سلسلة الفوائد
الحديثية والفقهية المنتقاة

من مجلس العَلَّامة المُحَدِّث مصطفى بن العدوي مع طلابه

الجزء التاسع

صنعة

أبي أويس أشرف بن نصر بن صابر الكردي

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

تقريظ وتقديم

فضيلة العَلَّامة المُحَدِّث

مصطفى بن العدوي

دار اللؤلؤة   دار مكة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية
المنتقاة من مجلس العَلَّامة المُحَدِّث
مصطفى بن العدوي مع طلابه

صنعة

أبي أويس أشرف بن نصر بن صابر الكردي□

رقم الإيداع: ٢٠٢١/١٣٩٤٣م

الترقيم الدولي (٩٧٨/ ٩٧٧/ ٩٩٧/ ١٤٠/ ٧)

الطبعة الأولى

الناشر

دار اللؤلؤة   دار مكة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأيمان

تغليظ الأيمان بالزمان والمكان واللفظ

❍ فأما الزمان فمنه بعد العصر(١):

قال تعالى: ﴿تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ١٠٦] أي صلاة العصر(٢).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ ماءٍ بِالْفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنَ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللهِ لَأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ»(٣).

قال الخطابي مبينًا العلة من ذلك:

خص وقت العصر بتعظيم الإثم فيه وإن كانت اليمين الفاجرة محرمة في كل وقت لأن الله عظم شأن هذا الوقت بأن جعل الملائكة تجتمع فيه وهو وقت

(١) فما بالك إذا توافق يوم عرفة مع يوم الجمعة.

(٢) قال القرطبي في «تفسيره» (٦/ ٣٥٣): قَالَهُ الْأَكْثَرُ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٦٩) ومسلم (١٠٨).

ختام الأعمال والأمور بخواتيمها فغلظت العقوبة فيه لئلا يقدم عليها تجرؤا فإن من تجرأ عليها فيه اعتادها في غيره.(١)

وأما الأماكن فمنه المسجد وبخاصة المسجد الحرام أو مسجد النبي أو الأماكن الشريفة في البلاد ليكون عبرة.

ومستند مسجد النبي ﷺ:

ما أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٨٣٦٢):

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ فَرُّوخَ الضَّمْرِيُّ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، يَحْلِفُ عِنْدَ هَذَا الْمِنْبَرِ عَلَى يَمِينٍ آثِمَةٍ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكٍ رَطْبٍ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ»(٢).

❍ **الخلاصة**: أن السند صحيح، وللمتن شواهد فيها ضعف.

وانتهى شيخنا مع الباحث: سيد البدوي إلى صحة السند استقلالًا. بتاريخ (٤) شعبان (١٤٤٣) الموافق (٦/ ٣/ ٢٠٢٢م).

❍ **وأما الشواهد فهي:**

١-حديث جابر رضي الله عنه: «أَيُّمَا امْرِئٍ مِنَ النَّاسِ حَلَفَ عِنْدَ مِنْبَرِي هَذَا عَلَى

---

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٣/ ٢٠٣).

(٢) وأخرجه ابن ماجه (٢٣٢٦) عن محمد بن يحيى وزيد بن أَخْرَم، عن أبي عاصم، به.
وتابعهما يحيى بن جعفر، أخرجه البيهقي في «المعرفة» (٢٠٠٣٦). وتابعهم أبو قِلَابة، أخرجه الحاكم (٧٨١٢).

يَمِينٍ كَاذِبَةٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا حَقَّ مُسْلِمٍ أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ، وَإِنْ عَلَى سِوَاكٍ أَخْضَرَ»

أخرجه أحمد (١٤٧٠٩)، وأبو داود (٣٢٤٦) وفي سنده عبد الله بن نِسْطَاس، مجهول.

وقد تابعه عبد الرحمن بن جابر، أخرجه أحمد (١٥٠٢٤) وفي سنده رجل من جُهينة مبهم.

٢-حديث أبي أُمَامة، وفيه: «مَن حلف عند منبري هذا...». أخرجه النَّسَائي في «الكبرى» (٥٠٧٤)، والدُّولابي في «الكُنَى» (٨٨) وفي إسناده عبد الله بن عطية، هو العَوْفي، مجهول.

٣-حديث سلمة بن الأكوع، وفيه: «لا يَحلف أحد عند المنبر...». أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٢٢٩) وفي سنده عاصم بن عبد العزيز، فيه لِين.

٤-حديث أبي غَطَفان، وفيه: «فقضى مَرْوان على زيد بن ثابت باليمين على المنبر». أخرجه مالك في «الموطأ» (١٢)، والبيهقي في «السُّنن الكبير» (٢٠٦٩٧) وفي سنده داود بن الحُصَيْن، قال فيه أبو حاتم: لولا مالك روى عنه، لتُرك حديثه.

أفاده الباحث سيد البدوي: بتاريخ (٣) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (٥/ ٣/ ٢٠٢٢م).

قال الشافعي في «الأُم» (٨/ ٨٩): وَبَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَلَفَ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي خُصُومَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَجُلٍ، وَأَنَّ عُثْمَانَ رُدَّتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَاتَّقَاهَا وَافْتَدَى مِنْهَا وَقَالَ: أَخَافُ أَنْ يُوَافِقَ قَدَرَ بَلَاءٍ فَيُقَالُ: بِيَمِينِهِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمه الله تعالى: وَالْيَمِينُ عَلَى الْمِنْبَرِ مِمَّا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ عِنْدَنَا فِي قَدِيمٍ وَلَا حَدِيثٍ عَلِمْتُهُ.

وأما التغليظ باللفظ فيزداد بالمؤكدات أو بالمصحف عند الشافعية.

قال القرطبي في «تفسيره» (٦/ ٣٥٤):

التَّغْلِيظُ بِاللَّفْظِ، فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى الْحَلِفِ بِاللهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ [المائدة:١٠٦] وقوله: ﴿قُلْ إِى وَرَبِّىٓ﴾ [يونس: ٥٣] وقال: ﴿وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم﴾ [الأنبياء: ٥٧] وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ»[١]. وَقَوْلُ الرَّجُلِ: «وَاللهِ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ».

وَقَالَ مَالِكٌ: يَحْلِفُ بِاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا لَهُ عِنْدِي حَقٌّ، وَمَا ادَّعَاهُ عَلَيَّ بَاطِلٌ...إلخ.

(١) أخرجه البخاري (٦٢٧٠)، ومسلم (١٦٤٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

هل ثبتت زيادة: «فَإِنَّ تَرْكَهَا كَفَّارَتُهَا»؟

قال أبو داود في «سُننه» رقم (٣٢٧٤):

حَدَّثَنَا الْمُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا نَذْرَ وَلَا يَمِينَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَدَعْهَا وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، فَإِنَّ تَرْكَهَا كَفَّارَتُهَا».

❍ وتابع عبيدَ الله بن الأخنس اثنان:

١-خليفة بن خياط- وهو صدوق ربما وهم- أخرجه أحمد (٦٧٣٦).

٢-عبيد الله بن عمر، أخرجه ابن ماجه (٢١١١) وفي سنده عون بن عمارة، ضعيف.

وخالفهم الجمهور- مطر الوراق، كما عند أبي داود (٢١٩٠)، وعامرٌ الأحول، كما عند الترمذي (١١٨)، وعبد الرحمن بن الحارث، كما عند ابن ماجه (٢٠٤٧)، ومحمد بن إسحاق، كما عند أحمد (٦٩٣٢)، وحُسين المُعَلِّم، كما عند الطبراني (٢٣٧٩)، وأبو إسحاق الشيباني، كما في «تاريخ أصبهان» (١/ ٢٤٨)- فلم يَذكروا: «فَإِنَّ تَرْكَهَا كَفَّارَتُهَا».

وتابع الجمهورَ هشامُ بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمرو. أخرجه أحمد (٦٩٠٧) وفي سنده مسلم بن خالد، صدوق كثير الأوهام.

❍ الخلاصة: أن رواية الجماعة أصح، وإن كنتُ أرى أن عمرو بن شُعيب هو الذي يتحملها؛ لقوةِ مَن أَخَذها عنه، ومُتابَعة عروة ضعيفة، فلا يُعَوَّل عليها.

وانتهى شيخنا مع الباحث: محمد بن السيد الفيومي، بتاريخ (٤) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (٥/ ٣/ ٢٠٢٢م): يتحملها عمرو، واللفظة منكرة.

ثم أكد شيخنا النتيجة مع الباحث: نصر بن حسن الكردي، بتاريخ (٨) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (٤/ ٩/ ٢٠٢٢م) وانتهى إلى ضعف زيادة: «فإِنَّ تَرْكها كفارتها».

اليمين على نية المستحلف أو الحالف؟

سبق[(١)] ما أخرجه مسلم رقم (١٦٥٣):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وقَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ»، وقَالَ عَمْرٌو: يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ.

❍ **ثم بحثه الباحث:** سيد بن عبد العزيز الشرقاوي فأفاد:

١-أن الخلاف في ذكر عبد الله بن أبي صالح، ومتابعه عباد بن أبي صالح وأنهما واحد كما نص أحمد وأبو داود وابن حبان والذهبي وقال الخطيب: وأن هشيمًا كان تارة يذكر وتارة يذكر لقبه.

❍ **تنبيه:** تكلم العقيلي وابن حبان[(٢)] والساجي وتبعه الأزدي على أن عبد

---

(١) في «سلسلة الفوائد» (٧/ ٢٢٥).

(٢) في «المجروحين» (٢/ ١٦٤): عباد بن أبي صالح السمان يروي عن أبيه روى عنه هشيم وابن جريج يتفرد عن أبيه بما لا أصل له من حديث أبيه لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد وهو الذي روى عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك أخبرناه ابن خزيمة قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيم قال حدثنا عبد الله بن أبي صالح عن أبيه.

=

الله بن أبي صالح روى عن أبيه ما لا يتابع عليه.

٢-ثمة ثلاث متابعات لأبي صالح:

أ-أبو سعيد المقبري وفي سنده حفيده متروك.

ب-الأعرج وفي سنده ثلاث علل أشدهن شيخ بن المقريء وهو إسماعيل بن محمد وهو كذاب.

ت-محمد بن سيرين أخرجه ابن عدي في «الكامل» في ترجمة يحيى بن أبي الحجاج وأنه لين الحديث وقال ابن حبان: ربما أخطأ.

والراوي عن يحيى هو رزق الله بن موسى وقال فيه مسلمة الأندلسي: روى عن يحيى بن سعد وبقية أحاديثه منكرة وهو صالح لا بأس به.

٣-تفرد يزيد بن هارون[١] مخالفًا ثمانية عشر راويًا عن هشيم فقال: «الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ» وقال الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١/ ٢٥٦): واتفق هؤلاء الرواة كلهم على أن لفظ الحديث يمينك على ما يصدقك به صاحبك غير أن عمرو بن عون قال ما يصدقك عليه صاحبك.

واتفق هؤلاء الرواة كلهم على أن لفظ الحديث يمينك على ما يصدقك به صاحبك.

=

وهذا خبر مشهور لعبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن جده عن أبي هريرة وعبد الله بن سعيد المقبري يقال له عباد أيضًا.

(١) تنبيه تابع عمرو بن عون يزيدَ على ذكر تلقيب عباد وخالفه في المتن.

❍ **أفاده الباحث:** سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ الأربعاء (٢٧)جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (٢١/ ١٢/ ٢٠٢٢م): بمسجد أهل السنة قبيل العصر.

ثم أكد شيخنا –حفظه الله- في درس «**صحيح مسلم**» أن العلماء انتقدوه لكن الإجماع عليه.

وكتب من قبل مع الباحث: إبراهيم بن عبد الرحمن الحامولي، بتاريخ (١٨) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (١٩/ ٢/ ٢٠٢٢م): كل طرقه ضعيفة، وعليه عمل الجمهور.

قال النووي في «شرحه على مسلم» (١١/ ١١٧): وهذا الحديث محمول على الحلف باستحلاف القاضي فإذا ادعى رجل على رجل حقًا فحلفه القاضي فحلف وورى فنوى غير ما نوى القاضي انعقدت يمينه على ما نواه القاضي ولا تنفعه التورية **وهذا مجمع عليه ودليله هذا الحديث والإجماع** فأما إذا حلف بغير استحلاف القاضي وورى تنفعه التورية ولا يحنث سواء حلف ابتداء من غير تحليف أو حلفه غير القاضي وغير نائبه في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضي.

❍ **وحاصله:** أن اليمين على نية الحالف في كل الأحوال إلا إذا استحلفه القاضي أو نائبه في دعوى توجهت عليه فتكون على نية المستحلف وهو مراد الحديث.

❍ **تنبيه:** فرّق النووي في نقله الإجماع بين استحلاف القاضي وغيره.

هل يجوز الكذب المصحوب باليمين لإنقاذ نفس أو وديعة من الهلاك؟

قال النووي[(١)] في «الأذكار» (ص: ٣٧٨):...فإذا اختفى مسلم من ظالم وسأل عنه، وجبَ الكذبُ بإخفائه، وكذا لو كان عندَه أو عندَ غيره وديعة وسأل عنها ظالمٌ يُريدُ أخذَها، وجبَ عليه الكذب بإخفائها، حتى لو أخبرَه بوديعةٍ عندَه فأخذَها الظالمُ قهرًا، وجبَ ضمانُها على المُودع المُخبر، ولو استحلفَه عليها، لزمَه أن يَحلفَ ويورِّي في يمينه، **فإن حلفَ ولم يورّ، حنثَ على الأصحّ، وقيل لا يحنثُ**، وكذلك لو كان مقصودُ حَرْبٍ، أو إصلاحِ ذاتِ البين، أو استمالة قلب المجني عليه في العفو عن الجناية لا يحصل إلا بكذب، فالكذبُ ليس بحرام، وهذا إذا لم يحصل الغرضُ إلا بالكذب، والاحتياطُ في هذا كلّه أن يورّي، **ومعنى التورية أن يقصدَ بعبارته مقصودًا صحيحًا ليس هو كاذبًا بالنسبة إليه، وإن كان كاذبًا في ظاهر اللفظ.**

ولو لم يقصد هذا، بل أطلق عبارةَ الكذب، فليس بحرام في هذا الموضع.

قال أبو حامد الغزالي: وكذلك كل ما ارتبط به غرضٌ مقصودٌ صحيح له أو لغيره، فالذي له، مثلُ أن يأخذَه ظالمٌ، ويسألَه عن ماله ليأخذَه، فله أن ينكرَه، أو يسألَه السلطانُ عن فاحشةٍ بينَه وبينَ الله تعالى ارتكبَها، فله أن ينكرَها ويقول ما زنيتُ، أو ما شربتُ مثلًا.

انتهى شيخنا مع الباحث: نصر بن حسن الكردي بتاريخ (٤)جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٨/ ١١/ ٢٠٢٢م): إلى أن المسألة ليس فيها نص مرفوع ولا موقوف وأن المسائل بحسبها.

---

(١) وقال شيخنا مع الباحث لما قال: إنه لم يقف على كلام لأصحاب المذاهب إلا للنووي والغزالي رحمهما الله فقال: اتقِ التصوفاتِ والصفاتِ في كلام النووي رحمه الله.

إذا أقسم شخص على غيره أن يفعل كذا فلم يفعل هل يلزم الحالف بكفارة؟

اختلف في ذلك على قولين:

○ **الأول:** لا كفارة ولا إثم عليه. وبه قال ابن حزم واختاره ابن تيمية وهو الذي تعضده الأدلة:

١-في طلب الصديق من النبي ﷺ تأويل الرؤي قال ﷺ: «لا تقسم».

أخرجه البخاري (٧٠٤٦)، ومسلم (٤٢١).

٢-وفي قصة أيوب عليه السلام: «فَقَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي مَا تَقُولُ غَيْرَ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَمُرُّ عَلَى الرَّجُلَيْنِ يَتَنَازَعَانِ فَيَذْكُرَانِ اللهَ، فَأَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَأُكَفِّرُ عَنْهُمَا كَرَاهِيَةَ أَنْ يُذْكَرَ اللهُ إِلَّا فِي حَقٍّ». أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧/ ١٥٨) وسبقت صحة إسناده في «سلسلة الفوائد».

٣-«لا نذر ولا يمين، فيما لا يملك ابن آدم» طلب شيخنا تحرير صحته من الباحث: نصر بن حسن شحاته الكردي في مسألته هذه بتاريخ (١٢) ربيع الآخر (١٤٤٤) موافق (٦/ ١١/ ٢٠٢٢م): واختار هذا الرأي لأنه مدعم بالدليل.

○ **القول الثاني:** يلزم بكفارة وإليه ذهب الجمهور ومستندهم:

١-حديث: «فإنما الحنث على الذي يحنث صاحبه» وفي سنده ليث بن أبي سليم ضعيف.

٢-أثر ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِذَا قَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ باللهِ، فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ لاَ يُحْنِثَهُ، فَإِنْ فَعَلَ، كَفَّرَ الَّذِي حَلَفَ. وفي سنده عبد الله بن عمر العمري ضعيف.

انظر: «المغني» (٩/ ٥٣٥)،...والله لتفعلن كذا فأحنثه ولم يفعل فالكفارة على الحالف...«مجموع الفتاوى» (١/ ٢٠٦)...على الحالف لا على المحلوف عند عامة الفقهاء.... و«حاشية ابن عابدين» (٣/ ٨٤٨)، «روضة الطالبين» (١١/ ٤) «مختصر خليل» (ص/ ١١٩): وإن حلف صانع طعام على غيره لابد أن تدخل فحلف الآخر لا دخلت: حنث الأول.

عقوبة من ادَّعى دعوى كاذبة

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢١٧):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامِ بْنِ أَبِي سَلَّامٍ الدِّمَشْقِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِي شَيْءٍ لَا يَمْلِكُهُ**».

وتابع معاوية بن سلام جماعة وخالفهم هشام الدستوائي واختلف عليه فرواه الجماعة عنه كالجماعة السابقين وخالف الجميع معاذ بن هشام فزاد: «وَمَنِ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا، لَمْ يَزِدْهُ اللهُ إِلَّا قِلَّةً، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ».

وقال ابن عمار الشهيد في «علل أحاديث مسلم» (ص: ٣١): وليست هذه الزيادة، عندنا بمحفوظة في حديث ثابت بن الضحاك.

وأكبر وهمي أن الغلط من أبي غسان المسمعي.

○ والخلاصة: **انتهى شيخنا مع الباحث**: محمد بن صلاح إلى شذوذ الزيادة بتاريخ ربيع الأول (١٤٤٤هـ) الموافق شهر (١٠)عام (٢٠٢٢م).

مَن حَلَف بسورة من القرآن، فهل عليه بكل آية كفارة يمين؟[١]

قال سعيد بن منصور في «تفسيره» رقم (١٤١):

نَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الهُذَيلِ، عَنْ حَنْظلة بْنِ خُوَيْلِدٍ العَنَزِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ حَتَّى أَتَى السُّدَّة- سُدَّة السُّوقِ- فَاسْتَقْبَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا وَخَيْرِ أَهْلِهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا. ثُمَّ مَشَى حَتَّى أَتَى دَرَجَ الْمَسْجِدِ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَحْلِفُ بِسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: يَا حَنْظَلَةُ، أَتَرَى هَذَا يُكَفِّرُ عَنْ يَمِينِهِ؟ إِنَّ لِكُلِّ (آيَةٍ) كَفَّارَةً- أَوْ قَالَ: يَمِينٍ[٢].

وخالف خالدًا- وهو الطحان الواسطي- سفيان، فأبدل حنظلة بن خويلد بعبد الله بن حنظلة، أخرجه البيهقي في «السُّنن الكبير» (١٩٩٠٣) بسند نازل، والسند الأعلى مُقدَّم ورجاله ثقات.

وقد تابع حنظلة أبو الأحوص، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (١٥٩٥٠)

---

(١) من «مفاريد ابن مسعود رضي الله عنه».

(٢) وأبو سِنَان اسمه ضِرَار بن مُرَّة، وثقه ابن مَعِين وأبو حاتم وغيرهما. وقال الدارقطني: أبو سِنَان اثنان: كوفي في الثقات، وأبو مهدي يضع الحديث.
وحنظلة وثقه ابن مَعِين، وذكَره ابن حِبان في «الثقات».

عن ابن جُريج: أُخْبِرْتُ عن أبي إسحاق، به.

ورواه جماعة- سفيان الثوري، وإسماعيل بن زكريا، ومُحاضِر- عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن أبي كنف، ولفظه: «سَمِع رجلًا يَحلف بسورة إن عليه لكل آية يمينًا»- ولم أقف له على مُوثِّق- عن ابن مسعود رضي الله عنه به.

وتارة رواه سفيان الثوري عن الأعمش، عن إبراهيم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، به. أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (١٥٤٦)، وسعيد في «تفسيره» (١٤٢٣).

❍ **الخلاصة**: أن طريق عبد الله بن أبي الهُذَيْل أسلمها، وهذه الطرق يصح بها.

في حين كَتَب شيخنا معي بتاريخ (٥) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (٨/ ٣/ ٢٠٢٢م): في طرقه مقال، ونُنزِّه ابن مسعود رضي الله عنه عن مثل هذا الفقه، إلا أن يكون خرج على سبيل الزجر أو التعظيم.

❍ **بيان:**

أولًا- توجيه كلام ابن مسعود رضي الله عنه:

١-ورد ما يوافقه وإن كان مرسلًا ضعيفًا، فعن مجاهد والحسن قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَن حلف بسورة من القرآن، فعليه بكل آية منها يمينُ صَبْرٍ»[1]،

(١) «يَمِين صَبر» وَهِي مَا ألزمهُ الْإِنْسَان يُقَال من ذَلِك أصبره الْحَاكِم على الْيَمين أَي أكرهه عَلَيْهَا وأوجبها عَلَيْهِ. انظر: «تفسير غريب الصحيحين» (ص: ٦٦) لأبي عبد الله الحميدي.

فمَن شاء بَرَّ، ومَن شاء فَجَر»[(١)].

٢-قال ابن قُدامة: لم نعرف مخالفًا له في الصحابة، فكان إجماعًا[(٢)].

وقال أحمد: وما أعلم شيئًا يدفعه.

٣-كلام ابن مسعود رضي الله عنه أيضًا يُحْمَل على الاختيار، والاحتياط لكلام الله، والمبالغة في تعظيمه[(٣)]

٤- قال البيهقي: فَقَوْلُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَعَ الْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ- فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْحَلِفَ بِالْقُرْآنِ يَكُونُ يَمِينًا فِي الْجُمْلَةِ، ثُمَّ التَّغْلِيظُ فِي الْكَفَّارَةِ

(١) **مرسل ضعيف**: أخرجه عبد الرزاق في «المُصنَّف» (٨/ ٤٧٢)، وابن أبي شيبة في «المُصنَّف» (١١٣٦١، ١٢٣٥٧) من طريق ليث بن أبي سُلَيْم عن مجاهد. وليث ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق في «المُصنَّف» (٨/ ٤٧٢)، والبيهقي في «السُّنن الكبير» (١٠/ ٤٣) عن مَعْمَر قال: أَخْبَرني مَن سَمِع الحسنَ يقول، به.

(٢) **قال ابن حزم في «المُحَلَّى»** (٨/ ٤٠):

وأبو العالية لم يَلْقَ ابنَ مسعود ولا أمثاله من الصحابة رضي الله عنهم، إنما أَدْرَك أصاغر الصحابة كابن عباس ومثله، رضي الله عن جميعهم.

وقد خالفوا ابن مسعود رضي الله عنه في قوله: «إِنَّ مَن حَلَف بالقرآن أو بسورة منه، فعليه بكل آيةٍ كفارة».

ولا يُعْرَف له في ذلك مُخالِف من الصحابة. فابن مسعود حُجة إذا اشْتَهَوْا، وغير حُجة إذا لم يَشتهوا أن يكون حجة.

(٣) «المغني» (١٣/ ٤٧٦).

مَتْرُوكٌ بِالإِجْمَاعِ[(١)].

٥-هذا الاجتهاد قد يَمنع الناسَ من التكفير عن أيمانهم.

قال ابن قُدامة أيضًا في «المغني» (١٣/ ٤٧٦):

هذه يمين، فتَدْخُل في عموم الأيمان المنعقدة. ولأنها يمين واحدة، فلم توجب كفارات، كسائر الأيمان. ولأن إيجاب كفارات بعدد الآيات يُفضِي إلى المنع من البِر والتقوى والإصلاح بين الناس؛ لأن مَن عَلِم أنه بحِنثه تَلزمه هذه الكفارات كلها، تَرَك المحلوف عليه كائنًا ما كان، وقد يكون بِرًّا وتقوى وإصلاحًا، فتمنعه منه، وقد نهى الله تعالى عنه بقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة:٢٢٤].

وإن قلنا بوجوب كفارات بعدد الآيات، فلم يُطِق، أجزأته كفارة واحدة. نَصَّ عليه أحمد. اهـ.

---

(١) «السُّنن الكبرى» للبيهقي (١٠/ ٧٥).

هل قوله: «إِنِّي وَاللهِ مَا نَسِيتُهَا» ثابتة؟

تفرد بها مطر الوراق كما عند الإمام مسلم مخالفًا بها الأثبات عن زهدم الجرمي وإليك البيان:

أخرج الإمام البخاري رقم (٣١٣٣):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي القَاسِمُ بْنُ عَاصِمٍ الكُلَيْبِيُّ - وَأَنَا(١) لِحَدِيثِ القَاسِمِ أَحْفَظُ- عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَأُتِيَ - ذَكَرَ دَجَاجَةً- وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ، أَحْمَرُ، كَأَنَّهُ مِنَ المَوَالِي، فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذِرْتُهُ، فَحَلَفْتُ لَا آكُلُ.

فَقَالَ: هَلُمَّ فَلأُحَدِّثْكُمْ عَنْ ذَاكَ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ».

وَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ غ بِنَهْبِ إِبِلٍ، فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: «أَيْنَ النَّفَرُ الأَشْعَرِيُّونَ؟» فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ لَا يُبَارَكُ لَنَا! فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، أَفَنَسِيتَ؟

(١) أي أيوب السختياني.

قَالَ: «لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللهِ - إِنْ شَاءَ اللهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا».

وتابع القاسم وأبا قلابة ضريب بن نقير القيسي.

أخرجه مسلم (١٦٤٩).

وخالفهم مطر الوراق فزاد «إِنِّي وَاللهِ مَا نَسِيتُهَا».

أخرجه مسلم (١٦٤٩) ونص مسلم على زيادة مطر.

ومما يرجح رواية الجماعة متابعة أبي بردة لزهدم أخرجها البخاري (٤٤١٥) ومسلم (١٦٤٩).

❍ **والخلاصة**: **انتهى شيخنا مع الباحث**: سيد بن عبد العزيز بتاريخ (٢٥) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (١٩/ ١٢/ ٢٠٢٢م): إلى شذوذ زيادة مطر وقال مطر لا يتحمل.

كتاب الفرائض

۞ فضل علم المواريث:

١-تولى الله سبحانه قسمتها بنفسه جل جلاله فقال: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ﴾ [النساء: ١٧٦] وقال سبحانه: ﴿تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٣].□

٢-وعد الله متعلمه والعامل به الجنة ورهّب من أهمله النار قال تعالى في عقب آيات المواريث: ﴿تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٣ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ﴾[النساء: ١٣، ١٤].

٣- وردت عدة نصوص خاصة في فضل تعلّم المواريث لكنها ضعيفة ويشملها عموم ما ورد في فضل العلم.

ومن هذه الأخبار الضعيفة ما أخرجه ابن ماجه في «سننه» رقم (٥٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ أَنْعُمٍ هُوَ الْإِفْرِيقِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ، فَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ».

اختلف فيه على الإفريقي وهو ضعيف تارة هكذا وأخرى بإثبات عبد الله بن يزيد بدل عبد الرحمن بن رافع كما عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٧٠٦) والحارث في «مسنده» (٥٨).

❍ **والخلاصة:** أن علته الإفريقي. **وانتهى شيخنا مع الباحث:** محمد بن صبحي بن عبد الكريم المنوفي بتاريخ (٢١) ربيع الآخر (١٤٤٤هـ) الموافق (١٥/ ١١/ ٢٠٢٢م): وضعّف الخبر الذهبي في تلخيصه على المستدرك.

❍ **فائدة:** كان هذا العلم منقبة لجماعة من علماء الصحابة تميزوا به وهم: عَليّ وَابْن عَبَّاس وَابْن مَسْعُود وَزيد رضي الله عنهم أَجْمَعِينَ. وَاخْتَارَ الشَّافِعِي رضي الله عنه مَذْهَب زيد رضي الله عنه لأمرين:

أ-خبر ضعيف: «أفرضكم زيد»[(١)] ولابن عبد الهادي رسالة في طرقه. قال ابن تيمية: وهو حديث ضعيف؛ لا أصل له. ولم يكن زيد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم معروفا بالفرائض[(٢)].

ب-أقرب للقياس[(٣)].

وقال الشنقيطي: في الحكمة في مضاعفة الرجل على المرأة؛ لأن من يقوم على غيره مترقب للنقص، ومن يقوم عليه غيره مترقب للزيادة، وإيثار مترقب النقص على مترقب الزيادة ظاهر الحكمة[(٤)].

---

(١) له فهم طيب فقد تعلّم السريانة في زمن قليل، وقام بجمع المصحف.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣١/ ٣٤٢).

(٣) انظر: «كفاية الأخيار» (ص: ٣٢٧).

(٤) «أضواء البيان» (١/ ١٠٤).

مقدار ميراث الجَدة

● قال ابن المنذر في «الإجماع» (ص٧٣):

أجمعوا على أن الجَدة لا تزاد على السدس[(١)].

● **قال أبو داود في «سُننه» رقم (٢٨٩٤):**

حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَرَشَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى شَيْءٌ، وَمَا عَلِمْتُ لَكِ فِي سُنَّةِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ شَيْئًا، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ.

فَسَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ.

ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى شَيْءٌ، وَمَا كَانَ الْقَضَاءُ الَّذِي قُضِيَ بِهِ إِلَّا لِغَيْرِكِ، وَمَا أَنَا بِزَائِدٍ فِي الْفَرَائِضِ، وَلَكِنْ هُوَ ذَلِكَ السُّدُسُ، فَإِنِ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا، وَأَيَّتُكُمَا خَلَتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا.

---

(١) ونقله كذلك ابن القطان الفاسي والجويني والشوكاني.

وأخرجه الترمذي في «سُننه» رقم (٢١٠١):

حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثنَا مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، به.

وخالف مالكًا سفيانُ فقال: عن الزُّهْري عن رجل عن قَبِيصة، به. أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣١٢٧٢) والترمذي (٢١٠٠) وربما يكون المُبهَم هنا قد سُمي في طريق مالك.

وخالفهما مَعْمَر فأَسْقَط الواسطة بين الزُّهْري وقَبِيصة، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (١٩٠٨٧).

وتابع مَعْمَرًا جَمْعٌ ذَكَرهم الدارقطني، وقال في «العلل» (١/ ٥٧):

ويُشْبِه أن يكون الصواب ما قاله مالك وأبو أويس، وأن الزُّهْري لم يسمعه من قَبِيصة، وإنما أَخَذه عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشة عنه.

❍ **والخلاصة**: **انتهى شيخنا مع الباحث**: حسان بن عبد الرحيم، بتاريخ (١١) صفر(١٤٤٤هـ) الموافق (٧/ ٩/ ٢٠٢٢م) إلى أنه منقطع، والإجماع على معناه.

● **وقال الترمذي في «سُننه» رقم (٢١٠٢):**

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ فِي الجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا: إِنَّهَا أَوَّلُ جَدَّةٍ أَطْعَمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سُدُسًا مَعَ ابْنِهَا، وَابْنُهَا حَيٌّ.

(ضعيف لضَعْف محمد بن سالم).

● ووَرَد مرفوعًا من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣١٢٧٣)، وفي سنده شَرِيك وليث، ضعيفان.

● **وقال الإمام مالك في «موطئه» (٢/ ٥١٣):**

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ قَالَ: أَتَتِ الْجَدَّتَانِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَأَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ السُّدُسَ لِلَّتِي مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَمَا إِنَّكَ تَتْرُكُ الَّتِي لَوْ مَاتَتْ وَهُوَ حَيٌّ كَانَ إِيَّاهَا يَرِثُ. فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ بَيْنَهُمَا.

(منقطع؛ لأن القاسم لم يُدرِك جَدّه أبا بكرٍ الصِّديق رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ).

ميراث بنات الأخت

طَلَب شيخنا- حَفِظه الله- مني ومن الباحث: محمد سيد الفيومي، عقب درس الظُّهر، يوم الأحد (٤) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (٦/ ٣/ ٢٠٢٢م) نَقْل الإجماع على أن بنات الأخت لا يرثن.

فنَقَلْتُ له نص ابن حزم في «المُحَلَّى» (٩/ ٢٧٠):

وقد صح الإجماع على توريث العم وابن الأخ، دون العمة وبنت العم وبنت الأخ.... وأما الآية(١) فهي حُجة عليهم لأن الله تعالى إنما قال ذلك فيما يرثه الإخوة والأخوات بالتعصيب، لا فيما ورثه الأخوات بالفرض المسمى، والنص قد صح بأن لا يرث الأخوات بالفرض المسمى أكثر من الثلثين.

وأَجْمَعُوا على أنه لو تَرَك أختين شقيقتين، وعَشْر أخوات لأب، وعمًّا أو ابن أخ، أن اللواتي للأب لا يرثن شيئًا أصلًا.

فمن أين وجب أن يرثن مع الأخ، ولا يرثن مع العم ولا مع ابن العم ولا مع ابن الأخ؟

وقال رسول الله ﷺ: «أَلْحِقُوا الفرائض بأصحابها، فما أَبْقَتِ الفرائض فلأَوْلَى رجلٍ ذَكَرٍ».

---

(١) قال تعالى: ﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ﴾ [النساء: ١٧٦].

العَصَبة بالنَّفْس

أورد ابن العربي في «أحكام القرآن» (١/ ٤٥٥): «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبْقَتْهُ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى عَصَبَةٍ ذَكَرٍ».

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: حسان بن عبد الرحيم، بتاريخ (٦) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (٩/ ٣/ ٢٠٢٢م) إلى أن الحديث متفق عليه[(١)] مع التنبيه: على لفظ الصحيحين: (رَجُلٍ ذَكَرٍ).

(١) أخرجه البخاري (٦٧٣٧) ومسلم (١٦١٥): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

ميراث المرأة

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٦٠٠٤):

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ رُؤْبَةَ التَّغْلِبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ النَّصْرِيِّ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمَرْأَةُ تَحُوزُ ثَلَاثَ مَوَارِيثَ، عَتِيقَهَا وَلَقِيطَهَا، وَوَلَدَهَا الَّذِي لَاعَنَتْ عَلَيْهِ».

وتابع إبراهيم بن العباس جمع -يزيد بن عبد ربه كما عند أحمد (١٦٩١٨)، هشام بن عمار، وإبراهيم بن موسى كما عند أبي داوود (٢٩٠٦)، وهارون بن موسى كما عند الترمذي (٢١١٥)- وغيرهم.

وتابع محمد بن حرب أبو سلمة أخرجه أحمد (١٦٠١١)، والنسائي (٦٣٨٧) وغيرهم.

وخالفهما إسماعيل بن عياش فأوقفه أخرجه سعيد بن منصور (٧٩).

❍ **والخلاصة**: أن مداره على عمر بن رؤبة فيه نظر كما قال البخاري وهو ضعيف في عبد الواحد فقد قال ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٦/ ١٠٣) بعد ذكره لهذا الخبر: لعمر بن رُؤْبَةَ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ وَلَيْسَ بِالْكَثِيرِ وَإِنَّمَا أَنْكَرُوا عَلَيْهِ أَحَادِيثَهُ عن عَبد الواحد البصري.

❍ **أفاده الباحث**: عبد التواب بن فواز السويسي مع شيخنا بتاريخ (١٦) ذي القعدة (١٤٤٣هـ) الموافق (١٦/ ٦/ ٢٠٢٢م).

مفاريد معاوية رضي الله عنه

ورد عدد من مفاريد معاوية رضي الله عنه:

١-قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٣٥٨٨):

حَدَّثنا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ قَضَاءً بَعْدَ قَضَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ مِنْ قَضَاءٍ قَضَى بِهِ مُعَاوِيَةُ فِي أَهْلِ الكِتَابِ، قَالَ: نَرِثُهُمْ وَلاَ يَرِثُونَنَا، كَمَا يَحِلُّ لَنَا النِّكَاحُ فِيهِمْ، وَلاَ يَحِلُّ لَهُمُ النِّكَاحُ فِينَا.

○ **الخلاصة**: أن إسناده صحيح لكنه مخالف لحديث: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ»(١) وانتهى شيخنا مع الباحث: شريف الصابر بتاريخ (١٥)جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) موافق (٨/ ١/ ٢٠٢٣م): إلى ذلك وقال: أضفه يا أبا أويس إلى مفاريد معاوية رضي الله عنه.

٢- قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٣٦٨٠)- حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: مُرَّ عَلَيهِ وَهُوَ بِالسِّلْسِلَةِ بِتَمَاثِيلَ مِنْ صُفْرٍ تُبَاعُ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّهُ يَقْتُلُنِي لَغَرَّقْتُهَا ، وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ

(١) أخرجه البخاري (٦٣٨٣) ومسلم (١٦١٤) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه.

يُعَذِّبَنِي فَيَفْتِنَنِي، وَاللهِ مَا أَدْرِي أَيَّ الرَّجُلَيْنِ؟ رَجُلٌ قَدْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ، أَوْ رَجُلٌ قَدْ أَيِسَ مِنْ آخِرَتِهِ فَهُو يَتَمَتَّعُ مِنَ الدُّنْيَا.

وأخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٥/ ١٣٠) رقم (٣٧٧) حدثنا يوسف وإسحاق قالا حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي

وائل قَالَ: كنت مع مسروق بالسلسلة فمرت به سفائن فيها أصنام من صفر تماثيل الرجال، فسألهم عنها فقالوا: بعث بها مُعَاوِيَة إلى أرض السند والهند تباع له، فَقَالَ مسروق: لو أعلم أنّهم يقتلونني لغرّقتها، ولكني أخاف أن يعذبوني ثم يفتنوني، والله ما أدري أي الرجلين مُعَاوِيَة، أرجل قد يئس من الآخرة فهو يتمتع من الدنيا أم رجل زين له سوء عمله.

❍ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث شريف الصابر إلى صحة الإسناد وأنه من اجتهادات معاوية رضي الله عنه التي جانبه فيها الصواب أو من مفاريده رضي الله عنه.

تنبيه: في موطن آخر كما في «منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث» (١/ ٢٥٢):

قال مهنا: "سألت أحمد عن حديث الأعمش، عن أبي وائل، أن معاوية لعب بالأصنام. فقال: ما أغلظ أهل الكوفة على أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يصحح الحديث، وقال: تكلم به رجلٌ من الشيعة".

٣-ما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣١٣٠٣) حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : كَتَبَ زِيَادٌ إِلَى الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ وَهُوَ عَلَى خُرَاسَانَ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ : أَنْ تُصْطَفَى لَهُ الصَّفْرَاءُ وَالْبَيْضَاءُ ، فَلاَ يُقَسَّمُ بَيْنَ النَّاسِ ذَهَبًا وَلاَ فِضَّةً ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : بَلَغَنِي كِتَابُك ، تَذْكُرُ أَنَّ أَمِيرَ

الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ أَنْ تُصْطَفَى لَهُ الْبَيْضَاءُ وَالصَّفْرَاءُ ، وَأَنِّي وَجَدْت كِتَابَ اللهِ قَبْلَ كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّهُ وَاللهِ لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا عَلَى عَبْدٍ ثُمَّ اتَّقَى اللهَ جَعَلَ اللهُ لَهُ مَخْرَجًا ، وَالسَّلاَمُ عَلَيْكُمْ ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ : اغْدُوَا عَلَيَّ بِمَالِكُمْ ، فَغَدَوْا ، فَقَسمَهُ بَيْنَهُمْ.

وتابع ابن علية إسحاق بن يوسف كما عند ابن سعد في «الطبقات» (٥٩٨٧) وتابعهما أبو إسحاق الفزاري في «مستدرك الحاكم» (٥٨٦٩).

❍ **والخلاصة:** اختلف في رواية هشام بن حسان في الحسن البصري والفيصل أنه ثبت عن هشام أنه جالس الحسن عشرًا وله رواية عنه في الصحيحين وانتهى شيخنا إلى قبوله ما لم يخالف، مع الباحث عبد الرحمن بن صالح عام ١٤٤٤ موافق ٢٠٢٣م.

وللأثر طريق ضعيفة عند الطبري في «تاريخه» (٥/ ٢٥١).

كتاب العتق

عتق عائشة بريرة رضي الله عنهما

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٥٠٤):

وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ بَرِيرَةُ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَهْلِي كَاتَبُونِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي تِسْعِ سِنِينَ، فِي كُلِّ سَنَةٍ أُوقِيَّةٌ فَأَعِينِينِي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ شَاءَ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً وَأُعْتِقَكِ، وَيَكُونَ الْوَلَاءُ لِي فَعَلْتُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَأَتَتْنِي فَذَكَرَتْ ذَلِكَ قَالَتْ: فَانْتَهَرْتُهَا، فَقَالَتْ: لَا هَا اللهِ إِذًا قَالَتْ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»، فَفَعَلْتُ، قَالَتْ: ثُمَّ خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشِيَّةً، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ، كِتَابُ اللهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتِقْ فُلَانًا وَالْوَلَاءُ لِي، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

تابع هشامًا على لفظ: (تسع أواق) الزهري كما عند مسلم.

ورواه الليث بن سعد عن يونس عن الزهري عن عروة تارة بلفظ: (تسع)

وأخرى بلفظ: (خمس).

❍ **الخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث سيد بن بيومي بتاريخ ٩ رمضان ١٤٤٣ موافق ١٠/ ٤/ ٢٠٢٢م: المطلوب مزيد من التخريج لكن على البادي الظاهر أن لفظة: (تسع) أصح.

هل روي عن غير عروة عن عائشة هل روي عن غير الزهري عن عروة هل روي عن الزهري من طريق غير الليث. ا هـ.

❍ **تنبيه:** قال الإسماعيلي: خمسة أواق خطأ والصواب تسع. وانظر كلام ابن حجر في: «فتح الباري».

هل ثبت لفظ: الاستسعاء في الحديث؟

اختلف على قتادة في ذكر شيخه على أربعة أوجه[(١)] أصحها ما اتفق عليه البخاري رقم (٢٥٢٧):

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا - أَوْ شَقِيصًا - فِي مَمْلُوكٍ، فَخَلاَصُهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا قُوِّمَ عَلَيْهِ، فَاسْتُسْعِيَ بِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

وتابع يزيد عبد الله كما عند البخاري رقم (٢٤٩٢).

وتابعهما جمع منهم يزيد بن زريع كما عند البخاري عيسى بن يونس ومحمد بن بشير وعلي بن مسهر وإسماعيل بن إبراهيم أربعتهم عند مسلم (١٥٠٣).

❍ **تنبيه:** رواية شعبة وهمام بن يحيى دون ذكر الاستسعاء ورجحه الدارقطني في «التتبع» (٢٥) و«العلل» ونقل عن النيسابوري في «السنن» رقم

---

(١) ومنها قتادة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة بذكر الاستسعاء تارة وأخرى بدونه.
ومنها قتادة عن أبي المليح تارة عن أبيه أن رجلًا. وأخرى مرسلًا.
ورجح الإمام أحمد الإرسال من هذا الوجه.

(٤٢٢٤) وما أحسن ما رواه همام ضبطه وفصل بين قول النبي وقول قتادة. ودفع هذا ابن حجر بأن همامًا هو الذي خالف الجماعة ففصل.

وقال الحاكم: حديث العتق ثابت صحيح وذكر الاستسعاء فيه من قول قتادة وقد وهم من أدرجه من كلام رسول الله ﷺ.

وقال ابن عبد البر: الذين لم يذكروا السعاية أثبت ممن ذكروها. ودفعه ابن حجر بتعدد المجلس وسعيد بن أبي عروبة لم ينفرد عن قتادة بل هو متابع (جرير بن حازم، كما عند البخاري (٢٥٢٦).

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: محمد بن باسم بتاريخ (٢) ربيع (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٨/ ٩/ ٢٠٢٢م): ذكر الاستسعاء فيه نظر وأورد أقوال أهل العلم في ذلك.

وسأل محمد بن السيد الفيومي شيخنا عقب النقاش هل المستسعى العبد أو السيد؟

قال شيخنا: المستسعى السيد ولفظة العبد لا تثبت.

❍ **تنبيه:** استدل بعض العلماء (منهم ابن القطان والأصيلي) على ضعف الاستسعاء لكونها لم ترد في حديث ابن عمر لكنها موجودة وناقشها الإمام مسلم في «التمييز» (ص/ ١٤٣) فقال:...والدليل على خطئه اتفاق الحفاظ من أصحاب نافع على ذكرهم في الحديث المعنى الذي هو ضد السعاية وخلاف الحفاظ المتقنين لحفظهم يبين ضعف الحديث من غيره.

على كم كاتبت بريرة رضي الله عنها

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٥٠٤):

وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ بَرِيرَةُ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَهْلِي كَاتَبُونِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي تِسْعِ سِنِينَ، فِي كُلِّ سَنَةٍ أُوقِيَّةٌ فَأَعِينِينِي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ شَاءَ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً وَأُعْتِقَكِ، وَيَكُونَ الْوَلَاءُ لِي فَعَلْتُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَأَتَتْنِي فَذَكَرَتْ ذَلِكَ قَالَتْ: فَانْتَهَرْتُهَا، فَقَالَتْ: لَا هَا اللهِ إِذًا قَالَتْ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»، فَفَعَلْتُ، قَالَتْ: ثُمَّ خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشِيَّةً، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ، كِتَابُ اللهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتِقْ فُلَانًا وَالْوَلَاءُ لِي، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

تابع هشامًا على لفظ: (تسع أواق) الزهري كما عند مسلم.

ورواه الليث بن سعد عن يونس عن الزهري عن عروة تارة بلفظ: (تسع» وأخرى بلفظ: (خمس).

❍ **الخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: سيد بن بيومي بتاريخ (٩) رمضان (١٤٤٣هـ) الموافق (١٠/ ٤/ ٢٠٢٢م): المطلوب مزيد من التخريج لكن على البادي الظاهر أن لفظة: (تسع) أصح.

هل روي عن غير عروة عن عائشة؟

هل روي عن غير الزهري عن عروة؟

هل روي عن الزهري من طريق غير الليث؟. اهـ.

❍ **تنبيه:** قال الإسماعيلي: خمسة أواق خطأ والصواب تسع. وانظر كلام ابن حجر في: «فتح الباري».

كتاب المزارعة

فضل زراعة النخيل

الترغيب في زراعة النخيل

●قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٥٥٢):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مُبَشِّرٍ الْأَنْصَارِيَّةِ فِي نَخْلٍ لَهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ؟ أَمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟» فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ، وَلَا دَابَّةٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً».

وتابع أبا الزبير أبو سفيان وتابع الليث ابن جريج كما عند مسلم لكن دون دخوله ﷺ على أم مبشر رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

●قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٢٩٨١):

حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ».

وتابع بهزًا وهو ابن أسدٍ جماعة – أبو داود الطيالسي كما في «مسنده»

(٢١٨١) وأبو الوليد ومحمد بن فضيل كما في «المنتخب» (١٢١٦) ووكيع بن الجراح واختلف عليه فرواه عنه كرواية السابقين عن حماد بن سلمة الإمام أحمد كما في «مسنده» رقم (١٢٩٠٢).

وتابعه محمد بن إسماعيل كما عند أبي بكر الخلال في «الحث على التجارة» (٧٤) وخالفهما عبد الحميد بن صالح فقال عن وكيع عن شعبة عن هشام بن زيد به.

ومتابعة شعبة لحماد هذه مرجوحة وراويها عن عبد الحميد بن صالح[(١)] ثقة ربما خالف وهو هنا خالف الجماعة عن حماد والراوي عنه مُحَمَّدُ بْنُ مَنْظُورِ بْنِ مُنْقِذٍ الْأَسَدِيُّ شيخ بن الأعرابي لم أقف له على ترجمة فيما بين يدي من كتب.

❍ **والخلاصة**: أن رواية الجماعة عن حماد بن سلمة هي الصواب، والخبر معروف برواية حماد عن هشام، وقد سمع هشام من جده أنس بن مالك رضي الله عنه[(٢)].

---

(١) وتابعه متابعة قاصرة عمر بن حبيب العدوي القاضي وهو ضعيف كما عند ابن عدي في «الكامل» (١١٥٩٠) وقال: وهذا من حديث شُعبَة عن هشام بن زيد لا يرويه غير عُمر بن حبيب، وهذا الحديث معروف بحماد بن سلمة عن هشام بن زيد.

(٢) وسماع هشام من جده منصوص عليه في أحاديث أخرى عند البخاري رقم (٣٧٨٦) ورقم (٥٥١٣) و(٦٣٧٨) و(٦٩٢٦) وعند مسلم أيضًا (٢٥٠٩)، و(٢١١٩) و(١٩٥٦).

ورواية شعبة بن الحجاج عن هشام في المواطن السابقة بالسماع وثم مواطن أخرى بالعنعنة أجاب عليها المعلمي اليماني في غمز الكوثري في عنعنة هشام عن جده فقال

=

طرائق تلقيح النخيل

قال تعالى: ﴿وَأَرۡسَلۡنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢].

١-عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قَدِمَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ، يَقُولُونَ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ»؟ قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا» فَتَرَكُوهُ، فَنَفَضَتْ، أَوْ فَنَقَصَتْ، قَالَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ» (١).

=

في «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» (٢/ ٨٥١): هشام غير مدلس وسماعه من جده أنس ثابت، ومع ذلك فالراوي عنه شعبة ومن عادته التحفظ من رواية ما يخشى فيه التدليس، وحديثه في (الصحيحين)

ومن عادتهما التحرز عما يخشى فيه التدليس فسماع هشام لهذا الحديث من جده أنس بن مالك ثابت على كل حال.

وهشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصارى روى عنه جماعة، ووثقه ابن معين، وابن حبان. وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

(١) أخرجه مسلم (٢٣٦٢) وابن حبان (٣٢) والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٤٢٤) من طريقين عن عكرمة بن عمار، عن أبي النجاشي حدثني رافع رضي الله عنه.

وأبو النجاشي كان صاحب رافع ست سنين، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه أربعة.

٢، ٣-عَنْ عَائِشَةَ، وأَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ» قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا[(١)]، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟» قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»[(٢)]

٤-عن طلحة بن عبيد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا» قَالَ فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»[(٣)]

---

(١) **الشِّيص**: بِكَسْرِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَإِسْكَانِ الْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ تَحْتُ وبصاد مهملة وهو البسر الردئ الَّذِي إِذَا يَبِسَ صَارَ حَشَفًا وَقِيلَ أَرْدَأ البسر وقيل تمر ردئ وَهُوَ مُتَقَارِبٌ. انظر: «شرح النووي على مسلم» (١٥/ ١١٨).

(٢) أخرجه مسلم رقم (٢٣٦٣) من طريق أسود بن عامر عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به وعن حماد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا به.
وفك هذا العطف عند أحمد(١٢٥٤٤) من طريق حماد عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وكذلك جاء مفكوكًا عند أبي يعلى (٣٤٨٠) وابن حبان (٢٢)، وتمام في «فوائده» (١١٦٧) من طريق حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا دون عطف.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٦١) وغيره من طرق-قتيبة وأبي كامل وبهز ومعلى بن أسد والطيالسي وعبد الرزاق وغيرهم - عن أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيه به.
وتابع أبا عوانة جماعة-أبو النضر كما عند أحمد (١٤٠٠)، حفص بن جميع كما عند الطحاوي (٤٤٣٧) والبزار (٩٣٨)، أسبط بن نصر علقه البزار وإسرائيل كما في «شرح
=

۞ للتلقيح طريقتان مشهورتان:

❍ **الأولى**: التلقيح باليد ومن ثم يتماثر الطلع على الأنثى فيكون سببًا في جودة التمر.

❍ **الثاني**: التلقيح بالرياح كغالب الزروع وقد يقوم بهذا أصحاب البساتين الكبيرة فيطحنون الطلع ويرشونه في الهواء لضيق الوقت عليهم.

= معاني الآثار» (٤٤٣٦) -.

ومداره على سماك بن حرب وقال ابن عدي فيه: لسماك حديث كثير مستقيم إن شاء الله وأحاديثه حسان وهو صدوق لا بأس به. بل قال النسائي: كان ربما لقن فإذا انفرد بأصل لم يكن حجة؛ لأنه كان يلقن فيتلقن.

لكن للخبر شواهد **أشار إليها البزار** في «مسنده» (٣/ ١٥٣): وَلَا نَعْلَمُ يُرْوَى عَنْ طَلْحَةَ، إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَرَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: أَنَسٌ، وَعَائِشَةُ، وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَيَسِيرُ بْنُ عَمْرٍو.

تشبيه المؤمن بالنخلة

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: ٢٤-٢٥].

٢-تشبيه المسلم بالنخلة أو ثمرتها فمن الثاني حديث أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، لاَ رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ»(١).

ومن الأول: حديث ابْنِ عُمَرَ، رضي الله عنهما، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ تُشْبِهُ، أَوْ: كَالرَّجُلِ المُسْلِمِ لاَ يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلاَ وَلاَ وَلاَ، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ لاَ يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا لَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٢٧).

«هِيَ النَّخْلَةُ»، فَلَمَّا قُمْنَا، قُلْتُ لِعُمَرَ: يَا أَبَتَاهُ، وَاللهِ لَقَدْ كَانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكَلَّمَ؟ قَالَ: لَمْ أَرَكُمْ تَكَلَّمُونَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ عُمَرُ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا(١).

وفي رواية لمسلم: «أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ، مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ»

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٩٨) ومسلم (٢٨١١).

حكم قطع النخيل لمصلحة

قال تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥].

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ البُوَيْرَةُ»، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥][١].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٠٣١)، ومسلم (١٧٤٦) من طرق عن الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

ورواه جماعة عن نافع:

١-موسى بن عقبة واختلف عليه فرواه عنه أربعة:

ابن المبارك بلفظ: «وفي ذلك نزلت: ما قطعتم...» أخرجه سعيد في «تفسيره» (٢٦٤٢)، وأبو عوانة في «مستخرجه» (٦٦٠٠).

وخالفه سفيان كما عند البخاري (٣٠٢١) لكن قال سفيان كما عند الحميدي (٧٠٢) ولم أسمعه منه. لكنه متابع من موسى بن طارق كما عند أحمد (٥٥٨٢) وابن جريج كما عند النسائي (٨٥٥٥) فلم يذكر سبب الآية ولا الاجتهاد في أنها نزلت في ذلك.

٢-عبيد الله هو ابن عمر أخرجه مسلم (١٧٤٦) وغيره دون الآية.

٣-جويرية بن أسماء أخرجه البخاري (٤٠٣٢) وغيره دون الآية.

=

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا﴾ [الحشر: ٥] قَالَ: "اللِّينَةُ: النَّخْلَةُ، وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ" قَالَ: «اسْتَنْزَلُوهُمْ مِنْ حُصُونِهِمْ، وَأُمِرُوا بِقَطْعِ النَّخْلِ فَحَكَّ فِي صُدُورِهِمْ» فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: «وَقَدْ قَطَعْنَا بَعْضًا، وَتَرَكْنَا بَعْضًا فَلَنَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، هَلْ لَنَا فِيمَا قَطَعْنَا مِنْ أَجْرٍ وَمَا عَلَيْنَا فِيمَا تَرَكْنَا مِنْ وِزْرٍ؟» فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً﴾ [الحشر: ٥] الْآيَةَ(١).

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: أَمَرَ النبي ﷺ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَإٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا»، قَالُوا: لاَ وَاللهِ لاَ نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللهِ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ قُبُورُ المُشْرِكِينَ، وَفِيهِ خَرِبٌ وَفِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ المُشْرِكِينَ، فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالخَرِبِ فَسُوِّيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ المَسْجِدِ وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا =

الخلاصة:

انتهينا مع شيخنا: معي إلى صحة سبب النزول (١٦) ذي القعدة (١٤٤٣) الموافق(١٦/ ٦/ ٢٠٢٢م).

(١) معل بالإرسال: أخرجه النسائي (٨٥٥٦)، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ -هو الزعفراني-، عَنْ عَفَّانِ الصَّفَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ به.

قَالَ الزَّعْفَرَانِيُّ: "كَانَ عَفَّانُ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ حَبِيبٍ، ثُمَّ رَجَعَ فَحَدَّثْنَاهُ عَنْ حَفْصٍ.

وخالف عفانًا مروان بن معاوية فأرسله عن سعيد بن جبير.

أخرجه الترمذي (٦٦٦) وقال الترمذي في «العلل الكبير» (ص: ٣٥٨): سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ وَاسْتَغْرَبَهُ وَسَمِعَهُ مِنِّي.

يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَهْ».

ففي هذه الأدلة: جواز قطع النخيل لمصلحة لكن عارض ذلك بعث الصديق أمراء الأجناد ونهاهم عن قطع النخيل.

قال سعيد بن منصور في «سننه» (٢/ ١٨١):

نا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدَةَ[(١)]، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، رضي الله عنه لَمَّا أَمَّرَ عَلَى الْأَجْنَادِ: يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ[(٢)] عَلَى جُنْدٍ، وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جُنْدٍ، وَشُرَحْبِيلَ ابْنَ

---

(١) **وتابع عبد الله بن عبيدة جماعة:**

١-يحيى بن سعيد بنحوه أخرجه. مالك في «موطأه» (٢/ ٤٤٧) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٩٣٧٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٣١٢١)، لكن اداة التحمل عنده بين يحيى وأبي بكر حدثت.

٢-سعيد بن المسيب. أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣/ ١٤٣).

٣-يحيى بن أبي مطيع. أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٣١٣٤) مختصرًا دون الشاهد.

٤-صالح بن كيسان. أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٨١٥٠) وسياقه أتم.

٥-أبو عمران الجوني. أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٨١٥٢).

وهذه الطرق منقطعة لكن لاختلاف مخارجها يقوي بعضها بعضًا بالقدر المشترك.

(٢) قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١/ ٣٣٠): تُوُفِّيَ يَزِيْدُ فِي الطَّاعُوْنِ، سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ، وَلَمَّا احْتُضِرَ اسْتَعْمَلَ أَخَاهُ مُعَاوِيَةَ عَلَى عَمَلِهِ، فَأَقَرَّهُ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ احْتِرَاماً لِيَزِيْدَ، وَتَنْفِيْذاً لِتَوْلِيَتِهِ.

فائدة: قال الذهبي أيضًا: وَمَاتَ هَذِهِ السَّنَةَ فِي الطَّاعُوْنِ:

=

حَسَنَةَ عَلَى جُنْدٍ، وَأَمَّرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى جُنْدٍ، ثُمَّ جَعَلَ يَزِيدَ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَخَرَجَ مَعَهُ يُشَيِّعُهُ وَيُوصِيهِ، وَيَزِيدُ رَاكِبٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يَمْشِي إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ يَزِيدُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ، وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ وَأَمْشِيَ مَعَكَ، فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِرَاكِبٍ، وَلَسْتُ بِتَارِكِكَ أَنْ تَنْزِلَ، إِنِّي أَحْتَسِبُ هَذَا الْخَطْوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، يَا يَزِيدُ إِنَّكُمْ سَتَقْدَمُونَ أَرْضًا يُقَدَّمُ إِلَيْكُمْ فِيهَا أَلْوَانُ الْأَطْعِمَةِ، فَسَمُّوا اللهَ إِذَا أَكَلْتُمْ، وَاحْمَدُوهُ إِذَا فَرَغْتُمْ، يَا يَزِيدُ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ قَوْمًا قَدْ فَحَصُوا أَوْسَاطَ رُءُوسِهِمْ فَهِيَ كَالْعَصَائِبِ، فَفَلِّقُوا هَامَهُمْ بِالسُّيُوفِ، وَسَتَمُرُّونَ عَلَى قَوْمٍ فِي صَوَامِعَ لَهُمْ، احْتَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِيهَا، فَدَعْهُمْ حَتَّى يُمِيتَهُمُ اللهُ فِيهَا عَلَى ضَلَالَتِهِمْ، يَا يَزِيدُ لَا تَقْتُلْ صَبِيًّا، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا صَغِيرًا، وَلَا تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا، وَلَا تَعْقِرَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا، وَلَا دَابَّةً عَجْمَاءَ، وَلَا بَقَرَةً، وَلَا شَاةً إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ، وَلَا تَحْرِقَنَّ نَخْلًا، وَلَا تُغَرِّقَنَّهُ، وَلَا تَغْلُلْ، وَلَا تَجْبُنْ "

۞ أقوال العلماء:

قال أَبُو جَعْفَر الطحاوي (ت/ ٣٢١): بعد ذكره حديثي ابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في سبب نزول آية الحشر: فَعَقَلْنَا بِذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَعْلَمَ بِهَا الْمُسْلِمُونَ أَنَّ الَّذِي كَانَ مِنْ قَطْعِهِمْ لَمَّا قَطَعُوا مِنْ نَخْلِ بَنِي النَّضِيرِ وَتَحْرِيقِهَا مُبَاحٌ لَهُمْ لَا إِثْمَ عَلَيْهِمْ فِيهِ، وَأَنَّ الَّذِي تَرَكُوهُ مِنْهَا فَلَمْ

=

أَبُو عُبَيْدَةَ أَمِيْنُ الأُمَّةِ، وَمُعَاذُ بنُ جَبَلٍ سَيِّدُ العُلَمَاءِ، وَالأَمِيْرُ المُجَاهِدُ شُرَحْبِيْلُ بنُ حَسَنَةَ حَلِيْفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ الفَضْلُ بنُ العَبَّاسِ وَلَهُ بِضْعٌ وَعِشْرُوْنَ سَنَةً، وَالحَارِثُ بنُ هِشَامِ بنِ المُغِيْرَةِ المَخْزُوْمِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنَ الصَّحَابَةِ الأَشْرَافِ، وَهُوَ أَخُو أَبِي جَهْلٍ، وَأَبُو جَنْدَلِ بنُ سُهَيْلِ بنِ عَمْرٍو العَامِرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

يَقْطَعُوهُ وَلَمْ يُحَرِّقُوهُ مُبَاحٌ لَهُمْ لَا إِثْمَ عَلَيْهِمْ فِيهِ، فَبَانَ بِذَلِكَ مَوْضِعُ الْفَائِدَةِ فِي نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ.

قال ابن الملقن الشافعي (ت/ ٨٠٤): قوله: (وبالنخل فقطع). فيه: جواز قطع الأشجار المثمرة للحاجة والمصلحة إما لاستعمال خشبها، أو ليغرس موضعها غيرها، أو لخوف سقوطها على شيء يتلفه، أو لاتخاذ موضعها مسجدًا، وكذا قطعها في بلاد الكفار إذا لم يرج فتحها؛ لأن فيه نكاية وغيظًا لهم وإرغامًا(١).

وقال بدر الدين العيني الحنفي (ت/ ٨٥٥): قوله: " وبالنخل فقطع " أي: أمر بالنخل فقطع؛ وفيه دليل على [جواز] قطع الأشجار المثمرة لأجل الحاجة؛ وأما اليابسة فقطعها جائز مطلقًا (٢).

وقال الترمذي عقب الخبر: وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ إِلَى هَذَا، وَلَمْ يَرَوْا بَأْسًا بِقَطْعِ الأَشْجَارِ، وَتَخْرِيبِ الحُصُونِ،

وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ الأَوْزَاعِيُّ: وَنَهَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ أَنْ يَقْطَعَ شَجَرًا مُثْمِرًا، أَوْ يُخَرِّبَ عَامِرًا، وَعَمِلَ بِذَلِكَ المُسْلِمُونَ بَعْدَهُ.

وقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا بَأْسَ بِالتَّحْرِيقِ فِي أَرْضِ العَدُوِّ وَقَطْعِ الأَشْجَارِ وَالثِّمَارِ
وقَالَ أَحْمَدُ: وَقَدْ تَكُونُ فِي مَوَاضِعَ لَا يَجِدُونَ مِنْهُ بُدًّا، فَأَمَّا بِالعَبَثِ فَلَا تُحَرَّقْ
وقَالَ إِسْحَاقُ: التَّحْرِيقُ سُنَّةٌ إِذَا كَانَ أَنْكَى فِيهِمْ.

---

(١) «التوضيح» (٥/ ٤٧٤).

(٢) «شرح أبي داود للعيني» (٢/ ٣٥٥).

كتاب الشهادات

شهادة خزيمة رضي الله عنه بشهادة رجلين

قال الإمام أحمد في «مسنده» (٢١٨٨٣):

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عَمَّهُ، حَدَّثَهُ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ، فَاسْتَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَشْيَ، وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ فَيُسَاوِمُونَ بِالْفَرَسِ، لَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَهُ، حَتَّى زَادَ بَعْضُهُمُ الْأَعْرَابِيَّ فِي السَّوْمِ عَلَى ثَمَنِ الْفَرَسِ الَّذِي ابْتَاعَهُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسَ فَابْتَعْهُ، وَإِلَّا بِعْتُهُ. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ؟» قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا وَاللهِ مَا بِعْتُكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلَى قَدْ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ» فَطَفِقَ النَّاسُ يَلُوذُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَالْأَعْرَابِيِّ وَهُمَا يَتَرَاجَعَانِ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا يَشْهَدُ أَنِّي بَايَعْتُكَ، فَمَنْ جَاءَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: وَيْلَكَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِيَقُولَ إِلَّا حَقًّا. حَتَّى جَاءَ خُزَيْمَةُ لِمُرَاجَعَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمُرَاجَعَةِ الْأَعْرَابِيِّ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا يَشْهَدُ أَنِّي بَايَعْتُكَ. قَالَ خُزَيْمَةُ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ. فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُزَيْمَةَ فَقَالَ: «بِمَ تَشْهَدُ؟» فَقَالَ: بِتَصْدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللهِ. فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ.

وتابع شعيبًا الزبيدي كما عند النسائي (٤٦٤٧)، ومحمد بن أبي عتيق كما عند البيهقي في «السنن الكبير» (١٨٥٦).

وخالف الزهري اثنان فأبدلا عم عمارة بأبيه:

١-محمد بن زرارة بن عبد الله بن خزيمة بن ثابت[(١)] أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» (١٩) وسمى الأعرابي بـ«سواء بن قيس».

٢-عبد الرحمن بن أبي ليلى أخرجه ابن أبي عمر كما في «المطالب العالية» (٤٠١٩) وفي سنده أبو فروة الجهني وثقه ابن معين وقال أبو حاتم صالح الحديث. ولعل لعمارة فيه شيخان من آل بيته أبوه وعمه[(٢)]

٣-محمد بن عمارة بن خزيمة[(٣)] أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٥٦٦) فأسقط فيه عمارة وقال عن خزيمة بن ثابت.

وأصح الروايات طريقًا الزهري وابن أبي ليلى.

---

(١) لم يرو عنه إلا زيد بن الحباب.

(٢) والحديث بذكر الآية دون ذكر قصة الشهادة في البخاري من طريق الزهري أخرجه البخاري رقم (٤٩٨٩)- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ ابْنَ السَّبَّاقِ، قَالَ: إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ﵁ قَالَ: إِنَّكَ كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاتَّبِعِ القُرْآنَ، «فَتَتَبَّعْتُ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إِلَى آخِرِهِ».

(٣) ذكره ابن حبان في الثقات.

❍ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: سلطان الراجحي بتاريخ (٣) ذي الحجة (١٤٤٣هـ) الموافق (٢/ ٧/ ٢٠٢٢م): إلى صحة الحديث بأن شهادة خزيمة تعدل شهادة رجلين وأيّد ذلك برواية البخاري.

❍ **تنبيه:** يرى الباحث أن ذكر الشواهد ليس فيها قصة شراء النبي ﷺ الفرس من الأعرابي.

❍ **تنبيه: آخر:** سبق الكلام في الرجال الذين جهلهم ابن حزم ومنهم عمارة بن خزيمة وقد وثقه النسائي وابن سعد والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه ثمانية كما في التهذيب وهذا الخبر كمثال له.

نصاب الشهود في الحكم بالزنا

قال تعالى في عدد الشهود: ﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [النور: ١٣].

ولم يَرجم عمر رضي الله عنه المغيرة بن شُعبة رضي الله عنه؛ لكَوْن الشهود الأربع لم يُستوفَوا.

وإليك الطرق الأربعة لهذه القصة التي بهن تصح:

- **الطريق الأول:** طريق أبي عثمان النَّهْدي.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٣٠٧٤٣):

حَدَّثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: لَمَّا شَهِدَ أَبُو بَكْرَةَ وَصَاحِبَاهُ عَلَى الْمُغِيرَةِ، جَاءَ زِيَادٌ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: رَجُلٌ لَنْ يَشْهَدَ إِنْ شَاءَ اللهُ إِلَّا بِحَقٍّ، قَالَ: رَأَيْتُ انْبِهَارًا وَمَجْلِسًا سَيِّئًا.

فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ رَأَيْتَ الْمِرْوَدَ دَخَلَ الْمُكْحُلَةِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَمَرَ بِهِمْ فَجُلِدُوا.

تابع ابنَ عُلَيَّة الثوريُّ، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٢٢٧).

❍**الطريق الثاني**: طريق ابن المُسيَّب.

أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» رقم (١٤٣٦٤): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: شَهِدَ عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ثَلَاثَةٌ بِالزِّنَا، وَنَكَلَ زِيَادٌ، فَحَدَّ عُمَرُ الثَّلَاثَةَ، وَقَالَ لَهُمْ: تُوبُوا تُقْبَلْ شَهَادَتُكُمْ. فَتَابَ رَجُلَانِ، وَلَمْ يَتُبْ أَبو بَكْرَةَ، فَكَانَ لَا يَقْبَلُ شَهَادَتَهُ، وَأَبو بَكْرَةَ أَخُو زِيَادٍ لِأُمِّهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ زِيَادٍ مَا كَانَ، حَلَفَ أَبو بَكْرَةَ أَنْ لَا يُكَلِّمَ زِيَادًا أَبَدًا، فَلَمْ يُكَلِّمْهُ حَتَّى مَاتَ.

وتابع مَعْمَرًا ابنُ عيينة، كما في «مشكل الآثار»، والبيهقي في «السُّنن الكبرى» (٢٠٥٤٦)، وسليمان بن كثير كما في «معرفة السُّنن والآثار» (١٩٨٧٨)، ومَن أثق به كما في «السُّنن المأثورة» للشافعي (٤٢٧).

وتابع الزُّهْرِيَّ إبراهيمُ بن مَيْسَرة، كما عند عبد الرزاق (١٣٥٦٥) وأبي عُبيدة في «الناسخ والمنسوخ» (٢٧٦) والراوي عن إبراهيم بن ميسرة محمد بن مسلم الطائفي، وهو مُتكلَّم فيه.

❍**الطريق الثالث**: طريق قَسَامة بن زُهَيْر.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٣٠٧٤٥): حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ مِنْ شَأْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ الَّذِي كَانَ، قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: اجْتَنِبْ- أَوْ: تَنَحَّ عَنْ صَلَاتِنَا- فَإِنَّا لَا نُصَلِّي خَلْفَكَ.

قَالَ: فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ فِي شَأْنِهِ.

قَالَ: فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى الْمُغِيرَةِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ رَقِيَ إِلَيَّ مِنْ حَدِيثِكَ حَدِيثٌ، فَإِنْ يَكُنْ مَصْدُوقًا عَلَيْكَ، فَلَأَنْ تَكُونَ مِتَّ قَبْلَ الْيَوْمِ خَيْرٌ لَكَ.

قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ وَإِلَى الشُّهُودِ أَنْ يُقْبِلُوا إِلَيْهِ.

فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَيْهِ، دَعَا الشُّهُودَ فَشَهِدُوا، فَشَهِدَ أَبُو بَكْرَةَ وَشِبْلُ بْنُ مَعْبَدٍ وَأَبُو عَبْدِ اللهِ نَافِعٌ.

قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ حِينَ شَهِدَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ: أَوْدَى الْمُغِيرَةِ أَرْبَعَةٌ. وَشَقَّ عَلَى عُمَرَ شَأْنُهُ جِدًّا، فَلَمَّا قَامَ زِيَادٌ قَالَ: لَنْ تَشْهَدْ إِنْ شَاءَ اللهُ إِلَّا بِحَقٍّ. ثُمَّ شَهِدَ، فَقَالَ: أَمَّا الزِّنَا فَلَا أَشْهَدُ بِهِ، وَلَكِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَمْرًا قَبِيحًا. فَقَالَ عُمَرُ: اللهُ أَكْبَرُ، حُدُّوهُمْ. فَجَلَدُوهُمْ.

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ جَلْدِ أَبِي بَكْرَةَ، قَامَ أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ زَانٍ. فَهَمَّ عُمَرُ أَنْ يُعِيدَ عَلَيهِ الْحَدَّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنْ جَلَدْتَهُ فَارْجُمْ صَاحِبَكَ. فَتَرَكَهُ، فَلَمْ يُجْلَدْ فِي قَذفٍ مَرَّتَيْنِ بَعْدُ.

❍ **تنبيه**: فيه زياد أخو أبي بكرة لأمه.

❍ **الطريق الرابع**: طريق قتادة.

أخرجه البيهقي في «السُّنن الكبرى» (٨/ ٤٠٨): أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنْبَأَ عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنْبَأَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ، وَنَافِعَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ كَلَدَةَ، وَشِبْلَ بْنَ مَعْبَدٍ- شَهِدُوا عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُمْ رَأَوْهُ يُولِجُهُ وَيُخْرِجُهُ، وَكَانَ زِيَادٌ رَابِعَهُمْ، وَهُوَ الَّذِي أَفْسَدَ عَلَيْهِمْ، فَأَمَّا الثَّلَاثَةُ فَشَهِدُوا بِذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: وَاللهِ لَكَأَنِّي بِأَثَرِ جُدَرِيٍّ فِي فَخِذِهَا.

فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه حِينَ رَأَى زِيَادًا: إِنِّي لَأَرَى غُلَامًا كَيِّسًا لَا يَقُولُ إِلَّا حَقًّا، وَلَمْ يَكُنْ لِيَكْتُمَنِي شَيْئًا. فَقَالَ زِيَادٌ: لَمْ أَرَ مَا قَالَ هَؤُلَاءِ، وَلَكِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رِيبَةً، وَسَمِعْتُ نَفَسًا عَالِيًا. قَالَ: فَجَلَدَهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه، وَخَلَّى عَنْ زِيَادٍ.

❍ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث: سيد البدوي، بتاريخ (١٧) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (١٣/ ٩/ ٢٠٢٢م): القصة صحيحة، وسندها الأقوى هو أبو عثمان النَّهْدي عن عمر بالقصة، وشواهدها المراسيل المذكورة. والله أعلم.

حكم شهادة الخائن

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٦٦٩٨):

حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى[(١)]، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ» وَرَدَّ شَهَادَةَ الْقَانِعِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَجَازَهَا لِغَيْرِهِمْ.

وتابع محمدَ بن راشد- وهو مُتكلَّم فيه- سعيد بن عبد العزيز، أخرجه البيهقي (٤٦٣٣).

تابع سليمانَ بن موسى حَجاجُ بن أرطأة، أخرجه أحمد (٦٩٤٠) وابن ماجه

---

(١) قال البيهقي في «الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه» (٧/ ٤٦٥):
وَرَوَاهُ الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرٍو، وَقَالَ فِيهِ: «وَلَا مَوْقُوفٍ عَلَى حَدٍّ».
وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ عَمْرٍو، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَحْدُودَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ الثِّقَةُ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرٍو، فَلَا يَلْزَمُنَا قَبُولُ خِلَافِ مَنْ خَالَفَهُ.
وَرَوَاهُ يَزِيدُ الْقُرَشِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ تَرْفَعُهُ.
وَرَوَاهُ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَيَزِيدُ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ. وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: هُوَ الْفَارِسِيُّ، مَتْرُوكٌ.
وَعَبْدُ الْأَعْلَى ضَعِيفٌ.

(٢٣٦٦).

وتابعهما المُثَنَّى بن الصَّبَّاح- وهو ضعيف- كما في «أمالي ابن مَرْدَوَيْهِ» (٢٨).

وتابعهم آدم بن فايد- وهو مجهول- أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» رقم (٢١٨٩)، والدارقطني في «سُننه» (٤٦٠١).

ورواه ابن جُريج واختُلف عليه:

فرواه عنه كرواية الجماعة بالوصل: مُطَرِّف بن مازن، أخرجه البيهقي في «معرفة السُّنن»، ومسلم بن خالد الزَّنْجي[1]- وهو ضعيف-كما في «الأُم» للشافعي.

وخالفهما عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (١٥٣٦٧) فأرسله.

والأصح عن ابن جُريج الإرسال.

لكن قال البخاري: لم يَسمع من عمرو بن شُعيب.

وقال ابن المديني: ما روى أيوب وابن جُريج عن عمرو بن شُعيب، فذاك له صحيح، وما روى عن أبيه عن جده فهو كتاب عنده، فهو ضعيف.

وقال البيهقي: روى مِن أوجه ضعيفة عن عمرو.

وقال أيضًا: لا يصح في هذا عن النبي ﷺ شيء يُعتمد عليه.

---

(١) الزنجي: بفتح الزاي والنون الساكنة وفي آخرها الجيم بلاد الزنج معروفة وهي بلاد السودان. كما «الأنساب» (٣/ ١٧٠).

وقال تاج الدين السُّبْكي: توقفنا في الحديث لأنه مِن قَبِيل محمد بن راشد، وفيه كلام عن سليمان بن موسى.

وقال البخاري: عنده مناكير عن عمرو بن شُعيب عن أبيه عن جده.

وقال ابن عبد البر: قد رُوي هذا الحديث مرفوعًا، لكنه لم يرفعه من روايته حجة.

وقال ابن حجر في «التلخيص»: سنده قوي.

❍ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث: سيد بن بدوي (٧) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٨/ ٢/ ٢٠٢٢م): في كل طرق هذا الحديث مقال.

قال عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (١٦١٨٩):

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بن رَاشِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بن مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ، وَلاَ خَائِنَةٍ، وَلاَ ذِي غِمْرٍ عَلَى أَخِيهِ، وَلاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَانِعِ لأَهْلِ الْبَيْتِ، وَتَجُوزُ شَهَادَتُهُ لِغَيْرِهِمْ».

وتابع عبد الرزاق جماعة بمعناه —حفص بن عمر، ويزيد، وهاشم، وحسين، وعبيد الله بن موسى، والحسن بن مكرم.

وخالف محمد بن راشد، سعيد بن عبد العزيز فزاد: «ولا زان ولا زانية».

أخرجه أبو داود (٣٦٠١)، والبيهقي (٢٠٨٩٤)، ورواية محمد بن راشد مقدمة للكلام في سعيد.

وخالف سليمان بن موسى جماعة:

١-حجاج بن أرطأة أخرجه أحمد (٦٩٤٠)، وابن ماجه (٢٣٧٠) وزاد: «ولا محدود في الإسلام» وحجاج مدلس وقد عنعن.

وهو مشهور بالزيادة في المتون كما قال الإمام أحمد: ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة.

٢-المثنى بن الصباح وزاد: «ولا موقوف على حدّ». أخرجه الدارقطني (٤٦٠) والبيهقي (٢٠٦٠٣).

٣-آدم بن فائد -وهو مجهول- وزاد: «ولا محدود في الإسلام ولا محدودة». أخرجه الدارقطني (٤٦٠١).

٤-عمار الدهني وزاد: «ولا محدود في الإسلام». أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب».

●وورد هذا الخبر من حديثي ابن عمر وعائشة ومداره على الزهري من طريقين في أحدهما يحيى بن يزيد متروك. وفي الثاني: يزيد بن زياد متروك كذلك.

❍ الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث: عبد الغني العوامي بتاريخ (٢٠) ربيع (١٤٤٤هـ) الموافق (١٦/ ١٠/ ٢٠٢٢م): إلى أن كل طرقه فيها مقال.اهـ.

❍ تنبيه: إسناد سليمان بن موسى ظاهره الحسن ما لم ينتقد على عمرو بن شعيب وليست فيه الزيادات ومنها: «لا محدود في الإسلام، ولا مجلود ولا مجلودة».

كتاب الصلح

خطبة الحسن بن علي رضي الله عنه بعد تنازله بالخلافة لمعاوية رضي الله عنهما

قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٢٧٢٩):

حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثنا ابْنُ عُيَينَةَ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ الصُّلْحُ بَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَرَادَ الْحَسَنُ الْخُرُوجَ، يَعْنِي: إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا أَنْتَ بِالَّذِي تَذْهَبُ حَتَّى تَخْطُبَ النَّاسَ، قَالَ الشَّعْبِيُّ: فَسَمِعْتُهُ عَلَى الْمِنْبَرِ حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَكْيَسَ الْكَيْسِ التُّقَى، وَإِنَّ أَعْجَزَ الْعَجْزِ الْفُجُورُ، وَإِنَّ هَذَا الأَمْرَ الَّذِي اخْتَلَفْت فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ حَقٌّ كَانَ لِي فَتَرَكْته لِمُعَاوِيَةَ، أَوْ حَقٌّ كَانَ لاِمْرِئٍ أَحَقَّ بِهِ مِنِّي، وَإِنَّمَا فَعَلْت هَذَا لِحَقْنِ دِمَائِكُمْ: ﴿وَإِنْ أَدْرِى لَعَلَّهُۥ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الأنبياء:١١١].

وهذا السند وإن كان ضعيفًا لحال مجالد فقد توبع بنحوه متابعة قاصرة من طريق أيوب عن ابن سيرين.

أخرجه معمر في «جامعه» (٢٠٩٨٠) مصنف عبد الرزاق الصنعاني بالحواشي (١١/ ٤٥٢).

عَن أَيُّوبَ، عَنِ ابنِ سِيرِينَ؛ أَنَّ الْحَسَنَ بن عَلِيٍّ، قَالَ: لَوْ نَظَرْتُمْ مَا بَيْنَ

حَالوسَ إِلَى حَابلقَ مَا وَجَدْتُمْ رَجُلاً جَدُّهُ نَبِيٌّ غَيْرِي وَأَخِي، فَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْمَعُوا عَلَى مُعَاوِيَةَ ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُۥ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الأنبياء:١١١].

قَالَ مَعْمَرٌ: حَالوسُ وَحَابلقُ: المَغْرِبُ، وَالمَشْرِقُ.

وفي رواية معمر عن البصريين عمومًا فيها مقال وأيوب بصري.

وله إسناد أقوى مما سبق أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٣٥٥) نا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسٍ، يَعْنِي: ابْنَ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَوْمَ كَلَّمَ مُعَاوِيَةَ مَا بَيْنَ جَابِرْسَ وَجَابِلْقَ: «رَجُلٌ جَدُّهُ نَبِيٌّ غَيْرِي وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُصْلِحَ بَيْنَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَكُنْتُ أَحَقَّهُمْ بِذَاكَ أَلَا إِنَّا قَدْ بَايَعْنَا مُعَاوِيَةَ وَلَا أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ» وأنس بن سيرين ولد لسنة أو سنتين أو ست بقيت من خلافة عثمان رضي الله عنه وتنازل الحسن عن الخلافة كان بعد سنة أربعين هجرية فعلى أنه ولد لست فيكون عمره (١٢) سنة فهل يشهد القصة؟ احتمال.

وثمّة مقطوع عن عمرو بن دينار أخرجه اللالكائي في «شرح أصول» (٢٠٧٩٩) وسنده حسن.

ومقطوع آخر مطول جدًّا عن الزهري أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤٤٤) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/ ٢٧٦).

❍ **والخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث:** عبد الرحمن بن صالح بتاريخ (٢٢) شوال (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٣/ ٥/ ٢٠٢٢م): إلى أن القدر المتفق عليه في الأثر يحسن.

حرمة الدماء

فيها أدلة كثيرة:

منها قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

وما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» رقم (٥٦٥):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ، بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ وَهْبٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ جَسْرِ بْنِ فَرْقَدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكَرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اجْتَمَعُوا عَلَى قَتْلِ مُسْلِمٍ، لَكَبَّهُمُ اللهُ جَمِيعًا عَلَى وُجُوهِهِمْ فِي النَّارِ».

وأُعِل بالإرسال في «تفسير سعيد بن منصور» (٦٧٢).

قال البيهقي في «سُننه» رقم (١٥٨٦٤):

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّبِيعِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ، أَنْبَأَ عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مُسْلِمٍ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنْبَأَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ الْحَضْرَمِيُّ سَجَّادَةُ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَفَّافُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ

قَتِيلًا قُتِلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَا يُدْرَى مَنْ قَتَلَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُقْتَلُ قَتِيلٌ وَأَنَا فِيكُمْ لَا يُدْرَى مَنْ قَتَلَهُ؟ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي قَتْلِ مُؤْمِنٍ لَعَذَّبَهُمُ اللهُ، إِلَّا أَنْ لَا يَشَاءَ ذَلِكَ».

لَفْظُ حَدِيثِ الْمَالِينِيِّ، وَحَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُخْتَصَرٌ: «لَوِ اجْتَمَعَ أَهْلُ السَّمَاءِ وَأَهْلُ الْأَرْضِ عَلَى قَتْلِ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ، لَعَذَّبَهُمُ اللهُ».

وتابع الحسنَ بن حماد وعلي بن قادم عبدُ الرحمن بن يوسف، أخرجه أبو نُعيم في «الحِلْيَة» (٦٤٨٧).

وقال العلائي في «جامع التحصيل» (ص ١٥٨):

عن حبيب إنه مدلس. وقال علي بن المديني: حبيب بن أبي ثابت لقي ابن عباس وسَمِع من عائشة، ولم يَسمع من غيرهما من الصحابة، رضي الله عنهم.

وعطاء الخَفَّاف وثقه العِجْلي، وقال البزار: ليس به بأس. وقال ابن عَدِي: في حديثه بعض ما يُنْكَر عليه. وقال أحمد: مضطرب.

○ **الخلاصة: كَتَب شيخنا مع الباحث**: أبي حمزة السويسي، بتاريخ (٥) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٦/ ٢/ ٢٠٢٢م): كل طرقه فيها ضعف. والله أعلم.

قال الترمذي في «سُننه» رقم (١٣٩٨):

حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الحَكَمِ البَجَلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرَانِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ، لَأَكَبَّهُمُ اللهُ فِي النَّارِ».

وتابع يزيدَ الرَّقَاشي- وهو ضعيف- أبو حمزة الأعور-وهو ضعيف- أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٢١).

وتابع أبا الحَكَم البَجَلي عطيةُ العَوْفي، أخرجه الحاكم (٨٠٣٦) وكذلك في «الطيوريات» (٧١٥).

❍ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث: أبي حمزة السويسي، بتاريخ (٥) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٦/ ٢/ ٢٠٢٢م): لا تصح الطرق إلى أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

جرم من تعاون على الإثم

قال تعالى في شأن عاقر الناقة وأن العقاب حلّ بالجميع لتمالئهم معه: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنبِهِمْ فَسَوَّاهَا ۝١٤ وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾ [الشمس: ١٤، ١٥].

قال ابن ماجه في «سُننه» رقم (٢٣٢٠):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ، أَوْ يُعِينُ عَلَى ظُلْمٍ؛ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ».

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: ياسر اليماني إلى تحسينه بالشاهد الذي عند أبي داود، بتاريخ (٢٢) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٣/ ٢/ ٢٠٢٢م) لكن استدرِك على ذلك بذكر أبي حاتم له الوقف في «علله» وفي سند الشاهد عند أبي داود رقم (٣٥٩٨) المُثَنَّى بن يزيد، مجهول.

كتاب اللقطة

حُكْم إنشاد الضالة في المسجد

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٥٦٩):

وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَجَدْتَ، إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ».

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٥٦٨):

حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَيْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ- مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ[١]- أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ[٢] ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا».

---

(١) أَخْرَجَ له مسلم، ووَثَّقه العِجْلي، وذَكَره ابن حِبان في «الثقات»، وقال فيه أبو حاتم: شيخ. ورَوَى عنه جَمْع.

(٢) ينشد بفتح الياء وضم الشين أي يسأل عنها. كما في «شرح النووي» (٩/ ١٢٨).

❁ أقوال الفقهاء:

قال القُدُوري[١] في «التجريد» (١٢/ ٦٥٣٦) قلنا: إنشاد الضالة أمر مباح يمكن فعله خارج المسجد.

وفي «شرح مختصر خليل» (٧/ ٧٢): ويُكْرَه إنشاد الضالة في المسجد. وكذا قال النووي في «المجموع» (٢/ ١٧٥)، وكذا في «الشرح الكبير على المقنع» (١/ ٤٢٤).

❍ **الخلاصة:** أن الجمهور حملوا النهي على كراهة التنزيه.

أفاده الباحث: محمد بن رمضان الشرموخي، عام (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٠٢٢م) مع شيخنا.

❍ **تعريف اللقطة:** في مجامع الناس، كالأسواق وأبواب المساجد وعلى صفحات مواقع التواصل.

قال عبد الرزاق في «مُصنَّفه» رقم (١٨٦١٩):

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُ لِعَبْدِ اللهِ صُحْبَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللهِ أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ فَوَجَدَ صُرَّةً فِيهَا ذَهَبُ مِائَةٍ، فِي مَتَاعِ رَكْبٍ، قَدْ عَفَّتْ عَلَيْهِ الرِّيَاحُ، فَأَخَذَهَا فَجَاءَ بِهَا عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «أَنْشِدْهَا الْآنَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنِ اعْتُرِفَتْ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ» قَالَ: فَفَعَلْتُ فَلَمْ تُعْتَرَفْ، فَقَسَمْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتَيْنِ لِي.

وتابع إسماعيلَ أيوبُ بن موسى، أخرجه مالك في «الموطأ» (٤٧).

---

(١) بضم القاف والدال المهملة والراء بعد الواو، هذه النسبة إلى القدور. كما في «الأنساب» (١٠/ ٣٥٢) للسمعاني.

○ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: محمد بن رمضان الشرموخي، بتاريخ عام (١٤٤٣هـ) الموافق عام(٢٠٢٢م) إلى ضعفه؛ لأن معاوية ذَكَره ابن حِبان في «الثقات» وقال: كان يفتي بالمدينة.

۞ أقوال الفقهاء:

قال الكاساني الحنفي (ت:٥٨٧) في «بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» (٦/ ٢٠٢): وَأَمَّا مَكَانُ التَّعْرِيفِ، فَالْأَسْوَاقُ وَأَبْوَابُ الْمَسَاجِدِ؛ لِأَنَّهَا مَجْمَعُ النَّاسِ وَمَمَرُّهُمْ، فَكَانَ التَّعْرِيفُ فِيهَا أَسْرَعَ إلَى تَشْهِيرِ الْخَبَرِ.

وفي «النوادر والزيادات» (١٠/ ٤٦٨): قيل: أتُعَرَّف اللقطة في المساجد؟ قال: ما أُحِب رفع الصوت في المسجد، وإنما أَمَر عمر أن تُعَرَّف على باب المسجد، ولو مشى هذا الذي وجدها إلى الخَلْق فخَبَّرهم، ولا يَرفع صوته، لم أَرَ بأسًا.

وفي «الأُم» (٥/ ١٣٧) للشافعي: فَإِذَا الْتَقَطَ الرَّجُلُ لُقَطَةً، قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ، عَرَّفَهَا سَنَةً، وَيُعَرِّفُهَا عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ وَالْأَسْوَاقِ وَمَوَاضِعِ الْعَامَّةِ، وَيَكُونُ أَكْثَرُ تَعْرِيفِهِ إيَّاهَا فِي الْجَمَاعَةِ الَّتِي أَصَابَهَا فِيهَا.

وفي «المغني» (٨/ ٢٩٢): ومَن وَجَد لقطة، عَرَّفها سنة في الأسواق وأبواب المساجد.

○ **تنبيه:** قال الماوردي في «الحاوي الكبير» (٨/ ٩): ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ إِنْشَادِهَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى تَحْرِيمِ إِنْشَادِهَا فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، عَلَى وَجْهَيْنِ، أَصَحُّهُمَا جَوَازُهُ اعْتِبَارًا بِالْعُرْفِ وَأَنَّهُ مَجْمَعُ النَّاسِ.

كتاب الديات

إذا قتل مسلم يهوديا أو نصرانيًّا هل يقتل به؟

ذهب الجمهور إلى أنه لا يقتل به لقوله ﷺ: «وَأَنْ لاَ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»(١) واستدلوا أيضًا بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]. والكتابي ليس بأخ للمسلم. وذلك خلافًا لأبي حنيفة فقد استدل بعموم قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] وبعموم قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩].

وبما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٩٢٥٦): حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عبد الرَّحْمَن بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، قَالَ: " قَتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، وَقَالَ: أَنَا أَحَقُّ مَنْ وَفَى بِذِمَّتِهِ".

تابع حجاجًا وهو ابن أرطأة الثوري كما عند الدارقطني (٢٣٢٦)، وإبراهيم بن محمد الأسلمي كما عند البيهقي في «السنن الكبرى» (١٦٠١٦).

وتابع ربيعة بن أبي عبد الرحمن محمد بن المنكدر.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٠٣).

أخرجه الشافعي كما في «مسنده» (١٦٢٢).

❍ **الخلاصة:** أن مدار الخبر على عبد الرحمن بن البيلماني وقد ضعفه الآئمة أحمد وغيره والأسانيد إليه ضعيفة.

وإلى هذا انتهى شيخنا مع الباحث: شريف الصابر بتاريخ (١٢) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٠/ ٨/ ٢٠٢٢م).

واستدلوا أيضًا بأثر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرجه الشافعي كما في «مسنده» رقم (١٣٥١):أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي الْجَنُوبِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: أُتِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، قَالَ: فَقَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ، فَجَاءَ أَخُوهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَفَوْتُ عَنْهُ، قَالَ: «فَلَعَلَّهُمْ هَدَّدُوكَ أَوْ فَرَّقُوكَ أَوْ فَزَّعُوكَ»، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ قَتْلُهُ لَا يَرُدُّ عَلَيَّ أَخِي، وَعَوَّضُونِي فَرَضِيتُ، قَالَ: أَنْتَ أَعْلَمُ، «مَنْ كَانَ لَهُ ذِمَّتُنَا فَدَمُهُ كَدَمِنَا، وَدِيَتُهُ كَدِيَتِنَا».

وخالف أبان الحكمُ فقال عن الحسين بن ميمون عن أبي الجنوب فأسقط عبد الله بن عبد الله.

أخرجه الدارقطني في «سننه» (١/ ١١٠).

❍ **والخلاصة:** أن مداره على أبي الجنوب وهو متروك وفي السند إليه الحسين بن ميمون وهو لين. و انتهى شيخنا مع الباحث: شريف الصابر بتاريخ(١٢) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٠/ ٨/ ٢٠٢٢م) إلى أن سنده واه.

كتاب الحدود

هل يعفو الإمام عن الحد بعد بلوغه إياه؟

قال الإمام أبو داود في «سُننه» رقم (٤٤٩٧):

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رُفِعَ إِلَيْهِ شَيْءٌ فِيهِ قِصَاصٌ، إِلَّا أَمَرَ فِيهِ بِالْعَفْوِ.

وتابع موسى عبدُ الرحمن بن مهدي، كما عند النَّسَائي (٤٧٨٣)، وأبو سلمة، كما عند البيهقي (١٦٠٥٠).

وتابعهم آخرون، منهم عبد الصمد، كما عند أحمد (١٣٢٢٠)، وحِبَّان بن هلال، كما عند ابن ماجه (٢٦٩٢)، وعفان، كما عند البيهقي (١٦٤٩)، وبَهْز بن أسد وابن مهدي، كما عند النَّسَائي (٤٧٨٤)، لكن قالوا: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ قَالَ... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه يُرْوَى عن أنس إلا بهذا الإسناد.

وقال العُقَيْلي في «الضعفاء» في ترجمة عطاء: لا يُتابَع عليه ولا يُعْرَف إلا به.

○ **والخلاصة: كَتَب شيخنا مع الباحث**: سيد بن عبد التواب، بتاريخ (١٩) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (١٥/ ٩/ ٢٠٢٢م): هناك كلام في عطاء بن أبي

ميمونة(١) رَاجِع «الكامل في الضعفاء». ا هـ.

(١) وَثَّقه أبو زُرْعة وابن مَعِين والنَّسَائي ويعقوب بن سفيان.
وقال أبو حاتم: صالح لا يُحتَجّ بحديثه، وكان قَدَرِيًّا.
وقال أبو أحمد بن عَدِيّ: ومَن يَروي عنه يكنيه بأبي معاذ، وفي أحاديثه بعض ما يُنْكَر عليه.

باب اسْتِبَاحَةِ قَتْلِ مَنْ سَبَّهُ أَوْ هَجَاهُ امْرَأَةً كَانَ أَوْ رَجُلاً

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٦١):

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُطَرِّفِ بْنِ الشِّخِّيرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي عَمَلِهِ، فَغَضِبَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَيْهِ جِدًّا، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ الْقَتْلَ صَرَفَ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ أَجْمَعَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النَّحْوِ، فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا أَرْسَلَ إِلَيَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: وَنَسِيتُ الَّذِي قُلْتُ، قُلْتُ: ذَكِّرْنِيهِ، قَالَ: أَمَا تَذْكُرُ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا وَاللهِ. قَالَ: أَرَأَيْتَ حِينَ رَأَيْتَنِي غَضِبْتُ عَلَى الرَّجُلِ فَقُلْتَ: أَضْرِبُ عُنُقَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ؟ أَمَا تَذْكُرُ ذَاكَ؟ أَوَ كُنْتَ فَاعِلًا ذَاكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ وَاللهِ، وَالْآنَ إِنْ أَمَرْتَنِي فَعَلْتُ. قَالَ: «وَيْحَكَ أَوْ وَيْلَكَ إِنَّ تِلْكَ وَاللهِ مَا هِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ».

وتابع عفان أمية. أخرجه أبو يعلى (٧٩)، وأبو أسامة. أخرجه أبو داود (٣٤٦٣).

وتابع يونس بن عبيد الحسن بن دينار كما في «العلل» (٣٩) للدارقطني.

وخالفهما سليمان بن المغيرة فأسقط عبد الله بن مطرف. أخرجه ابن أبي عاصم في «الديات» (٧٢).

وخالفهما حماد بن سلمة فأرسله. أخرجه أبو داود في «سننه» (٣٤٦٣).

ورواية يونس ومتابعه أولى، وعبد الله بن مطرف روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في الثقات.

وتابعه عبد الله بن قدامة أبو سوار. أخرجه أحمد (٥٤)، والنسائي (٤٠٧١)وأبو يعلى (٨٢) والطحاوي (١٢/ ٤٠٧) من طرق عن شعبة عن توبة العنبري عن عبد الله بن قدامة به.

ورواه جمهور الرواة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي برزة به.

❍ **والخلاصة**: أن الخبر بهذه الطرق الثلاثة يصح. وأما شيخنا فكتب مع الباحث: أحمد النمر بتاريخ (٢١) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (١٥/ ١٢/ ٢٠٢٢م): المطلوب تحرير السماعات من الصحيح.

ثم سأله الباحث كيف؟ فكتب:

١-الطبقة. ٢-وفاة الصحابي. ٣-إخراج الشيخين أو أحدهما من عدمه. ٤-تنصيص العلماء على السماع من عدمه. ٥-مقارنة الصحابي بصحابة آخرين.

هل المرتد يُقتل بارتداده حدًّا، تاب أو لم يتب؟

عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ رضي الله عنه، بِزَنَادِقَةٍ فَأَحْرَقَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ؛ لِنَهْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللهِ» وَلَقَتَلْتُهُمْ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»(١).

قال الترمذي عقب الخبر: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْمُرْتَدِّ(٢).

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣/ ٧٧١): ولا أعلم بين الصحابة خلافًا في استتابة المرتد، فدل ذلك على أن معنى الحديث- والله أعلم-: مَن بَدَّل دينه وأقام على تبديله، فاقتلوه.

وقال في «التمهيد» (٣/ ٧٦٨):

وفِقه هذا الحديث أن مَن ارتدّ عن دينه حَلّ دمه وضُرِبَتْ عنقه. والأُمة مجتمعة على ذلك، وإنما اختلفوا في استتابته:

فطائفة منهم قالت: لا يستتاب على ظاهر هذا الحديث، ويُقْتَل. وطائفة

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠١٧).

(٢) تتمة كلامه: وَاخْتَلَفُوا فِي الْمَرْأَةِ إِذَا ارْتَدَّتْ عَنِ الإِسْلَامِ:
فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: تُقْتَلُ. وَهُوَ قَوْلُ الأَوْزَاعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.
وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: تُحْبَسُ وَلاَ تُقْتَلُ. وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

منهم قالت: يستتاب بساعة واحدة ومرة واحدة ووقتًا واحدًا. وقال آخرون: يستتاب شهرًا.

وقال آخرون: يستتاب ثلاثًا.

ويَرى الطحاوي أنه إذا تاب، فقد زال عنه حكم الردة، وعليه فلا يُقْتَل، بخلاف الزان والسارق مهما تابا، فلا يزال الوصف قائمًا بصاحبه أنه زانٍ أو سارق.

وقال[(١)]: فَبَيَّنَ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ[(٢)] أَنَّهُ أَرَادَ بِالْوَعِيدِ الَّذِي فِيهَا مَنْ يَمُوتُ عَلَى رِدَّتِهِ، لَا مَنْ يَرْجِعُ مِنْهَا إِلَى الْإِسْلَامِ الَّذِي كَانَ مِنْ أَهْلِهِ قَبْلَ ذَلِكَ، فَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾ [**المائدة**: ٧٢] هُوَ الشِّرْكُ الَّذِي يَمُوتُ عَلَيْهِ، لَا الشِّرْكُ الَّذِي يَنْزِعُ عَنْهُ وَيَرْجِعُ إِلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَيْهِ. وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

---

(١) «شرح مشكل الآثار» (٧/ ٣٠٨).

(٢) ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢١٧].

إقامة السيد على أمته الحد

قال البخاري في «صحيحه» رقم (١٧٠٣):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ، وَلَمْ تُحْصِنْ، قَالَ: «إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ بِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ».

وفي رواية مسلم (١٧٠٣) من مخرج آخر «فَلْيَجْلِدْهَا» ففيها إسناد الحدّ للسيد دون الخلفاء فلتحرر.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «لَا أَدْرِي أَبَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ»، وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَالضَّفِيرُ: الْحَبْلُ.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (١٢/ ١٦٣): وَقَوْلُهُ: وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ مُدْرَجٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ عَلَى مَا بَيَّنَ فِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ مَالِكٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ فَقَالَ فِي آخِرِهِ قَالَ بن شِهَابٍ وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ وَكَذَلِك ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي الْمُوَطَّآتِ مَنْسُوبًا لِجَمِيعِ مَنْ رَوَى الْمُوَطَّأَ إِلَّا بن مَهْدِيٍّ فَإِنَّ ظَاهِرَ سِيَاقِهِ أَنَّهُ أَدْرَجَهُ أَيْضًا وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ كَمَا فِي رِوَايَةِ

الْبَاب.

أقوال أهل العلم في فقه المسألة:

قال الترمذي في «سننه» (٤/ ٤٦): وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، رَأَوْا أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ الحَدَّ عَلَى مَمْلُوكِهِ دُونَ السُّلْطَانِ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ، وَلَا يُقِيمُ الحَدَّ هُوَ بِنَفْسِهِ، وَالقَوْلُ الأَوَّلُ أَصَحُّ.

كتاب الزهد

هوان الدنيا على الله

١-قال الترمذي في «سننه» رقم (٢٣٢٠):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ».

وعبد الحميد بن سليمان ضعيف وقد تابعه زكريا بن منظور- وهو ضعيف وبخاصة في أبي حازم-[(١)] أخرجه ابن ماجه رقم (٤١١٠) وغيره. وتابعهما عبد الله بن مصعب[(٢)] أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٨٣٨).

وهذه الطرق عن أبي حازم ضعيفة.

٢- قال ابن أبي عاصم في «السنة» رقم (١٣٠):

أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُوقِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو هَمَّامٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ الْمَدِينِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ صَالِحًا مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ».

---

(١) قال ابن حبان: منكر الحديث جدًا، روى عن أبي حازم ما لا أصل له من حديثه.

(٢) ضعفه ابن معين.

وتابع أبا همام جماعة –علي بن حجر كما عند القضاعي في «مسنده» (١٤٤٠)، وأبو عامر العقدي كما عند البزار (٨١٧٦)، وأحمد بن حاتم كما عند ابن عدي في «الكامل» (٧٠٢)، وسعيد بن عبد الجبار. أخرجه الشجري (٢٢٣٤)–.

وعلة هذا الخبر مولى التوأمة وهو صالح وقد اختلط والراوي عنه لم يذكر عنه في من روى عنه قديمًا كابن أبي ذئب.

وتابعه ابن خصيفة. أخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٩٨٦) وفي سنده يزيد بن عبد الملك ضعيف.

وتابعهما سعيد المقبري. أخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٢٩) وفي سنده أبو معشر ضعيف.

وله شاهد آخر عن عمر رضي الله عنه. أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٣٦٧)، وفي سنده طلحة بن عمرو متروك.

وله شواهد أخرى ضعيفة[(١)] ومنها مرسل الحسن. أخرجه ابن أبي الدنيا وابن المبارك في «الزهد» (٦٢٠).

(١) ومنها المرفوع الضعيف ومنها الموقوف الذي أخرجه أحمد في «الزهد» رقم (٧٢٥)– حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: وَقَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَوْشَبٍ: سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَاللهِ لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ ذُبَابَةٍ مَا سَقَى فِرْعَوْنَ مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ " وعلته الانقطاع بين بلال بن سعد وأبي الدرداء كما في التهذيب.

❍ والخلاصة: **كتب شيخنا مع الباحث**: عمرو بن عمران بتاريخ (٢)ربيع (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٨/ ٩/ ٢٠٢٢م): كل طرق «لو كانت الدنيا تساوي عند الله جناح بعوضه» لا يصح له طريق.

وبالله التوفيق.

ثم أكد هذه النتيجة مع الباحث: محمد بن رمضان شرموخ بتاريخ (٨) ربيع أول (١٤٤٤هـ) الموافق (٤/ ١٠/ ٢٠٢٢م).

إِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٦٨٥٣):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ، وَإِنَّمَا مَثَلُ عَمَلِ أَحَدِكُمْ كَمَثَلِ الْوِعَاءِ، إِذَا طَابَ أَعْلَاهُ، طَابَ أَسْفَلُهُ، وَإِذَا خَبُثَ أَعْلَاهُ، خَبُثَ أَسْفَلُهُ**».

وتابع ابن المبارك جماعة نحوه وهم الوليد بن مسلم، الوليد بن مزيد، صدقة بن خالد، محمد بن شعيب، بشر بن بكر، يزيد بن يوسف.

وهذا إسناد ضعيف[(١)]؛ فيه أبو عبد رب الدمشقى الزاهد و يقال أبو عبد ربه

(١) هذا وقد رواه الرامهرمزي في أمثال الحديث (٥٩) من طريق الحسين المروزي، ثنا ابن المبارك، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني أبو هريرة، قال: سمعت معاوية...به.

فذكر أبا هريرة مكان أبا عبد الزاهد.

قلت: وهذه الرواية وهم؛ فقد رواه عدد عن ابن المبارك كما تقدم في «مرويات معاوية رضي الله عنه» للباحث وذلك بذكر أبا عبد رب ولم يذكروا فيه أبا هريرة، وقد توبع ابن المبارك من عدد على ذكره أبا عبد رب كما تقدم، والله أعلم.

و يقال أبو عبد رب العزة قيل اسمه عبد الجبار و قيل عبد الرحمن و قيل غير ذلك؛ لم يوثقه معتبر[(١)] ولخصه الحافظ بقوله: مقبول كما في التقريب (٨٢١٩) وقال الذهبي: صدوق.

❍ **والخلاصة:** أكد شيخنا النتيجة السابقة بضعف هذا الخبر مع الباحث رضا بن إبراهيم بتاريخ (١٠) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (٤/ ١٢/ ٢٠٢٢م) وكان قد صحح هذا الخبر من هذا الوجه في تحقيقه «المنتخب» (٤١٤).

---

(١) ذكره ابن حبان في الثقات وقال البخاري سمع معاوية وروى عنه ابن جابر.

إذا وجد المال وجدت الفتن

قال تعالى: ﴿إِنَّ قَـٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُو۟لِى ٱلْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُۥ قَوْمُهُۥ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦]

وقال النبي ﷺ: «**فَوَاللهِ مَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ**»(١).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **يُوشِكُ الفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلاَ يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا**(٢).

وقال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٧٤٧١):

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَإِنَّ فِتْنَةَ أُمَّتِي الْمَالُ**»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٨٨)، ومسلم (٢٩٦١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٠٢) ومسلم (٢٨٩٤).

(٣) قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١/ ١٠١): أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ فِتْنَةِ النِّسَاءِ» هُوَ عَلَى الْفِتْنَةِ الَّتِي تَلْحَقُ الرِّجَالَ دُونَ النِّسَاءِ، =

وتابع الليث بن سعد؛ معن بن عيسى في «إصلاح المال» (١٣) وعبد الله بن صالح. أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٧٨٩٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٠٤) وأحمد بن عيسى بن وهب. أخرجه تمام في «فوائده» (١١١٢).

●وخالف معاوية بن صالح الأزهر بن راشد فأرسله بإسقاط كعب بن عياض رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦١١٣).

ونص الترمذي والطبراني على تفرد معاوية بن صالح به وصحح إسناده الحاكم.

وفي «بغية الملتمس» (ص: ٤٦١): قال أبو نصر: وهذا من غرائب الحديث إسنادًا ومتنًا حكم به لمعاوية بن صالح، وحدث به عنه عبد الله بن سعد وعبد الله بن وهب وكعب بن عياض من المقلين.

❍ **والخلاصة**: أرى حسن إسناده وقال شيخنا في "تفسير سورة آل عمران" في بيته في بتاريخ ليلة السبت (٧) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٦/ ٨/ ٢٠٢٢م): حسنه بعض العلماء.(١)

ثم كتب شيخنا مع الباحث: أبي حمزة السويسي بتاريخ (١٢) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٠/ ٨/ ٢٠٢٢م): سند حسن.

= وَفِي ذَلِكَ مَا قَدْ دَلَّ أَنَّهُ تَرَكَ ﷺ فِي أُمَّتِهِ فِتَنًا سِوَى النِّسَاءِ، وَكَانَ قَوْلُهُ ﷺ: " فِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ " عَلَى فِتْنَةٍ تَعُمُّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ مِنْ أُمَّتِهِ، فَكَانَتْ تِلْكَ الْفِتْنَةُ أَوْسَعَ وَأَكْثَرَ أَهْلًا مِنَ الْفِتْنَةِ الْأُخْرَى، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا فَأَهْلُهَا الْأَهْلُ الَّذِينَ قَدْ دَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ عَلَيْهِمْ مَنْ هُمْ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ ﷺ مِنْ تَحْذِيرِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَمِنْ فِتْنَةِ النِّسَاءِ.

(١) وله شاهد من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى. أخرجه القضاعي في «مسنده» (١٠٤٢) وفي سنده فَائِد أبو الْوَرْقَاء متروك.

علامات التواضع وذم الكبر

قال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

وقال جل ذكره: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۙ إِن فِى صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ ۚ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [غافر: ٥٦].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤].

۞ ومن السنة:

أخبار كثيرة منها: ما سبق عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ» قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً. قَالَ: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ».

أخرجه مسلم (٩١) وإسناده صحيح. ومنها الضعيف ومن ذلك:

١-قال أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٢٩): حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْأَدِيبُ ثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مِرْدَاسٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعُمَرِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«بَرَاءَةٌ مِنَ الْكِبْرِ لَبُوسُ الصُّوفِ وَمُجَالَسَةُ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَرُكُوبُ الْحِمَارِ، وَاعْتِقَالُ الْعَنْزِ» أَوْ قَالَ الْبَعِيرِ.

وخالف القاسم بن عبد الله خارجة بن مصعب فأرسله بلفظ: قال رسول الله ﷺ: براءة من الكبر مجالسة فقراء المسلمين.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦٣١٤) وقال أبو نعيم: وَرَوَاهُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدٍ مُرْسَلًا.

وخالفهما موسى بن عبيدة الربذي فقال عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله وزاد وصية نوح عليه السلام وقد سبق تخريجها وفيه: «فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْكِبْرُ أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنَا الدَّابَّةُ يَرْكَبُهَا أَوِ النَّعْلاَنِ يَلْبَسُهُمَا أَوِ الثِّيَابُ يَلْبَسُهَا أَوِ الطَّعَامُ يَجْمَعُ عَلَيْهِ أَصْحَابَهُ؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنِّ الْكِبْرَ أَنْ تَسْفَهَ الْحَقَّ وَتَغْمِصَ الْمُؤْمِنَ، وَسَأُنَبِّئُكَ بِخِلاَلٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَلَيْسَ بِمُتَكَبِّرٍ: اعْتِقَالُ الشَّاةِ، وَرُكُوبُ الْحِمَارِ، وَمُجَالَسَةُ فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلْيَأْكُلْ أَحَدُكُمْ مَعَ عِيَالِهِ، وَلُبْسُ الصُّوفِ.

أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (١١٥١) وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٣٥).

❍ **والخلاصة**: أن في السند موسى بن عبيدة ضعيف جدًّا، وزيد بن أسلم لم يسمع من جابر قاله ابن معين.

وفي الطريق السابق القاسم وخارجة متروكان.

٢-قال الإمام أحمد في «الزهد» رقم (٢٠٧):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ

بْنُ أَيْمَنَ مَوْلَى كَعْبِ بْنِ سَوَّارٍ قَالَ: " بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْفُقَرَاءِ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ رَجُلٍ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، فَكَأَنَّهُ قَبَضَ مِنْ ثِيَابِهِ عَنْهُ، فَتَغَيَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَخَشِيتَ يَا فُلَانُ أَنْ يَعْدُوَ غِنَاكَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَعْدُوَ فَقْرُهُ عَلَيْكَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَشَرٌّ الْغِنَى؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ غِنَاكَ يَدْعُوكَ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ فَقْرَهُ يَدْعُوهُ إِلَى الْجَنَّةِ» فَقَالَ: فَمَا يُنْجِينِي مِنْهُ؟ قَالَ: «تُوَاسِيهِ» قَالَ: إِذًا أَفْعَلُ، فَقَالَ الْآخَرُ: لَا إِرَبَ لِي فِيهِ قَالَ: «فَاسْتَغْفِرْ، وَادْعُ لِأَخِيكَ».

وسَعِيدُ بْنُ أَيْمَنَ مَوْلَى كَعْبِ بْنِ سَوَّارٍ كما في السند (سوار) وفي كتب الرجال (سُور) وقد ترجمه البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا وذكره ابن حبان في الثقات. وروى عنه أَبو الأشهب، وحَماد، وحزم البَصرِيّ.

وأبو الأشهب اثنان يروي عنهما يزيد بن هارون أحدهما ضعيف وهو جعفر بن الحارث الواسطي والثاني جعفر بن حيان السعدي العطاردي ثقة.

❍ **والخلاصة:** أن الخبر مرسل ضعيف وكتب شيخنا مع الباحث: عبد الغني العوامي[(١)] بتاريخ (٣٠) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٦/ ٩/ ٢٠٢٢م): السند ضعيف.

(١) ولد بتاريخ (٨/ ٥/ ١٩٩٥م) حاصل على بكاليوريوس في اللغة العربية من جامعة الازهر عام(٢٠٢٠م) وكان تقديره امتياز مع مرتبة الشرف وهو الثالث على الدفعة.

الفقير المتعفف

قال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣].

قال ابن ماجه في «سُننه» رقم (٤١٢١):

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ الْجُبَيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ، الْفَقِيرَ، الْمُتَعَفِّفَ، أَبَا الْعِيَالِ».

تابع حمادَ بن عيسى جماعةٌ: وكيع، وسفيان، وعُبيد الله بن موسى، وأبو بكر بن عياش، وعبد الرحمن بن محمد، والمُعافَى.

وموسى بن عُبيدة ضعيف، والقاسم بن مِهران مجهول.

وتابع القاسمَ بن مِهران محمدُ بن سيرين.

أخرجه الطبراني (١٨/ ١٨٦)، وأبو نُعَيْم في «الحِلْيَة» (٢/ ٢٨٢)، وابن عَدِيّ في «الكامل» (٦/ ١٤٦). وفي سنده محمد بن الفضل، كَذَّبوه. وزيدٌ العَمِيّ، ضعيف.

❍ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: عبد الله بن أيمن، بتاريخ (١٣) صفر(١٤٤٤هـ) الموافق (١٠/ ٩/ ٢٠٢٢م) إلى أن إسناده تالف.

الصالحون يبتلون

قال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤].

وقصص نبي الله أيوب وآدم وزكريا ونبينا محمد ﷺ في غزوة أحد...إلخ.

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٣٦٢٢):

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزِعَ فَلَهُ الْجَزَعُ».

تابع سليمان وهو ابن بلال جماعة:

١-إسماعيل بن جعفر أخرجه أحمد (٢٣٦٤١).

٢-عبد العزيز بن محمد أخرجه ابن شاهين في «الترغيب» (٢٧٥).

٣- يزيد بن عبد الله وهو ابن الهاد أخرجه أحمد (٢٣٦٣٣).

وتارة تابع يزيدُ بن الهاد عمرو بن أبي عمرو أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٢٧).

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: علي بن محمد القناوي(٢٨ جمادى الأولى (١٤٤٤ هـ) الموافق (٢٢/ ١٢/ ٢٠٢٢م): انظر هل من شيوخ يزيد بن الهاد عمرو بن أبي عمرو؟

وكان قد كتب: يحسن والله أعلم. لكن ضرب عليها.

ثم أفاد شيخنا الباحثُ: سميرُ قريش بأن عمرًا من شيوخ يزيد فقال في نهاية النقاش: يحسن الخبر.

وله شاهد أخرجه الترمذي في «سننه» رقم (٢٣٩٦):

حَدثنا قُتيبَةُ، حَدثنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلاَءِ، فَإِنَّ اللهِ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلاَهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ**».

وتابع قتادة جماعة.

وجاءت رواية ابن وهب فيها عطف عمرو بن الحارث وابن لهيعة على الليث بن سعد أخرجها البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٢٥) وفيها سنان بن سعد بدل سعد بن سنان.

ورواية الجماعة عن الليث بسعد بن سنان أصوب وقال أحمد: لم أكتب أحاديثه لأنهم اضطربوا فيه وفي اسمه.

وأحاديثه تشبه أحاديث الحسن لا يشبه حديث أنس.

وقال كذلك: روى خمسة عشر حديثًا منكرة كلها ما أعرف منها واحدًا.

وقال ابن حبان: حدث عنه المصريون وهم مختلفون فيه.

وقال النسائي: منكر الحديث. وقال مرة: ليس بثقة.

وقال الدارقطني: ضعيف.

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: علي بن محمد القناوي بتاريخ (٢٨) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٢/ ١٢/ ٢٠٢٢م): علته سنان بن سعد أو سعد بن سنان.

ذهاب الصالحين

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٦٤٣٤):

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مِرْدَاسٍ الأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ، الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ، وَيَبْقَى حُفَالَةٌ[1] كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ، أَوِ التَّمْرِ، لاَ يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بَالَةً».

وتابع يحيى بن حماد سعيد. أخرجه الدارمي (٢٧٦١).

وتابع أبا عوانة خالد بن عبد الله. أخرجه ابن حبان (٦٨٥٢) والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٠٩).

ورواه إسماعيل بن خالد واختلف عليه فرواه عنه كرواية بيان محمد بن عبيد، ويعلى. أخرجهما أحمد (١٨٠٠٥) (١٨٠٠٧) وحفص بن غياث أخرجه. الطبراني في «الأوسط» (٧٠٨).

وخالفهم جماعة-عيسى بن يونس أخرجه البخاري (٤١٥٦)، ويحيى بن سعيد القطان أخرجه أحمد (١٨٠٠٦)، ووكيع أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٤٠٣) فأرسلوه.

---

(١) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «يُقَالُ حُفَالَةٌ وَحُثَالَةٌ». وفي «الغريبين في القرآن والحديث» (٢/ ٤٠٦): الحثالة: الرديء من كل شيء، ومثله، الحفالة والحشارة.

❍ **والخلاصة:** أن الخبر صحيح؛ لكون الرفع أرجح من الوقف وكتب شيخنا مع الباحث: سيد دكروني بتاريخ (٩) ربيع أول (١٤٤٤هـ) الموافق (٥/ ١٠/ ٢٠٢٢م): الرفع قوي أيضًا. والله أعلم.

ثم كتب شيخنا مع الباحث: د/ إبراهيم بن يوسف بتاريخ (١٣) ربيع أول (١٤٤٤هـ) الموافق (٩/ ١٠/ ٢٠٢٢م): بيان لم يختلف عليه وروايته على الرفع قولًا واحدًا.

وإسماعيل وإن كان مكثرًا عن قيس إلا أنه اختلف عليه فأخذنا من وجوه الاختلاف عليه ما تعضده رواية بيان والحديث أخرجه البخاري.

اطلبوا الخير عند حسان الوجوه

قال عبد بن حميد كما في «المنتخب» رقم (٧٥١):

أنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُجْبِرِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ**».

تابع يزيد بن هارون حجاج بن المنهال.

أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦٦١).

وخالف عبد بن حميد الحسنُ بن علي فقال حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شيخ من قريش، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به. أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٤٨٨) وقال الحسن: فقيل ليزيد بن هارون: من هذا الشيخ؟ أو: سمه، فقال: ﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة:١٠١] قال الصائغ: هو سليمان بن أرقم.

ومحمد بن عبد الرحمن. وسليمان بن أرقم ضعيفان.

ورواه خالد بن عبد الرحمن كما عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٢٦٤) عن جبرة عن أبيها عن عائشة به.

وتابعه إسماعيل بن عياش في الأشهر(١) عنه أخرجه أحمد في «فضائل

---

(١) وتارة قال عن جبرة عن أمها عن عائشة به.

=

الصحابة» (١٢٤٦) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٢٦٣).

وجبرة مجهولة قاله ابن حجر كما في «لسان الميزان».

وله شاهد: من حديث جابر.

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦١١٧): وفي سنده عمر بن صهبان ومن دونه ضعفاء.

وشاهد آخر: عن أبي مصعب الأنصاري. أخرجه إسحاق في «مسنده» (١٦٥١) وابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٦٢٧٦) وفي سنده أمران:

الأول: الاختلاف في صحبة أبي مصعب كما عند أبي نعيم وقال ابن حجر في «الإصابة»: تابعي أرسل هذا الحديث.

الثاني: عبد الحميد بن جعفر وثقه جماعة وضعفه سفيان لأجل القدر.

❍ **الخلاصة**: **كتب شيخنا مع الباحث**: محمد بن صبحي بن عبد الكريم بتاريخ (٢٨) ربيع آخر (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٢/ ١١/ ٢٠٢٢م):

كل طرقه ضعيفة ومعناه منكر.

❍ **تنبيه**: قال الإمام أحمد عن هذا الحديث كما في «العلل للخلال» (ص: ٦٦): هذا الحديث كذب.

❍ **فائدة**: في معنى الحديث قول بعضهم:

يـدل علـى معروفـه حسـن وجهـه ... وما زال حسـن الوجـه أحـد الشـواهد[(١)]

= أخرجه أبو يعلي (٤٧٥٩).

(١) «روح البيان» (٩/ ٥٣٢).

كتاب الذكر

فضل الذكر

سبق في «سلسلة الفوائد» (٥/ ٢٠٩): فضل الذكر: ومنه ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٢٤٥٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا مَيْمُونٌ الْمَرَئِيُّ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللهَ، لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا وَجْهَهُ، إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قُومُوا مَغْفُورًا لَكُمْ، قَدْ بُدِّلَتْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَاتٍ**».

وتابع ميمون المرئي ميمون بن عجلان. أخرجه أبو يعلى (٤١٤١).

●وميمون بن سياه مختلف فيه ومتكلم في روايته عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأخرج له البخاري (٣٩١، ٣٩٣) حديث من «صلى صلاتنا» وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٤٤٧): ميمون بن سياه البصري تابعي ضعفه يحيى بن معين وقال أبو داود ليس بذاك وقال أبو حاتم ثقة قلت ماله في البخاري سوى حديثه عن أنس من صلى صلاتنا الحديث[(١)] بمتابعة حميد الطويل وروى له النسائي.

○ **والخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: إبراهيم بن عبد الرحمن بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م): سنده ضعيف. ا هـ. وقال

---

(١) وانظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١٩٦٤) و«العلل» للدارقطني (٢٤١٤).

لا يتحمله ميمون بن سياه.

●وله شاهد من حديث سهيل بن حنظلة أخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٨٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٣٣٨)، من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه عن قتادة عن أبي العالية الرياحي عن سهيل مرفوعًا وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٠٠٩١):

حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُحَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حدَّثَ أَبُو الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيُّ، عَن حَدِيثِ سُهَيْلِ بْنِ حَنْظَلَةَ الْعَبْشَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ قط يَذْكُرُونَ اللهَ إِلاَّ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: قُومُوا مَغْفُورًا لَكُمْ، قَدْ بُدِّلَتْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَاتٍ.

❍ **الخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث إبراهيم بن عبد الرحمن الحامولي بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م):

١-سهيل اختلف في صحبته.

٢-اختلف في رفع الحديث ووقفه. اهـ.

أذكار الصباح والمساء

قال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠] ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩] ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥]

ومن السنة نصوص كثيرة منها ما سبق في «سلسلة الفوائد» (٥/ ٢١٤) ومنها ما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (١١٩٩):

حَدَّثَنَا مُعَلَّى قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»، وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»

وتابع معلى وهو ابن أسد العمي:

١-موسى بن إسماعيل إلا أنه قال:«وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» صباحًا ومساء. أخرجه أبو داود في «سننه» رقم (٥٠٦٨).

٢-منصور بن صقير لكنه ضعيف ولفظه كموسى بن إسماعيل أخرجه ابن منده في «التوحيد» (٢١).

٣-عبد الأعلى بن حماد وعنه ثلاثة:

أ-زكريا بن يحيى كرواية موسى بن إسماعيل لكن «وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» قَالَ: وَمَرَّةً أُخْرَى: «وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١٠٣٢٣).

ب-عبد الله بن أحمد كما عند الطبراني «الدعاء» (٢٩٢).

ت- مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مَوْلَى ثَقِيفٍ أخرجه ابن حبان (٩٦٥) كلاهما بلفظ الصباح فقط وفيه: «وإليك المصير».

●وتابع وهيب بن خالد عبد العزيز بن أبي حازم كلفظ معلى بن أسد إلا أنه من أمره ﷺ لا من فعله ولم يذكر النشور في الصباح أخرجه ابن ماجه (٣٨٦٨)[١] لكن في سنده يعقوب بن حميد فيه ضعف وتابعه محمد بن زنبور[٢] وهو متكلم فيه أيضًا أخرجه ابن السني (٣٥).

●وتابعهما روح بن القاسم لكن كلفظ معلى بن أسد أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١/ ٨٥).

●وتابعهم حماد بن سلمة[٣] لكن بلفظ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ».

---

(١) ولفظه: " إِذَا أَصْبَحْتُمْ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُمْ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ".

(٢) وزاد على يعقوب وإليك النشور في الصباح.

(٣) في رواية الحسن بن موسى وعفان وعبد الصمد وإبراهيم وعلي بن عثمان وأبو نصر التمار إلا أنه قال: وإليك النشور» مع (أصبحت).

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٩٢٩١) وأحمد (٨٦٤٩).

وخالف سهيلًا عبد العزيز بن رفيع بمتن مطول وبه زيادات أخرجه ابن السني (٥٠)[1].

❍ **الخلاصة:** أن الصواب فيه من فعله ﷺ لا من أمره وأكثر الرواة عن سهيل بالذكر في الصباح والمساء. وحسنه الترمذي وهو كذلك.

وكتب شيخنا مع الباحث: هشام بن مجدي السويفي بتاريخ (٢٤) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٢٢/ ٨/ ٢٠٢٢م) سنده حسن[2]. ا هـ.

وتفصيل هذه الروايات تم بعد مناقشتي للباحث بصحبة الباحث: السيد بن الدكروني بن عبده بمكتبة أهل السنة عقب الدرس.

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٥٣٦٠):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا

---

(١) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ حَيَاتُنَا وَمَوْتُنَا، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ السَّامَّةِ وَالْهَامَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ عِقَابِهِ، وَشَرِّ عِبَادِهِ» وَإِذَا أَمْسَى قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: «وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» وفي سنده عبد الملك بن حسين ضعيف.

(٢) وأكد هذه النتيجة مع الباحث: د/ محمد بن ياسين وضعّف لفظ الأمر ا هـ.

إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ».

سَبَق تفصيل القول في هذا الحديث في «سلسلة الفوائد» (١/ ٢١٦) وأن إسناده صحيح.

وكان شيخنا اختار فيه رواية الأكثر عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كُهَيْل، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبيه، به.

ونَصَّ سلمةُ على أنه لم يَسمع هذا الخبر من عبد الله بن عبد الرحمن، ولكن سَمِعه من ذر عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبيه عبد الرحمن بن أَبْزَى.

ثم تَراجَع شيخنا عن هذا الاختيار، مع الباحث: هشام بن مجدي السويفي، بتاريخ (١٢) صفر(١٤٤٤هـ) الموافق (٨/ ٩/ ٢٠٢٢م) واختار طريق شُعبة لكونه مدققًا في السماعات، وعليه فإسناده صحيح من طريق شُعبة، ويُوافِق ذلك طريق القَطَّان عن الثوري عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن أَبْزَى عن أبيه. أخرجه النَّسَائي (٩٧٤٤).

قراءة آية الكرسي

قال الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٢٨٧٩):

حَدثنا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، أَبُو سَلَمَةَ المَخْزُومِيُّ المَدِينِيُّ، قَالَ: حَدثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبدِ الرَّحمَنِ المُلَيْكِيِّ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ حم المُؤْمِنَ، إِلَى: ﴿إِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ وَآيَةَ الكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ، حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُمْسِي، حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ.

وأخرجه الدارمي في «سننه» رقم (٣٣٨٦) بإسقاط زرارة وعلة الخبر عبد الرحمن المليكى ضعيف.

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ فِي عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ المُلَيْكِيِّ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا إلى ضعفه مع الباحث: حسان بن عبد الرحيم في «الجامع المسند في فضائل الآيات والسور» (ص/ ٣٥٨) ط دار مكة.

❍ **تنبيه**: سبق في «سلسلة الفوائد» (٦/ ٣٦٥) أنها تقرأ في الأذكار بعد الصلاة وإسنادها حسن وهي هناك من مفاريد محمد بن حمير.

اختلاف الرواة في عدد الذكر مائة أو عشرًا وزيادة يحيي ويميت

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٦٥٨٣):

حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُتِبَ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَتْ لَهُ بِهَا عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِذَا أَمْسَى مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ»، قَالَ: فَرَأَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا عَيَّاشٍ يَرْوِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «صَدَقَ أَبُو عَيَّاشٍ».

وتابع حماد بن سلمة سليمانُ بن بلال كما في «مكارم الأخلاق» (٨٦٣) ووهيب بن خالد.

أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١/ ٢٢٩).

وخالفهم قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ[١]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، بَعْدَمَا يُصَلِّي الْغَدَاةَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَتَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَى عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ

---

(١) ونص النسائي في «السنن الكبرى» (٩/ ١٧): على مخالفة سهيل لسمي في الإسناد فقال: خَالَفَهُ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، رَوَاهُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ زَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ.

عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ بِعَدْلِ عِتْقِ رَقَبَتَيْنِ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِي، فَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَكُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ».

أخرجه الحسن بن عرفة في «جزئه» (١٨).

وروايتهم أرجح لكثرتهم وللكلام اليسير في قُرَّان بْن تَمَّامٍ.

ورواه سمي القرشي واختلف عليه في العدد تارة مائة وأخرى عشرًا:

أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٨٧١٩):

حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ سُمَيٍّ(١)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مَنْ قَالَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ حِينَ يُصْبِحُ، كُتِبَ لَهُ بِهَا مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَ عَنْهُ بِهَا مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ عَدْلَ رَقَبَةٍ، وَحُفِظَ بِهَا يَوْمَئِذٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسِي، كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ».

---

(١) قال عثمان بن سعيد الدارمى: سألت يحيى بن معين، قلت: سهيل بن أبى صالح عن أبيه أحب إليك أو سمى عنه؟ فقال: سمى خير منه.

(٢) وروته أم عكرمة بنت خالد عن أخت لها ولم أقف لها على ترجمة أخرجه معمر في «جامعه» (٢٠٥٧٦)- عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أُمِّ عِكْرِمَةَ بِنْتِ خَالِدٍ، أَنَّهَا أَرْسَلَتْ أَخًا لَهَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ تَسْأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَنْ قَالَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ فَهُوَ عَدْلُ رَقَبَةٍ» قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ: «فَاسْتَكْثِرُوا مِنَ الرِّقَابِ».

وخالف عبد الله بن سعيد الإمامُ مالك[1] كما في «موطأ» (١/ ٢٠٩) ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٤٠٣) ومسلم (٢٦٩١) عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ. كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ. وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ، يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

❍ **الخلاصة: كتب شيخنا مع الباحث:** إبراهيم بن عبد الرحمن بتاريخ جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق شهر (١٢/ ٢٠٢٢م): من العلماء من يذهب إلى أن رواية مالك أصح ومالك بلا شك أثبت.

لكن هل لقائل أن يقول بتعدد الروايات عن سمي أظن أن له وجهًا.

---

(١) واختلف على مالك في زيادة: «يحيي ويميت» فلم تذكر الزيادة في «الموطأ» ولا في الصحيحيحن. وروى الخبر عنه بدونها:

١-عبد الله بن يوسف. ٢-يحيى بن يحيى ٣-قتيبة بن سعيد عند النسائي (٩٧٦٩) ٤- أحمد بن أبي بكر أخرجه ابن حبان (٨٤٩). ٥- زَيْد بْن الْحُبَابِ أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٩٤٧٦) وعنه ابن ماجه (٣٧٩٨). ٦، ٧- ابْن أَبِي أُوَيْسٍ والقعنبي بالعطف على رواية يحيى بن يحيى أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (١٨٩) بدونها.

وخالفهم معن بن عيسى القزاز فزادها أخرجه الترمذي (٣٤٦٨).

ومعن بن عيسى أثبت أصحاب مالك عند أبي حاتم.

والخلاصة: أن الزيادة عندي شاذة لكن من يتحملها معن أو من دونه؟ في حين كتب شيخنا من قبل مع الباحث: سيد بن بدوي: زيادة «يحيي ويميت» ليست في «الصحيحين».

استغفار النبي ﷺ في المجلس الواحد

قال الإمام أحمد في (٤٧٢٦):

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مَالِكٍ يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ» مِائَةَ مَرَّةٍ.

وتابع ابن نمير جماعة.

وتابع مالك بن مغول سفيان بن عيينة أخرجه ابن حبان (٩٢٧).

وتابع نافعًا مجاهد بن جبر أخرجه النسائي (١٠٢٢٠) وغيره.

وأبو الفضل أو ابن الفضل أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٥٥٦٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ أَوِ ابْنُ الْفَضْلِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ» حَتَّى عَدَّ الْعَادُّ بِيَدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ**.

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: هشام بن مجدي السويفي بتاريخ (٢٨) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٢/ ١٢/ ٢٠٢٢م) إلى صحته بمئة مرة وأنه لم يرد بلفظ سبعين مرة من حديث ابن عمر.

❍ **تنبيه:** استغفار النبي سبعين أو مائة في اليوم وغير مقيد بالمجلس.

١-السبعون مرة في البخاري (٦٣٠٧) من حديث أبي هريرة.

٢-والمائة في «صحيح مسلم» رقم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني رضي الله عنه.

فضل الحمادين

قال الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ١٢٤) رقم (٢٥٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمُّوَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَلَوِيُّ، ثنا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَّانَ، ثنا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُوَرِّقٍ، عَنِ ابْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ عِبَادِ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْحَمَّادُونَ، ثُمَّ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ مَنْ نَاوَأَهُمْ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ حَتَّى يُقَاتِلُونَ الدَّجَّالَ».

وخالف عبد الرحمن بن مورق الجريري فأوقفه.

أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٩٨٩٥):

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ إِنِّي لَأُحَدِّثُكَ بِالْحَدِيثِ الْيَوْمَ لِيَنْفَعَكَ اللهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ. اعْلَمْ أَنَّ «خَيْرَ عِبَادِ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْحَمَّادُونَ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُوا الدَّجَّالَ، وَاعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ فِي الْعَشْرِ، فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى مَضَى لِوَجْهِهِ ارْتَأَى كُلُّ امْرِئٍ بَعْدَمَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَرْتَئِيَ».

❍ **والخلاصة**: أن رواية الجريري أرجح وهذا ما اختاره شيخنا مع الباحث: محمد بن شرموخ بتاريخ (٣٠) ربيع الآخر (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٤/ ١١/ ٢٠٢٢م).

أما العلامة الألباني: فقوّى المرفوع وإن كان إسناده ضعيفًا بأن له حكم الرفع في «السلسلة الصحيحة» (١٥٨٤) وضعفه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما في «ضعيف الجامع» (٤٩٥٦).

طيب الذكر للطفل المسلم

كتاب في الأذكار «طيب الذكر للطفل المسلم» لمؤلفه صلاح بن حمدي مُصلحي المرجاوي القاهري[(١)]

راجعه شيخنا وقدمه في يوم الأربعاء (٢٩) ذي القعدة (١٤٤٣هـ) موافق (٢٩/ ٦/ ٢٠٢٢م).

وكتب عددًا من الملاحظات وهي:

١-على حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الوضوء عند النوم هنا زيادتان فيهما مقال:

أ-«فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ».

ب-«وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ».

٢-وحديث قراءة المعوذتين عند النوم كتب: ورد في الشكوى وورد عند النوم وزيادة الشكوى أصح.

٣-وحديث ابن مسعود فيمن «قرأ حرفًا من كتاب الله كتب عليه» الصواب موقوف.

---

(١) ولد بتاريخ (٢٦/ ١/ ١٩٧١م) حاصل على إجازة حفص عن عاصم بإجازة الشيخ أحمد الجرحي المرجاوي.

٤-وحديث «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق» علق على نسبة تكرارها (ثلاثًا) لمسلم وهي عند الترمذي.

٥-وقال عن دعاء سجود التلاوة لا يثبت فيه شيء.

وإليك نص التقديم:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد فقد اطلعت على كتاب أخي في الله: صلاح بن حمدي – حفظه الله-ونظرت في أحاديثه وأبديت له ملاحظاتي والكتاب في مجمله نافع فجزاه الله خيرًا ونفع الله به وصل اللهم على نبينا محمد وآله وسلم والحمد لله رب العالمين.

كتاب الهبات والهدايا

الرجوع في الهبة

١- قال الإمام البخاري رقم (٢٦٢٢):

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ المُبَارَكِ، حَدَّثنا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ، الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ.

ورواه ابن المسيب وطاووس عن ابن عباس دون ذكر:«ليس لنا مثل السوء» وثمة وجه مرسل عن طاووس.

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: محمد بن لملوم بتاريخ (١٠) جمادى الأولى (١٤٤٤) الموافق (٤/ ١٢/ ٢٠٢٢م). إلى صحة الزيادة.

٢-قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢١١٩):

حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ رَفَعَاهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُعْطِيَ الْعَطِيَّةَ، فَيَرْجِعَ فِيهَا، إِلا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ، فَيَرْجِعُ فِيهَا، كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ فِي قَيْئِهِ».

وخالف عمرو بن شعيب أصحاب طاووس ومنهم ابنه فرووه دون لفظ:

الوالد.

وكذلك جمع عمرو بن شعيب بين ابن عباس وابن عمر.

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا: مع الباحث محمد بن لملوم بتاريخ (١٠) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (٤/ ١٢/ ٢٠٢٢م): لفظة «إلا الوالد» من هذا الوجه لا نراها تثبت لمخالفة الأثبات لعمرو بن شعيب.

كتاب الوصايا

وصية علي رضي الله عنه كميل بن زياد النَّخَعِيّ رحمه الله

قال أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٧٩):

حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، وَثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ ضِرَارُ بْنُ صُرَدٍ، وَثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْخَثْعَمِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ، قَالَا: ثنا عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ الْخَيَّاطُ، ثنا ثَابِتُ بْنُ أَبِي صَفِيَّةَ أَبُو حَمْزَةَ الثُّمَالِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: " أَخَذَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِيَدِي فَأَخْرَجَنِي إِلَى نَاحِيَةِ الْجَبَّانِ، فَلَمَّا أَصْحَرْنَا جَلَسَ ثُمَّ تَنَفَّسَ ثُمَّ قَالَ: " يَا كُمَيْلُ بْنَ زِيَادٍ الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ فَخَيْرُهَا أَوْعَاهَا، وَاحْفَظْ مَا أَقُولُ لَكَ: النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: فَعَالِمٌ رَبَّانِيٌّ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَاةٍ، وَهَمَجٌ رَعَاعٌ أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِقٍ، يَمِيلُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ، لَمْ يَسْتَضِيئُوا بِنُورِ الْعِلْمِ، وَلَمْ يَلْجَئُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ. الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ، الْعِلْمُ يَحْرُسُكَ، وَأَنْتَ تَحْرُسُ الْمَالَ، الْعِلْمُ يَزْكُو عَلَى الْعَمَلِ، وَالْمَالُ تُنْقِصُهُ النَّفَقَةُ، وَمَحَبَّةُ الْعَالِمِ دِينٌ يُدَانُ بِهَا، الْعِلْمُ يُكْسِبُ الْعَالِمَ الطَّاعَةَ فِي حَيَاتِهِ، وَجَمِيلَ الْأُحْدُوثَةِ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَصَنِيعَةُ الْمَالِ تَزُولُ بِزَوَالِهِ. مَاتَ خُزَّانُ الْأَمْوَالِ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالْعُلَمَاءُ بَاقُونَ مَا بَقِيَ الدَّهْرُ، أَعْيَانُهُمْ مَفْقُودَةٌ، وَأَمْثَالُهُمْ فِي الْقُلُوبِ مَوْجُودَةٌ، هَاهْ إِنَّ هَهُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى

صَدْرِهِ - عِلْمًا لَوْ أَصَبْتُ لَهُ حَمَلَةً، بَلَى أَصَبْتُهُ لَقِنًا غَيْرَ مَأْمُونٍ عَلَيْهِ، يَسْتَعْمِلُ آلَةَ الدِّينِ لِلدُّنْيَا، يَسْتَظْهِرُ بِحُجَجِ اللهِ عَلَى كِتَابِهِ، وَبِنِعَمِهِ عَلَى عِبَادِهِ، أَوْ مُنْقَادًا لِأَهْلِ الْحَقِّ لَا بَصِيرَةَ لَهُ فِي إِحْيَائِهِ، يَقْتَدِحُ الشَّكَّ فِي قَلْبِهِ، بِأَوَّلِ عَارِضٍ مِنْ شُبْهَةٍ، لَا ذَا وَلَا ذَاكَ، أَوْ مَنْهُومٌ بِاللَّذَّاتِ، سَلِسُ الْقِيَادِ لِلشَّهَوَاتِ، أَوْ مُغْرًى بِجَمْعِ الْأَمْوَالِ وَالِادِّخَارِ، وَلَيْسَا مِنْ دُعَاةِ الدِّينِ، أَقْرَبُ شَبَهًا بِهِمَا الْأَنْعَامِ السَّائِمَةِ، كَذَلِكَ يَمُوتُ الْعِلْمُ بِمَوْتِ حَامِلِيهِ، اللهُمَّ بَلَى لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّةٍ، لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجَجُ اللهِ وَبَيِّنَاتُهُ، أُولَئِكَ هُمُ الْأَقَلُّونَ عَدَدًا، الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللهِ قَدْرًا، بِهِمْ يَدْفَعُ اللهُ عَنْ حُجَجِهِ، حَتَّى يُؤَدُّوهَا إِلَى نُظَرَائِهِمْ، وَيَزْرَعُوهَا فِي قُلُوبِ أَشْبَاهِهِمْ، هَجَمَ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ فَاسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرَ مِنْهُ الْمُتْرَفُونَ، وَأَنِسُوا مِمَّا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ، صَحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحُهَا مُعَلَّقَةٌ بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى، أُولَئِكَ خُلَفَاءُ اللهِ فِي بِلَادِهِ، وَدُعَاتُهُ إِلَى دِينِهِ. هَاهْ هَاهْ شَوْقًا إِلَى رُؤْيَتِهِمْ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ لِي وَلَكَ، إِذَا شِئْتَ فَقُمْ ".(١)

وتابع عبد الرحمن بن جندب فضيل بن خديج – وهو مجهول.

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/ ٤٠٨) والراوي عنه أبو مخنف لوط بن يحيى متروك.

❍ **الخلاصة:** في إسناده ضعيف؛ لأن في إسناده عَبْد الرَّحْمَن بْن جُنْدُبٍ مجهول كما في «لسان الميزان» (٥/ ٩١).

---

(١) والأثر في «الطيوريات» (٢/ ٦٠٩)، و«ترتيب الأمالي»(١/ ٨٨) للشجري من طريق ثابت بن أبي صفية. وذكره ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٢٤٤) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/ ٨٩).

ونقل ابن قتيبة قول الشاعر عقبه في «عيون الأخبار» (٢/ ١٣٦):

يعـدّ رفيـع القـوم مـن كـان عالمًـا وإن لـم يكـن في قومـه بحسـيب
وإن حـلّ أرضًـا عـاش فيهـا بعلمـه ومـا عـالم في بلـدة بغريـب

المبادرة بكتابة الوصية

حديث ابن عمر رضي الله عنه في "كتابة الوصية" متفق عليه.

لكن ثَمة زيادة منكرة، وهي: «عِنْدَ رَأْسِهِ» من «إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أخرجها الطبراني في «الأوسط» (٣٩٠)، وفي سنده أكثر من مجهول. والبغوي في «تفسيره» (١/ ١٩٣) وفي سنده أبو الحسن السرخسي، مجهول.

أفاده الباحث: حسن بن محمد السويسي، بتاريخ (٥) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٦/ ٢/ ٢٠٢٢م).

هل أوصى النبي ﷺ فاطمة بذكر أو ذكرين عند النوم؟

١- قال الإمام ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٣١٤):

حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ لَهَا: «مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيك»

فَرَجَعَتْ، فَأَتَاهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: «الَّذِي سَأَلْتِ أَحَبُّ إِلَيْكِ أَمْ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ»؟ فَقَالَ لَهَا عَلِيٌّ: قُولِي: لاَ، بَلْ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، فَقَالَتْ، فَقَالَ: قُولِي: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ

وَالإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيسَ قَبْلَك شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْس فَوْقَك شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَك شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ».

وتابع ابن أبي شيبة أبو كريب أخرجه مسلم (٢٧١٣) قَالَ: أَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ لَهَا: «قُولِي: اللهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ» بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ.

وتابع عبد الملك بن معن ثلاثة:

١-زهير وهو ابن معاوية أخرجه النسائي في «سننه الكبرى» رقم (٧٦٢٢).

٢-حماد بن أسامة أخرجه مسلم (٢٧١٣).

٣-زياد بن عبد الله[١] أخرجه البزار (٩٢٤٧).

- تابع الأعمش سهيلُ بن أبي صالح في ذكر الدعاء عند النوم مرفوعًا.

أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٧١٣):

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ[٢]، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللهُمَّ

---

(١) ضعيف إلا في ابن إسحاق.

(٢) تابع زهيرًا محمد بن قدامه أخرجه النسائي (٧٦٦٧).

وخالفهما يوسف بن موسى فاقتصر على التسبيح بدل الدعاء. أخرجه البزار (٩٠٦٠).

والأرجح في جرير الدعاء لثقة زهير بن حرب ومحمد بن قدامة.

رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ».

وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وتابع جرير على ذكر الدعاء جماعة-خالد بن عبد الله.

أخرجه مسلم وأبو داود (٥٠٥١) وآخرون، وحماد بن سلمة أخرجه أحمد (١١٠٧٨) وغيره ووهيب بن خالد من رواية الجماعة عنه بذكر الدعاء[١]. أخرجه أحمد (٩٠٨٢) وأبو داود (٥٠٥١) وثمة آخرون.

٢-لم يذكر فاطمة إلا في طريقين مرفوعين.

٣-زاد التسبيح والتحميد والتهليل.

وقصة التسبيح من حديث علي رضي الله عنه أخرجه البخاري (٣٧٠٥).

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا: مع الباحث هشام بن مجدي بتاريخ (٥) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٩/ ١١/ ٢٠٢٢م):

١-رواية سهيل فيه أن هذا ذكر يقال عند النوم.

٢-ليس فيه ذكر لمجيء فاطمة ولا علي إلا في ثلاث روايات.

---

(١) وخالفهم حبان بن هلال فذكر التسبيح بدل الدعاء أخرجه مسلم (٢٧٢٨).

الوصية بسبع

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢١٤١٥):

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلَّامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَمَرَنِي خَلِيلِي ﷺ بِسَبْعٍ: «**أَمَرَنِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ، وَالدُّنُوِّ مِنْهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي، وَلَا أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وَإِنْ أَدْبَرَتْ، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ أَحَدًا شَيْئًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَخَافَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُكْثِرَ مِنْ قَوْلِ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ**»(١) (٢).

وتابع سلام أبا المنذر جماعة(٣) بأسانيد فيها ضعف وهذه الطرق يشد

(١) وفي «مسند أحمد» رقم (٨٥٧٢): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: مَعْرُوفٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ أَنْ لَا أَنَامَ إِلَّا عَلَى وَتْرٍ».

(٢) وفي «مسند أحمد» رقم (٢١٤٢٨)- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثَةٍ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَوْ لِعَبْدٍ مُجَدَّعِ الْأَطْرَافِ. وَإِذَا صَنَعْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصِبْهُمْ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ. وَصَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، وَإِذَا وَجَدْتَ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى فَقَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِلَّا فَهِيَ نَافِلَةٌ».

(٣) ١-أبو قحذم وهو ضعيف أخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٧٧)، والحسن بن
=

بعضها بعضًا.

وتابع محمد بن واسع بديل بن ميسر لكن في السند إليه يحيى بن زكريا ضعيف.

أخرجه البزار (٣٩٦٦) والطبراني (١٦٤٨) وقال الدارقطني في «العلل» (٣/ ١٨٧): الصحيح قول من قال: عن إسماعيل، عن محمد بن واسع مرسل.

ورواه إسماعيل وهو ابن أبي خالد تارة عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ: قَالَ أَصْحَابُنَا عَنْ أَبِي ذَرٍّ أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٤٣٥٠) وغيره من طريق محمد بن بشر عنه.

وخالف محمد بن بشر محمد بن عبيد كما في «الزهد» لهناد: فقال عن إسماعيل عن رجل عن أبي ذر وقد يحمل المبهم هنا على ما قبله وهو عامر الشعبي أخرجه هناد في «الزهد».

وخالفهما عمرو بن جرير وهو متروك فسلك الجادة فقال عن إسماعيل عن قيس بن أبي حازم عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ورواه ابن كعب عن أبي ذر وإسناده ضعيف لضعف عمر مولى غفرة وغيره.

=

دينار وهو ضعيف والسند نازل عند الطبراني في «الدعاء» (١٦٥١). وعمر بن فرقد وهو منكر الحديث أخرجه الطبراني (٧٧٣٩) والأسود بن شيبان وفي السند إليه إسماعيل بن يزيد لم يقف له الباحث على ترجمة أخرجه ابن حبان (٤٤٩).

وخالف الجميع أبو أمية بن فضالة فأسقط عبد الله بن الصامت. كما في «الزهد» (٤٠١) ورواية الجماعة أرجح ويعضدد بعضها بعضًا.

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: أحمد بن عبد الباسط الفيومي بتاريخ السبت (١١) ربيع آخر (١٤٤٤) الموافق (٥/ ١١/ ٢٠٢٢م): كل الأسانيد ضعيفة. اهـ.

قلت: ولمحسن أن يحسنه بمجموعها.

ونبه شيخنا الباحث: أن يسلك طريقة الاستقراء ولا يقتصر على لفظ: أوصاني. فقد يأتي لفظ: الدين النصيح.

الوصية لأهل الذمة

ورد في الباب عموم أمره ﷺ لأسماء رضي الله عنها بصلة أمها وهي في معنى الوصية[١].

وقال ابن قدامة في «المغني» (٨/ ٥١٣): قد حصل الإجماع على جواز الهبة، والوصية في معناها.

●وورد أن صفية بنت حيي رضي الله عنها أوصت لأخ لها يهودي بالثلث وله طرق يحسن بها هاكها.

١-ما أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (١٠٦٥٠): عَنِ الثَّورِيِّ، عَن لَيْثٍ، عَن نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ ابْنَةَ حُيَيٍّ أَوْصَتْ لِنَسِيبٍ لَهَا يَهُودِيٍّ.

وخالف عبدَ الرزاق وكيع بن الجراح فأسقط ابن عمر أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٢٨٠٠) - حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ[٢]، عَنْ نَافِعٍ؛

(١) أخرج البخاري رقم (٣١٨٣) و(١٠٠٣) واللفظ للبخاري عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما، قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمُدَّتِهِمْ مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِيهَا».

(٢) والمشهور بالرواية عن الليث بن أبي سليم هو الثوري كما في التهذيبين.

أَنَّ صَفِيَّةَ أَوْصَتْ لِقَرَابَةٍ لَهَا يَهُودِيٍّ.

وخالف سفيان الثوري عبد الله بن إدريس في سنده أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٢٨٠٣)- حَدَّثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْصَتْ لِقَرَابَةٍ لَهَا مِنَ الْيَهُودِ.

ومداره علي ليث بن أبي سليم وهو ضعيف وقد اختلف عليه.

٢-وما أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١/ ٣٦٧) رقم (٤٣٨):

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ بَاعَتْ حُجْرَتَهَا مِنْ مُعَاوِيَةَ بِمِائَةِ أَلْفٍ، وَكَانَ لَهَا أَخٌ يَهُودِيٌّ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُسْلِمَ فَيَرِثَ، فَأَبَى فَأَوْصَتْ لَهُ بِثُلُثِ الْمِائَةِ.

وعلة هذا الإرسال؛ فإن عكرمة بن خالد مات بعد عطاء بن رباح وقد مات عطاء (ت/ ١١٤) وتوفيت صفية سنة (٥٠ وقيل: ٣٦).

والسفيانان الثوري وابن عيينة يرويان عن أيوب بن أبي تميمة السختياني وسعيد بن منصور يروي عن الثوري في «سننه» بواسطة مما يرجح أن سفيان في سند سعيد هنا هو ابن عيينة.

٣-ما أخرجه البيهقي في «سننه» (١٢٦٥١):

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ أُمَّ عَلْقَمَةَ مَوْلَاةَ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيِيِّ بْنِ أَخْطَبَ رضي الله عنها أَوْصَتْ لِابْنِ أَخٍ لَهَا يَهُودِيٍّ، وَأَوْصَتْ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها بِأَلْفِ دِينَارٍ، وَجَعَلَتْ وَصِيَّتَهَا إِلَى ابْنٍ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، فَلَمَّا سَمِعَ ابْنُ أَخِيهَا أَسْلَمَ لِكَيْ يَرِثَهَا، فَلَمْ يَرِثْهَا، وَالْتَمَسَ مَا أَوْصَتْ لَهُ فَوَجَدَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ قَدْ أَفْسَدَهُ،

فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: " بُؤْسًا لَهُ، أَعْطُوهُ الْأَلْفَ الدِّينَارِ الَّتِي أَوْصَتْ لِي بِهَا عَمَّتُهُ "

وهنا ابن لهيعة روى عنه أحد العبادلة فتقوي حاله وأم علقمة وثقها العجلي وذكرها ابن حبان في الثقات على أنها مرجانة وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٨/ ٣٥٦): روت عن عائشة وروى عنها ابنها علقمة بن أبي علقمة أحاديث صالحة.

٤-أثر حصين بن عبد الرحمن أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ١٠١):

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ وَهِشَامٌ أَبُو الوليد الطيالسي عَنْ شُعْبَةَ عَنِ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: رَأَيْتُ شَيْخًا فَقَالُوا هَذَا وَارِثُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ. فأسلم بعد ما مَاتَتْ فَلَمْ يَرِثْهَا.

٥-بلاغ يحي بن سعيد فيما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٢٧٩٩):

حَدَّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ صَفِيَّةَ أَوْصَتْ لِقَرَابَةٍ لَهَا بِمَالٍ عَظِيمٍ، أَوْ كَثِيرٍ مِنَ الْيَهُودِ كَانُوا وَرَثَتَهَا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ، وَرِثَهَا غَيْرُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَجَازَ لَهُمْ مَا أَوْصَتْ.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٢٤٠٦) عن عارم بن الفضل عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد به.

❍ **والخلاصة**: أن هذه الطرق يقوي بعضها بعضًا إلى الحسن وهو الذي أختاره وكذلك الباحث في حين كتب شيخنا مع الباحث: شريف الصابر بتاريخ (٤) محرم (١٤٤٤) موافق (٢/ ٨/ ٢٠٢٢م): كل طرقه فيها مقال.

وكتب على الليث: ضعيف واختلف عليه. اهـ.

الألعاب

حديث من لعب بالنرد

سبق الكلام[(١)] على حديث أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ».

وعلته الانقطاع بين سعيد بن أبي هند، وأبي موسى الأشعري. وورد له طريق آخر.

أخرجه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق»رقم (٧٠٧): حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، قَاضِي عُكْبَرَا، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ[(٢)]، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالْكَعْبَيْنِ فَقَدْ عَصَى رَسُولَ اللهِ ﷺ». وإسناده صحيح.

ورجح شيخنا مع الباحث: سيد البدوي بتاريخ (١٣) شوال (١٤٤٣هـ) موافق (١٤/ ٥/ ٢٠٢٢م): طريق ابن المسيب على طريق سعيد بن أبي هند فكتب: الصواب على أبي موسى.

(١) «سلسلة الفوائد» (٥/ ٢٧٥).

(٢) وثقه الأئمة. وأفاد الباحث أن ليس لقريش عن ابن عجلان إلا هذا الخبر.

❍ **تنبيه**: المتنان مرفوعان وعليه فالخبر يصح بالطريقين وثمة طريق ثالث في سندها حميد بن بشير ذكره ابن حبان[١] أخرجه أحمد (١٩٦٤٩) وأبو يعلى (٧٢٨٩) والخرائطي (٧٠٩).

(١) ابن حجر يستخدم وثقه ابن حبان ذكره ابن حبان في «تقريب التهذيب» و«تعجيل المنفعة» فهل بينهما فارق عنده؟ يحرر.

كتاب السباق والرمي

مسابقة النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها

قال الإمام أحمد في «مسنده» (٢٤١١٨):

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[(١)]، عَنْ هِشَام، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَابَقَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَسَبَقْتُهُ، فَلَبِثْنَا حَتَّى إِذَا رَهِقَنِي اللَّحْمُ سَابَقَنِي فَسَبَقَنِي، فَقَالَ: «هَذِهِ بِتِيكِ».

تابع سفيان جماعة -عمر بن حفص كما عند أحمد (٢٦٢٧٧)، والفزاري كما عند النسائي (٨٨٩٥) عن هشام عن أبيه به.

وخالف هؤلاء جرير وهو ابن عبد الحميد فقال عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أُرَاهُ عَنْ أَبِيهِ به أخرجه إسحاق في «مسنده» (٨٠٦).

ورواية الجماعة أصح وعليه فالسند صحيح لكن له علة فقد سأل الترمذي كما في «العلل» (ص/ ٣٧٩) فَقَالَ: رَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

---

(١) وافق سفيان بن عيينة اثنان لكن بعطف أبي سلمة على عروة وهما:

١-حماد بن سلمة أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٦٢٥٢).

١-أبو إسحاق الفزاري أخرجه أبو داود في «سننه» (٢٥٧٨).

ووافق البخاري أبو زرعة كما في «العلل» فقال: هشام عن رجل أصح. ووافقهما الدارقطني كما في «علله».

❍ **والخلاصة**: أن ابن عيينة ومن تابعه سلك الجادة وغيرهما -وهم أبو أسامة كما عند ابن أبي شيبة (٣٣٥٨٨) وأبو معاوية كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٢٣٧) ويحيى بن أبي زكريا كما في «علل الدارقطني»- فقالوا عن هشام عن رجل عن أبي سلمة عن عائشة به.

وكتب شيخنا مع الباحث: د إبراهيم بن يوسف بتاريخ (٥) ذي القعدة (١٤٤٣هـ) الموافق (٥/ ٦/ ٢٠٢٢م): احكم على السند وأشر في الحاشية إلى الخلاف وإلى ما ترجحه. اهـ.

كتاب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

هل صور آدم عليه السلام في الجنة

اختلفت الروايات على حماد بن سلمة:

○**الأولى**: أنه صور في الجنة رواه يونس بن محمد المؤدب.

أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٦١١):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا صَوَّرَ اللهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ، يَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ».

وتابع يونس موسى بن إسماعيل.

أخرجه ابن منده في «التوحيد» (٢١٦).

○**الثانية**: بمعنى الأولى رواها حسن الأشيب وعفان بن مسلم.

أخرجها أحمد (١٣٥١٦): حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَعَفَّانُ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَمَّا صَوَّرَ آدَمَ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ، فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ، عَرَفَ أَنَّهُ خَلْقٌ لَا يَتَمَالَكُ».

وتابعهما بهز بن أسد. أخرجه الروياني (١٣٧٩).

○ **الثالثة:** رواية بالتصوير لكن غير مقيد بالجنة رواها عبد الصمد بن عبد الوارث كما عند أحمد (٢٥٣٩) والطيالسي في «مسنده» (٢١٣٦) وهدبة بن خالد كما عند أبي يعلى (٣٣٢١) وأسود بن عامر كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣١) والحسن بن موسى الأشيب الذي سبقت روايته بعطف عفان عليه أخرجه أحمد (١٣٥١٦).

○ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: محمود العوفي بتاريخ الأحد (١٥) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) موافق (٨/ ١/ ٢٠٢٣م): ليس ها هنا إشكالات إنما الإشكال وارد من غير هذا الطريق وهو لفظ فيه: «أدخل الجنة»[(١)]

○ **تنبيه:** قال السندي في «حاشيته على مسند أحمد» (١٢/ ٣٩٤): قوله «لَمَّا صَوَّرَ اللهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ» قيل: هذا مخالف لما جاء أن خلق آدم وتصويره كان خارج الجنة، وأنه كان أدخل الجنة بعد أن صار إنسًا كما هو ظاهره قوله تعالى: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة:٣٥] فلعل لفظة (فِي الْجَنَّةِ) وقع سهوًا من بعض الرواة.

وفي «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» (٣/ ٤٤٠-٤٤١):

الأخبار متظاهرة على أنه تعالى خلق آدم من تراب قبض من وجه الأرض، وخمر حتى صار طينًا، ثم تركه حتى صار صلصالًا، وكان ملقى بين مكة

(١) سبق في «سلسلة الفوائد» (٥/ ٢٨١) من حديث أبي هريرة وأن أكثر الرواة عن أبي هريرة لم يذكروها وهي معلة.

وطائف ببطن نعمان، ولكن ذلك لا ينافي تصويره في الجنة، لجواز أن تكون طينته لما خمرت في الأرض، ونزلت فيها حتى مضت عليه الأطوار، واستعدت لقبول الصورة الإنسانية = حملت إلى الجنة، فصورت، ونفخ فيها الروح.

وقوله تعالى: ﴿يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ **[البقرة:٣٥]** لا دلالة له أصلًا على أنه أدخل الجنة بعدما نفخ فيه الروح، إذ المراد بالسكون: الاستقرار والتمكن، والأمر به لا يوجب أن يكون قبل الحصول في الجنة، كيف وقد تظافرت الروايات على أن حواء خلقت من آدم في الجنة، وهي أحد المأمورين به؟!

ولعل آدم -عليه السلام- لما كانت مادته التي هي البدن من العالم السفلي، وصورته التي بها يتميز عن سائر الحيوانات ويضاهي به الملائكة من العالم العلوي= أضاف الرسول -صلوات الله عليه- تكون مادته إلى الأرض، لأنها نشأت فيها، وأضاف حصول صورته إلى الجنة، لأنها منها، والله أعلم.

قلت (أبو أويس): الخبر في أمر غيبي وما دام ثبت فهو مقدم على ما سواه.

خُفِّفَ على داود عليه السلام تلاوة الزبور

قال البخاري رقم (٣٤١٧):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ القُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ القُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ، وَلاَ يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(١)].

وهذه المتابعة تَدفع كلام الإمام أحمد الآتي على طريق همام بن مُنبِّه.

ففي «العلل للخَلَّال» انتخاب ابن قدامة (ص ٩٨) رقم (٥٨): أَخْبَرَنِي الْمَيْمُونِيُّ قَالَ: ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللهِ أَنَّ مَعْمَرًا لَقِيَ هَمَّامًا- يَعْنِي: ابْنَ مُنَبِّهٍ- شَيْخًا

---

(١) ووَصَله البخاري في «خَلْق أفعال العباد» (ص ١١٦): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ النَّيْسَابورِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ- وَإِبراهيمُ هُوَ ابْنُ طَهْمَانَ- عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْم، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ، فكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ فَتُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجُ» وإسناده صحيح.

كَبِيْرًا فِي أَيَّامِ الْسُّودَانِ، فَقَرَأَ عَلَى مَعْمَرٍ، ثُمَّ ضَعُفَ الْشَّيْخُ، فَقَرَأَ مَعْمَرٌ البَاقِي عَلَيْهِ، وهي أَرْبَعُونَ ومِئَةُ حَدِيْثٍ، فِيهَا غَرَائِبُ، مِنْهَا: «كَانَ دَاوُدُ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ فَتُسْرَجَ، فَيَقْرَأُ القُرْآنَ».

○ **الخلاصة**: **انتهى شيخنا مع الباحث**: الفيومي، بتاريخ (٢٣) مُحَرَّم (١٤٤٤هـ) الموافق (٢١/ ٨/ ٢٠٢٢م) إلى مراجعة دراسة د/ رفعت فوزي في دراسته هذه الصحيفة، وقد أهدانا إياها من نحو خمسة عشر عامًا، وهو مجاور لنا بطنامل، وكبير السن، ويُناقِش الرسائل العلمية في الأزهر، وكيف تَعامَل مع كلام الإمام أحمد هذا. ثم ذَكَر قصة فقوء موسى عليه السلام عين مَلَك الموت.

● قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٤٠٤):

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ(١)، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ(٢)، وَمُحَمَّدٍ(٣)، وَخِلَاسٍ(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سِتِّيرًا، لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتِحْيَاءً مِنْهُ، فَآذَاهُ مَنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسَتُّرَ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أُدْرَةٌ وَإِمَّا آفَةٌ.

(١) تابعه أبو أسامة، كما عند ابن أبي شيبة (٣١٨٤٩٩).

(٢) ورواه سعيد كما عند أحمد (١٠٩١٤)، وشيبان كما عند أحمد (٩٠٩١) كلاهما عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة، به.

(٣) جاءت رواية ابن سيرين دون عطف عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٧).

(٤) وطريق خِلَاس أخرجه إسحاق في «مسنده» (١١٨) وغيره، في سماع خِلَاس والحسن عن أبي هريرة فيها خلاف.

وَإِنَّ اللهَ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى، فَخَلَا يَوْمًا وَحْدَهُ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الحَجَرِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ. حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللهُ، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ.

وَقَامَ الحَجَرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ، وَطَفِقَ بِالحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ. فَوَاللهِ إِنَّ بِالحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ، ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب:٦٩]».

تابعهم على الرفع مَعْمَر عن همام عن أبي هريرة. وخالفهم عبد الله بن شقيق فأوقفه، كما عند مسلم وأحمد.

○ **الخلاصة: طَلَب شيخنا من الباحث**: ياسر اليماني، بتاريخ (٤) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (٣١/ ٨/ ٢٠٢٢م) مراجعة وجه الوقف.

ثم كَتَب بتاريخ (١٠) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (٦/ ٩/ ٢٠٢٢م): تُراجَع رواية ابن سيرين لهذا الحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وزاد الباحث لي بعد المجلس أن الصحيفة: (١٤٠) حديثًا، اتُّفق على (٢٩) وتَفرَّد البخاري عن مسلم بنحو (٢٠) حديثًا، وتَفرَّد مسلم عن البخاري بنحو (٥٠) حديثًا، وأَخْرَج أحمد وعبد الرزاق الصحيفة كاملة.

وصف النبي ﷺ

قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤]

قال الدارمي في «سننه» رقم (٦٠):

أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَنْجَدَ، وَلَا أَجْوَدَ، وَلَا أَشْجَعَ، وَلَا أَضْوَأَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: ياسر اليماني علته الانقطاع بين عمير وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا اعتمادًا على التواريخ وأنه لم يذكر في شيوخه.

وانظر: ما سبق من أخلاقه ﷺ في «سلسلة الفوائد» (٤/ ٣٩٦-٣٩٧).

۞ هل كان النبي ﷺ يضفر شعره؟

قال الإمام الإمام الترمذي في «العلل الكبير» رقم (٥٤٥):

حَدثنا ابن أَبي عُمر، حَدثنا سُفيان، عن ابن أَبي نَجِيح، عن مُجاهِد، عن أُم هانِئ، قالت: قدم رَسول الله ﷺ عَلينا مَكَّة وله أَربعُ غدائِر.

وتابع ابن عيينة ثلاثة:

١-إبراهيم بن نافع كما عند الترمذي في «سننه» رقم (١٨٨٤) وأحمد (٦/ ٤٢٥) وغيرهما.

٢-مسلم بن خالد(١). أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٣٠)، وابن شبه في «تاريخ المدينة» (٢/ ٦٢٧).

٣-عبد العزيز بن الحصين. أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٢/ ١٩٨).

○ **والخلاصة**: أن علة هذا الخبر الانقطاع بين مجاهد وأم هانيء رضي الله عنها فقد قال الترمذي عقبه: سأَلت مُحمدًا قلت له: مُجاهِد سمعَ من أُم هانِيءٍ؟ قال: رَوى عن أُم هانِيء، ولاَ أَعرف له سماعًا منها.

وأقر شيخنا الباحث: عبد الله بن أيمن بن محمد سمير المنياوي(٢) الصعيدي بتاريخ (٢٦) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٢٤/ ٨/ ٢٠٢٢م).

وقال: أن هذا الحديث له معي قصة وأنا في اليمن عند الشيخ مقبل -رحمه الله- كنت قرأت هذا الحديث في «زاد المعاد» بتحقيق الشيخ شعيب فصنعت أربع ضفائر في الخلف واليهود تصنع زنانير

وكنت أشتري للإخوة أرزًا فقال التاجر لي كيف حالك أبا يهود؟

فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله هذه سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

---

(١) وهناك طريق عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/ ١٠٥٠) بإسقاط ابن أبي نجيح.

(٢) ولد بتاريخ ٢٣/ ١١/ ٢٠٠٣م وهو في الفرقة الثانية كلية هندسة جامعة مصر للمعلوماتية بالعاصمة الإدارية لكونه حصل على المستوى الرابع في الثانوية على الجمهورية من مدرسة أحمد طه حسين بأسوان.

فقال: لا تكذب على رسول الله.

فحملني ذلك على أن أراجع الحديث بنفسي.

ثم حللت الضفائر خلف السيارة لقول: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً».

هل منع النبي ﷺ أحدًا سأله

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٦٠٣٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا رضي الله عنه، يَقُولُ: " مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لاَ "[١].

قال ابن عيينة عقبه عند الدارمي في «سننه» (٧١): إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ وَعَدَ".

الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث: ياسر اليماني في تحقيقه مع آخرين «سنن الدارمي» إلى أن هذا وصف من صحابي أخبر فيما علم وهناك مواقف أخرى منع فيها النبي ﷺ كطلب سعد رضي الله عنه السيف من غنيمة بدر.

ولما قال آخر بعد عكاشة بن محصن ادع الله أن يجعلني منهم قال: سبقك بها عكاشة.

(١) أخرجه مسلم (٢٣١١).

عبادات أكثر النبي ﷺ منها

١ -**الدعاء بدعوات معينة** فعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَسًا أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ، قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ: «اللهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهِ.

أخرجه البخاري (٦٣٨٩) ومسلم (٢٦٩٠) واللفظ لمسلم.

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا قَالَتْ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي " يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ. أخرجه البخاري (٨١٧) ومسلم (٤٨٤).

٢ -**كثرة الذكر** قال الترمذي في «العلل الكبير» رقم (٦٧٠):

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ الذِّكْرَ، وَكَانَ لَا يَأْنَفُ أَوْ لَا يَسْتَكْبِرُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ فَيَقْضِيَ لَهُ حَاجَتَهُ»(١) وفي معناه كان يذكر الله على كل أحيانه.

---

(١) حسن: وحسنه البخاري فقد قال الترمذي: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَهُوَ حَدِيثُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ تَفَرَّدَ بِهِ هَذَا.

٣-القيام حتى تفطرت قدماه ﷺ.

ثمة عبادات أخرى أفاده الباحث: أحمد بن شفيق السويفي مع شيخنا بتاريخ (٥) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٣/ ٨/ ٢٠٢٢م).

حنين جذع النخلة إليه ﷺ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ المِنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ الجِذْعُ فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ "(١).

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ، رضي الله عنهما؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلاَ أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ لِي غُلاَمًا نَجَّارًا، قَالَ: «إِنْ شِئْتِ»، فَعَمِلَتْ لَهُ المِنْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ، قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا، حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا، فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ، حَتَّى

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٨٣) من طريق أبي حفص عمر بن العلاء سمعت نافعًا عن ابن عمر كان النبي ﷺ... الحديث.

وعمر بن العلاء مقبول وقد تابعه معاذ بن العلاء وروى عنه جمع وذكره ابن حبان في الثقات.

وتابعهما ابن أبي رواد وعلقه البخاري ووصله البيهقي.

وتابع نافعًا والد أبي جناب وهو مقبول وابنه أبو جناب صدوق غير أنه كثير التدلس.

أخرجه أحمد (٥٨٨٦)، و(٤٧٥٥) بلفظ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ هَذِهِ السَّارِيَةِ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ جِذْعُ نَخْلَةٍ**» يَعْنِي يَخْطُبُ.

الخلاصة: أن الخبر يصح بهذه الطرق وقد صححه البخاري وابن حبان.

اسْتَقَرَّتْ، قَالَ[١]: بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ[٢].

---

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٤/ ٣١٩): قَوْلُهُ: «قَالَ بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلُ قَالَ رَاوِي الْحَدِيثِ لَكِنْ صَرَّحَ وَكِيعٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ بِأَنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وبن أبي شيبة عَنهُ».

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٩٥) حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ به.

وتابع خلادًا أبو نعيم. أخرجه البخاري (٣٥٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٩٣).

وخالفهما وكيع فرفع التعليل للرسول ﷺ: «إن هذا بكى لما فقد من الذكر». أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣١٧٤٨) وأحمد (١٤٢٠٦).

وتابع أيمن القرشي أبو الزبير. أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٢٥٤) «اضطربت تلك السارية...».

وتابعهما أبو صالح كما في «شرح مشكل الآثار» (٤١٨٢)، وأبو نضرة كما عند أحمد (١٤٢٨٢) وابن حبان (٦٥٠٨)، وفيه زيادة: «فقال بعضهم: لو لم يأته لحن أبدًا إلى يوم القيامة» وكذلك رواها سعيد بن المسيب كما عند الدارمي (٣٣) وتارة بإبهام سعيد بن المسيب أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٢٥٣) وحفص بن عبيد الله كما عند الدارمي (٣٤)، وفي لفظه: «حنت حنين العشار» وسعيد بن أبي كريب -وقد وثقه أبو زرعة وجهله ابن المديني- أخرجه أبو يعلى (١٠٦٨) وأحمد (١٤١١٩).

والخلاصة لديّ:

أن تعليل البكاء من أجل الذكر الأرجح أنه مدرج.

وقول معمر: سمعت من يقول: ﴿فَلَوۡلَا نَفَرَ﴾ [التوبة:١٢٢].

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (٥٢٥٤): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ به.

الشاة المسمومة

قال أبو داود في «سننه» رقم (٤٥١٣):

حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أُمَّ مُبَشِّرٍ، قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: مَا يُتَّهَمُ بِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَإِنِّي لَا أَتَّهِمُ بِابْنِي شَيْئًا إِلَّا الشَّاةَ الْمَسْمُومَةَ الَّتِي أَكَلَ مَعَكَ بِخَيْبَرَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «وَأَنَا لَا أَتَّهِمُ بِنَفْسِي إِلَّا ذَلِكَ، فَهَذَا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي»[(١)].

اختلف فيه على معمر عن الزهري على وجوه.

○ **الخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: أبي حمزة السويسي بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م): الخبر في سنده مقال.

(١) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: " وَرُبَّمَا حَدَّثَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ مُرْسَلًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَرُبَّمَا حَدَّثَ بِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ مَعْمَرًا كَانَ يُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مَرَّةً مُرْسَلًا فَيَكْتُبُونَهُ، وَيُحَدِّثُهُمْ مَرَّةً بِهِ فَيُسْنِدُهُ فَيَكْتُبُونَهُ، وَكُلٌّ صَحِيحٌ عِنْدَنَا، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فَلَمَّا قَدِمَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَلَى مَعْمَرٍ أَسْنَدَ لَهُ مَعْمَرٌ أَحَادِيثَ كَانَ يُوقِفُهَا ".

۞ آخر صلاة صلاها النبي ﷺ هل كان إماما أو مأموما؟

قال الإمام البخاري (٦٥٥) ومسلم في «صحيحه» رقم (٤١٨) والسياق لمسلم: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ» فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ» فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ» فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» فَقُلْنَا لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، قَالَتْ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ، لِصَلَاةِ الظُّهْرِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ وَقَالَ لَهُمَا: «أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ» فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى

عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: هَاتِ فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ قُلْتُ: لَا. قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ»

ورواه شعبة عن موسى بن أبي عائشة به واختلف على شعبة فرواه كرواية زائدة أبو داود الطيالسي كما عند ابن خزيمة.

وخالفه بدل بن المحبر فجعل أبابكر الإمام.

وبدل وإن كان ثقة إلا أن رواية الطالسي موافقة لرواية زائدة ومتفق عليها.

لكن ثمة اختلاف على شعبة يجعلنا نحمله هذا الاختلاف ونقدم عليه رواية زائدة المتفق عليها.

فقد رواه الطيالسي تارة أخرى عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي ﷺ كان الإمام كرواية أصحاب الأعمش منهم أبو معاوية ومحاضر ووكيع كما في الصحيحين.

ورواه شبابة بن سوار وبكر بن عيسى كلاهما عن شعبة عن نعيم بن أبي هند عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة أن أبا بكر كان الإمام أي المقدم.

وقال البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ١١٥): وَقَدْ رُوِيَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى بِالنَّاسِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الصَّفِّ خَلْفَهُ، وَحُسْنُ سِيَاقِ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ لِلْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى حِفْظِهِ، وَأَنَّ غَيْرَهُ لَمْ يَحْفَظْهُ حِفْظَهُ، وَلِذَلِكَ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابَيْهِمَا، دُونَ رِوَايَةِ مَنْ خَالَفَهُ.

والخلاصة:

١-أن الصلاة التي أم فيها النبي أبابكر هي صلاة الظهر كما في رواية زائدة المتفق عليها ولا يلزم من ذلك أن تكون آخر صلاة لرسول الله ﷺ.

٢-أن أبا بكر كان يقدي برسول الله والناس يقتدون بأبي بكر هذا المتفق عليه من حديثي عائشة وابن عباس كما في نهاية سياق حديث عبيد الله عن عائشة.

٣-لم أقف علي شيء يحدد متى دخل النبي مع أبي بكر رضي الله عنه أفي الركعة الأولى أو بعدها.

تنبيه:

١-روى حميد عن أنس أن آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع القوم صلى في ثوب واحد متوشحا خلف أبي بكر. أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما.

وقال البيهقي بتعدد صلاة النبي مع أبي بكر(١) وأنها مرتان:

---

(١) وكذلك قال ابن حبان إجمالا حيث قال: هذه الأخبار التي رويت كانت في صلاتين لا في صلاة واحدة.

تنبيه: أخرج ابن حبان رقم (٢١١٨)- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ *، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسُ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، - قَالَ عَاصِمٌ: وَالْأَسِيفُ الرَّقِيقُ الرَّحِيمُ - قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» قَالَ ذَلِكَ =

١-في صلاة الظهر وكان النبي إماما.

٢-في صلاة الصبح وكان النبي مأموما ولم يقف لها الباحث على إسناد متصل وإليك كلامه في «السنن الكبير» (٣/ ١١٨): وقَدْ ذَهَبَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي مَغَازِيهِ إِلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ رَكْعَةً، وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِفَّةً فَخَرَجَ فَصَلَّى مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَامَ فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الْأُخْرَى. فَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الصَّلَاةُ مُرَادَ مَنْ رَوَى أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ، فَأَمَّا الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّاهَا أَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ فِي مَرَضِهِ فَهِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ يَوْمَ الْأَحَدِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ كَمَا رُوِّينَا عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيَانِ الظُّهْرِ، فَلَا تَكُونُ بَيْنَهُمَا مُنَافَاةٌ. وَيَصِحُّ الِاحْتِجَاجُ بِالْخَبَرِ الْأَوَّلِ.

= ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ أَرُدُّ عَلَيْهِ قَالَتْ: فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَجَدَ خِفَّةً مِنْ نَفْسِهِ فَخَرَجَ بَيْنَ بَرِيرَةَ وَنُوبَةَ إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى نَعْلَيْهِ تَخُطَّانِ فِي الْحَصَا وَأَنْظُرُ إِلَى بُطُونِ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا: «أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ» فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنِ اثْبُتْ مَكَانَكَ فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمٌ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ»

وخالف عاصما نعيم بن أبي هند فجعل أبابكر الإمام.

ومما يرجح رواية عاصم أن نعيما اختلف عليه فتارة قال عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة وأخرى عن أبي وائل أحسبه عن مسروق وتارة عن أبي وائل عن عائشة دون ذكر مسروق وفي سماع أبي وائل من عائشة مقال.

وأشار البيهقي إلى الخلاف على نعيم مما يرجح رواية عاصم.

أفاده الباحث محمد بن السيد الفيومي عقب نقاشه مع شيخنا في «مشكل الآثار» للطحاوي بتاريخ ليلة الخميس ١٩ جمادى الآخرة ١٤٤٤ موافق ١٢/ ١/ ٢٠٢٣م: وكان الطحاوي يختار أن النبي كان مأموما وأبو بكر الإمام وأول ظاهر النص على أن أبابكر يصلي بصلاة النبي أي يراعي قدر استطاعته من القوة والضعف لعموم قوله ﷺ: «اقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ»(١).

(١) أخرجه أبو داود (٥٣١) «إِنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي، قَالَ: أَنْتَ إِمَامُهُمْ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لاَ يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا».

أيهما كان لرسول الله ﷺ اللحد أو الشق؟

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٢٤١٥):

حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يَلْحَدُ وَآخَرُ يَضْرَحُ، فَقَالُوا: نَسْتَخِيرُ رَبَّنَا، وَنَبْعَثُ إِلَيْهِمَا، فَأَيُّهُمَا سَبَقَ تَرَكْنَاهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا، فَسَبَقَ صَاحِبُ اللَّحْدِ فَأَلْحَدُوا لَهُ».

وتابع أبا النضر وهو هاشم بن القاسم، أسد بن موسى، محمد بن عبد الله. أخرجهما الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٣٢، ٢٨٣٣).

ومبارك بن فضالة بن أبى أمية القرشى العدوى أبو فضالة البصرى مختلف فيه مدلس.

❍ وله شواهد منها:

١-حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أحمد (٣٦٦١)، وغيره من طريق حسين بن عبد الله وهو ضعيف وتابعه داود بن الحصين أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢٣٨٦) وفي سنده محمد بن عمر متروك.

٢-ومنها حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٩٣) وغيره وفي سنده مجالد بن سعيد ضعيف.

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: أحمد بن عيد بتاريخ (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٠٢٢م): يبدو -والله أعلم أن الشواهد تحسنه.

صفة قبر النبي ﷺ

ورد فيه وصفان:

○ **الأول:** التسوية أو التسطيح ومستنده ما أخرجه القاسم بن محمد عن عائشة ما أخرجه أبو داود في «سننه» رقم (٣٢٢٠):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ هَانِئٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّهِ اكْشِفِي لِي عَنْ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ رضي الله عنهما، فَكَشَفَتْ لِي عَنْ ثَلاَثَةِ قُبُورٍ لاَ مُشْرِفَةٍ، وَلاَ لاَطِئَةٍ مَبْطُوحَةٍ بِبَطْحَاءِ الْعَرْصَةِ الْحَمْرَاءِ(١).

وتابع أحمد بن صالح محمدُ بنُ عبد الله بن نمير أخرجه أبو يعلى (٤٥٨٦)،

---

(١) قَالَ أبو داود قال أَبُو عَلِيٍّ: يُقَالُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُقَدَّمٌ وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَعُمَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، رَأْسُهُ عِنْدَ رِجْلَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وفي «تحفة الأبرار» للبيضاوي (١/ ٤٣٩): قوله: «ولا لاطئة» أي: لا مرتفعة ولا منخفضة، لاصقة بالأرض، " مبطوحة " أي: مبسوطة مسواة، من: البطح، وهو أن يجعل ما ارتفع من الأرض منبطحًا، أي: منخفضًا حتى يستوي ويذهب التفاوت، و (البطحاء): المسيل الذي هو الحصى الصغار، والمراد به: الحصى هاهنا.

وفي «منحة الباري» (٣/ ٤٧٢) لزكريا الأنصاري: ولا يؤثر في أفضلية التسطيح كونه صار من شعار الروافض؛ لأن السنة لا تترك بموافقة أهل البدع فيها.

ومحمد بن إسماعيل. أخرجه الحاكم (١٣٨٦)، وابن وهب أخرجه البيهقي (٦٨٤٠).

وفي سنده عمر بن عثمان بن هانيء روى عن ثلاثة وروى عنه خمسة وقال الذهبي: حديثه في مسند أحمد كأنه صدوق. وقال ابن حجر:مستور.

وانتهى شيخنا مع الباحث: محمد بن عادل مصباح بتاريخ الاثنين (١٧) جمادى الآخرة (١٤٤٤هـ) موافق (٩/ ١/ ٢٠٢٣م): إلى ضعفه بسبب عمرو بن عثمان بن هانيء.

القول الثاني: التسنيم وهو الارتفاع قد شبر أو شبرين. ومستنده ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢/ ١٠٢):

حَدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخبَرَنا عَبْدُ اللهِ، أَخبَرَنا أَبُو بَكرِ بْنُ عَيَّاشٍ[١]، عَنْ سُفيَانَ التَّمَّارِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسَنَّمًا.

ووجه الجمع بين وصفي سفيان التمار[٢] ووصف القاسم بن محمد على

(١) يحسن حديثه ما لم يخالف انظر ترجمته من كتب الرجال.

(٢) اختلف في اسمه وكنيته ولقبه كما في «إكمال تهذيب الكمال» (٥/ ٣٨٤)

سفيان بن دينار التمار	سفيان بن عبد الملك التمار العصفري
اشتركا في النسبة إلى التمار والكوفة.	
أما من حيث الكنية فهذا أبو الورقاء	والآخر أبو سعيد
ومن حيث الجمع والتفريق فالبخاري ومسلم وغيرهما على أنهما واحدًا.	وخالف الحاكم وغيره فجعلهما اثنين.

=

فرد ثبوته هو التقارب أو التغيير الذي يطرأ لاختلاف الزمان فربما حَدَث تعديل لصفة القبر.

وجه الترجيح أن وصف القاسم سنده ضعيف وسند سفيان التمار أصح منه أو يحسن للكلام في أبي بكر بن عياش.

وأخذ الجمهور بأثر سفيان التمار في حين أخذ الشافعية بأثر القاسم[(١)].

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٦٨٤٣):

=

ومن حيث الشهرة بالرواية فنص ابن حجر في «الفتح» (٣/ ٢٥٧) على أن له هذا الأثر وأثرًا آخر عن مصعب بن سعد كان لسعد أعناب. ولعل قلة روايته أنه ولد في خلافة معاوية رضي الله عنه وقتله الحجاج.	

(١) قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٤/ ١٠١): قد اختلف أهل العلم في الأفضل من التسنيم والتسطيح بعد الاتفاق على جواز الكل، فذهب الشافعي وبعض أصحابه والهادي والقاسم والمؤيد بالله إلى أن التسطيح أفضل. واستدلوا برواية القاسم بن محمد بن أبي بكر المذكورة وما وافقها قالوا: وقول سفيان التمار لا حجة فيه، كما قال البيهقي، لاحتمال أن قبره ﷺ لم يكن في الأول مسنما، بل كان في أول الأمر مسطحا، ثم لما بني جدار القبر في إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة من قبل الوليد بن عبد الملك صيروها مرتفعة. **وبهذا يجمع بين الروايات**. ويرجح التسطيح ما سيأتي من أمره ﷺ عليا "أن لا يدع قبرا مشرفا إلا سواه" وذهب أبو حنيفة ومالك وأحمد والمزني وكثير من الشافعية، وادعى القاضي حسين اتفاق أصحاب الشافعي عليه، ونقله القاضي عياض **عن أكثر العلماء أن التسنيم أفضل**، وتمسكوا بقول سفيان التمار والأرجح أن الأفضل التسطيح لما سلف.

وحديث القاسم بن محمد في هذا الباب أصح وأولى أن يكون محفوظًا إلا أن بعض أهل العلم من أصحابنا استحب التسنيم في هذا الزمان لكونه جائزًا بالإجماع وأن التسطيع صار شعارًا لأهل البدع فلا يكون سببًا لإطالة الألسنة فيه ورميه بما هو منزه عنه من مذاهب أهل البدع.

وقال في «معرفة السنن» (٧٧٣٠): فإن كان حفظه عنه أبو بكر بن عياش فكأنه غُيّر عما كان رآه القاسم بن محمد.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٢٥٧): ولقد لحق -أي سفيان التمار- عصر الصحابة ولم أر له رواية.

❍ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: محمد بن عادل بتاريخ الاثنين(١٦) جمادى الآخرة (١٤٤٤هـ) موافق (٩/ ١/ ٢٠٢٣م): إلى أن سفيان التمار تابعي وثقه أبو زرعة وابن معين وقال النسائي: لا بأس به.

كتاب الخلافة والإمارة

الخلافة العظمى في قريش

قال الإمام مسلم رقم (١٨٢١):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ح، وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا خَالِدٌ- يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ الطَّحَّانَ- عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقَضِي حَتَّى يَمْضِيَ فِيهِمِ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً» قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

وتابع حُصَيْنًا عبدُ الملك بن عُمَيْر، أخرجه البخاري (٧٢٢٣)، وتابعهما آخرون.

وخالفهم الأسود بن سعيد الهَمْداني فزاد: (فلما رجع إلى منزله أتته قريش فقالوا: ثم يكون ماذا؟ قال: ثم يكون الهَرْج).

فهذه الزيادة (الهَرْج) تَفرَّد بها الأسود، وهو مجهول عند ابن القطان، صدوق عند ابن حجر.

❍ والخلاصة: **أن شيخنا** اعتمد جهالةَ الأسود، مع الباحث: أحمد بن عبد الهادي الفيومي[(١)] بتاريخ (٨) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (٤/ ٩/ ٢٠٢٢م).

❍ تنبيه: في رواية البخاري وغيره: «أميرًا» ومسلم: «خليفة».

(١) وُلد بتاريخ (٢٨/ ٦/ ١٩٨٦م) بمحافظة أسيوط، وحاصل على معهد إعداد الدعاة، التابع لوزارة الأوقاف، بمركز الثقافة، بمحافظة الفيوم، عام (١٤٤٤٣هـ) الموافق (٢٠٢٢ م).

نقل الخلافة إلى الشام

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢١٧٣٣):

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ احْتُمِلَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ، فَأَتْبَعْتُهُ بَصَرِي، فَعُمِدَ بِهِ إِلَى الشَّامِ، أَلَا وَإِنَّ الْإِيمَانَ حِينَ تَقَعُ الْفِتَنُ بِالشَّامِ».

وتابع إسحاق بن عيسى هشام بن عمار. أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١١٩٨) وعبد الله بن يوسف أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٦/ ٤٧٧).

وخالفهم أبو توبة الربيع بن نافع فأبدل زيد بن واقد بثور بن يزيد أخرجه البزار (٤١١١)(١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٩٨) والأرجح رواية الجماعة

---

(١) وقال البزار في «مسنده» (١٠/ ٤٨): هَذَا الْحَدِيثُ لا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ إلاَّ مِنْ أَحَادِيثِ أَهْلِ الشَّامِ رَوَاهُ عَبد اللهِ بْنُ بُسْرٍ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ وَوَحْشِيُّ بْنُ حَرْبٍ، ولاَ نَعْلَمُ لَهُ إِسْنَادًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا الإِسْنَادِ، عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَقَدْ رُوِي عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ وَهَذَا أَحْسَنُ إِسْنَادًا يُرْوَى أَيْضًا، عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ.

عن يحيى بذكر زيد بن واقد وإسناده صحيح.

● وخالف بسرا ربيعة بن يزيد فأبدل أبا الدرداء بعبد الله بن عمرو أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٥٤٥) وفي سنده ابن لهيعة ضعيف.

● وللخبر شواهد:

○ منها عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ١٨٠) رقم (٣٠٨): حَدَّثنا أَبُو زُرْعَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الدِّمَشْقِيَّانِ، قَالاَ: حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ انْتُزِعَ مِنْ تَحْتِ وِسَادَتِي، فَأَتْبَعْتُهُ بَصَرِي فَإِذَا هُوَ نُورٌ سَاطِعٌ إِلَى الشَّامِ.

وتابع يحيى جماعة -عمرو بن أبي سلمة، وأبو إسحاق الفزاري، والوليد بن مسلم-.

وخالفهم عقبة بن علقمة البيروتي فأبدل يونس بن ميسرة بعطية بن قيس الكلابي أخرجه تمام في «فوائده» (١٢٧٨) وأبو العباس الأصم في «جزئه» (٤٨ و٥١) ورواية الجماعة أصح وتابع يونس بن ميسرة مدرك بن عبد الله[(١)] أخرجه الفسوي في «المعرفة» (٢/ ٢٩٠).

(١) ذكره ابن حبان في الثقات وقال شيخ وثال الذهبي: مجهول.

وتابعهما أبو قلابة في الأشهر عنه[(١)] أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٨٩) لكن من طريق معمر عن أيوب[(٢)].

وإسناد هذا الخبر رجاله ثقات ويونس بن ميسرة ليس له عن ابن عمرو إلا هذا الخبر.

- ومنها عن عمر رضي الله عنه أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٨١٩) والطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٤٦) وفي سنده نصر بن محمد السلمي وهو ضعيف.

- ومنها عن عمرو بن العاص. أخرجه أحمد في «مسنده» (١٧٧٧٥) والطبراني في «الشاميين» (١٣٧٥) وفي سنده عبد العزيز بن عبد الله الشامي وهو ضعيف.

- ومنها عن أبي أمامة رضي الله عنه. أخرجه الطبراني في «الشاميين» (٧٧١٤) والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٤٧٧) من طريق الوليد بن مسلم عن عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة رضي الله عنه به. وعفير ضعيف وقد روي أيضًا من طريقه مرسلًا.

- ومنها حديث عبد الله بن حوالة أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين»

---

(١) وروي مرسلا من طريق قتادة عن أبي قلابة أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧/ ٤٦).

(٢) ورواه أيوب عن أبي قلابة عن بشير بن كعب عن عبيد الله بن عمر بن الخطاب أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٥٣) وفي سنده عباد بن منصور الناجي صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بآخرة.

(٦٠١) وفي سنده صالح بن رستم مجهول.

❍ ومنها حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أخرجه ابن عساكر «تاريخ دمشق» (٢٠٤) من طريق الحكم بن عبد الله -وهو متروك- عن الزهري عن سعيد عن عائشة به.

وخالف الحكم بن عبد الله يحيى بن عبيد الازدي فقال عن الزهر ي عن عروة عن عائشة كما في المصدر السابق وفي سنده الحكم بن عبد الله مجهول.

❍ **والخلاصة**: أن أصح هذه الأخبار حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والشاهد منها كما سبق عن عبد الله بن عمر وأبيه وعبيد الله بن عمر بن الخطاب وأبيه. وقد تكرر الوليد بن مسلم في طريق أبي أمامة وابن عمرو. وتكرر أيوب عن أبي قلابة في طريق ابن عمرو وعبيد الله بن عمر.

وكتب شيخنا مع الباحث: عبد الرحمن بن صالح بتاريخ (١٠) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٨/ ٨/ ٢٠٢٢م) على حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يراجع.

❍ **تنبيه**: ذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» (٩/ ٢١٢) عقب حديث أبي هريرة قال: «قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الخلافة بالمدينة، والملك بالشام»[(١)] حديثنا هذا من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) إسناده ضعيف: أخرجه البيهقي (٢٧٥٥) والحاكم (٤٤٩٥)، وابن عبد البر «جامع بيان العلم» (١٣٩٤) وفي سنده سليمان بن ابي سليمان مقبول وأبوه مجهول.

صلاة الأئمة وقاية لهم من خروج الشعوب عليهم

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٨٥٤): حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا».

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: إبراهيم العزازي بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م):

اكتب أخرجه مسلم. وحشي بما تريد ولا يشفع لضبة[١] إلا إخراج مسلم.

---

(١) وضبة روى عنه خمسة وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن سعد: كان قليل الحديث. ووثقه ابن خلقون وأخرج له مسلم.

حكم إقامة اليهود والنصارى في جزيرة العرب

ورد في ذلك مرفوع وموقوف:

● فأما المرفوع (فصح من مسند عمر رضي الله عنه، وضعف من مسند جابر رضي الله عنه).

فأما ما أسنده عمر رضي الله عنه. فأخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٧٦٧):

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، ح وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[(١)]، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا».

---

(١) ورويت قصة إجلاء بني النضير أوردها مسلم قبل هذا الطريق محمد بن رافع عن عَبْد الرَّزَّاقِ-وهو في «المصنف» (٩٩٨٨)، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ، وَقُرَيْظَةَ، حَارَبُوا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَجْلَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَآمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ، بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَ.

وتابع عبد الرزاق الضحاك بن مخلد من رواية الجماعة – زهير بن حرب والحسن بن علي وسليمان بن سيف ومحمد بن إدريس- عنه إلا علي بن حرب فجعله من مسند جابر أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٧٤٧).

وتابع ابن جريج معقل بن عبيد الله كما عند مسلم (٤٦١٧).

وتابعهما سفيان الثوري في رواية الجماعة –روح بن عبادة كما عند أحمد (٢١٩)، ومخلد بن يزيد كما عند النسائي (٨٩٤١)، وزيد بن الحباب كما عند الترمذي (١٧٠١٠) ومؤمل بن إسماعيل كما عند أحمد (٢١٩) –عنه[١].

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: شريف الصابر بتاريخ (٢٩) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق(٢٥/ ٩/ ٢٠٢٢م): انتهينا بحمد الله من دراسة رواية أبي الزبير عن جابر عن عمر مرفوعًا بلفظ: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب» من طريقين عن أبي الزبير وهما سفيان وابن جريج ورواية الجماعة عنهما باللفظ المذكور.ا هـ. يبقى لفظ أخرجوا المشركين[٢].

---

(١) وخالف هؤلاء الجماعة عن الثوري اثنان فأوقفاه على عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
١-أبو أحمد الزبيري - وهو يخطيء في الثوري- أخرجه أحمد (٢١٥).
٢-وتابعه محمد بن كثير كما في «مشكل الآثار» (٣٧٦٣).
وتابعهما متابعة قاصرة عن جابر الزهري في وجه عنه فيه محمد بن خليد لينه ابن معين.
أخرجه الدارقطني في «العلل» (٢/ ٩٥).
ووجه آخر: عن الزهري ضعيف. لكنه موافق رواية ابن جريج ومعقل والثوري في الصحيح عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٥٣) ومسلم (١٦٣٧) من طريق سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ
=

●وأما ما أسنده جابر رضي الله عنه وأعل بالوقف.

فأخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١٤٦٤٩):

حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا هَذَا مُشْرِكٌ بَعْدَ عَامِنَا هَذَا، غَيْرَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَخَدَمِهِمْ».

وتابع الأسود حسين وهو بن محمد كما عند أحمد (١٥٢٢١).

وتابعهما أبو نعيم كما عند ابن أبي حاتم في «تفسيره» رقم (١٠٠١٠).

وخالف الحسن البصري أبو الزبير فأوقفه أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (١٠٧١٩): أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بن عَبدِ اللهِ يَقُولُ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ [التوبة:٢٨]: إِلاَّ أَنْ يَكُونَ عَبدًا، أَوْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْجِزْيَةِ.

وتابع عبد الرزاق حجاج بن محمد المصيصي كما في «تفسير الطبري» (١٦٦١٢).

= عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي»، فَتَنَازَعُوا وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، وَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ أَهَجَرَ؟ اسْتَفْهِمُوهُ، قَالَ: " دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ، أُوصِيكُمْ بِثَلَاثٍ: **أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ** "، قَالَ: وَسَكَتَ، عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَهَا فَأُنْسِيتُهَا.

❍ **والخلاصة:** أن المرفوع ضعيف لضعف شريك وأشعث وقال ابن المديني: لم يسمع الحسن من جابر وقال أبو زرعة لم يلقه. والموقوف سنده صحيح.

وكتب شيخنا مع الباحث: شريف الصابر بتاريخ (٣) ربيع (١٤٤٤) الموافق(٢٩/ ٩/ ٢٠٢٢م): المرفوع ضعيف جدًّا والصواب موقوف والله أعلم.

●وأما الموقوف (فصح عن عمر كما سيأتي وكذلك عن جابر كما سبق).

أما أثر عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. فأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٥٢٠٢): حَدَّثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لاَ تَتْرُكُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالْمَدِينَةِ فَوْقَ ثَلاَثٍ قَدْرَ مَا يَبِيعُون سِلْعَتَهُمْ، وَقَالَ: لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

وتابع عبدة محمد بن عبيد أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» رقم (٤١٧).

وتابع عبيد الله موسى بن عقبة أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٧١٦).

وتابعهما مالك في وجه كما في «الموطأ» (٨٧٣) وتارة (١٣٥٤) قال عن نافع عن أسلم مولى عمر عن عمر.

ورواه معمر عن أيوب عن نافع منقطعا أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٩٧٧).

❍ **والخلاصة:** أن إسناد عبيد الله ومن تابعه صحيح وكتب شيخنا مع الباحث: شريف الصابر بتاريخ (٣) ربيع (١٤٤٤هـ) الموافق(٢٩/ ٩/ ٢٠٢٢م): سند صحيح إن ثبت أنه عبيد الله[(١)]. ا هـ.

---

(١) أي ابن عمر بن حفص.

إلماحة عن خلافة معاوية رضي الله عنه

قال أبو يعلى في «مسنده» رقم (٧٣٨٠):

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدِّهِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَوَضَّئُوا»، قَالَ: فَلَمَّا تَوَضَّأَ نَظَرَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «يَا مُعَاوِيَةُ، إِنْ وُلِّيتَ أَمْرًا فَاتَّقِ اللهَ، وَاعْدِلْ»، قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَظُنُّ أَنِّي مُبْتَلًى بِعَمَلٍ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى وُلِّيتُ[(١)].

وخالف سويدًا الجمهور – روح بن عبادة أخرجه أحمد (١٦٩٣٣) والوليد بن عطاء أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٠٧٨٠) وكيع بن الجراح كما في «إتحاف المهرة» (٣٥٣٨) وغيرهم–فأرسلوه وهو الصواب.

❍ والخلاصة: **كتب شيخنا مع الباحث:** عبد الرحمن بن صالح بتاريخ (١٦) شوال (١٤٤٣هـ) الموافق (١٧/ ٥/ ٢٠٢٢م): الصواب مرسل.

وله شاهد:

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٢٧٤٧):

---

(١) خالف سويدًا بشر بن الحكم فجعله من مسند أبي هريرة.

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٣٧٣٣) وفي سنده شجاع بن علي مجهول.

حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا زِلْت أَطْمَعُ فِي الْخِلاَفَةِ مُنْذُ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا مُعَاوِيَةُ، إنْ مَلَكْت فَأَحْسِنْ.

وإسماعيل بن إبراهيم ضعيف وعبد الملك بن عمير لم يسمع من معاوية نص عليه الذهبي في «السير».

❍ والخلاصة: **انتهى شيخنا مع الباحث:** عبد الرحمن بن صالح بتاريخ (١٦)شوال (١٤٤٣) موافق (١٧/ ٥/ ٢٠٢٢م): إلى ضعفه.

هل ثبت (لا تكن لهم عريفًا ولا شرطيًا)

قال أبو يعلى في «مسنده» رقم (١١١٣- ١١١٥):

حَدَّثنا إِسْحَاقُ، حَدَّثنا جَرِيرٌ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ سُفَهَاءُ يُقَدِّمُونَ شِرَارَ النَّاسِ، وَيَظْهَرُونَ بِخِيَارِهِمْ، وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلَا يَكُونَنَّ عَرِيفًا وَلَا شُرْطِيًّا وَلَا جَابِيًا وَلَا خَازِنًا».

❍ **الخلاصة:** أن الاختلاف في تعيين عبد الرحمن والصواب أنه عبد الرحمن بن مسعود قال فيه البزار: معروف. وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. وقال ابن حجر: مقبول.

وصححه العلامة الألباني بجعله عبد الرحمن بن عبد الله الثقة ثم تراجع عنه إلى عبد الرحمن بن مسعود المثبت في الأسانيد وهو مقبول أفاده الباحث: د/ محمد ياسين بتاريخ (٢٠) ربيع أول (١٤٤٤هـ) الموافق (١٦/ ١٠/ ٢٠٢٢م).

تأخير الأمراء الصلاة

قال الإمام مسلم رقم (٥٣٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَعَلْقَمَةَ، قَالَا: أَتَيْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ، فَقَالَ: أَصَلَّى هَؤُلَاءِ خَلْفَكُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: فَقُومُوا فَصَلُّوا، فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، قَالَ وَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا فَجَعَلَ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ، قَالَ: فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِيَنَا عَلَى رُكَبِنَا، قَالَ: فَضَرَبَ أَيْدِيَنَا وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا، وَيَخْنُقُونَهَا إِلَى شَرَقِ الْمَوْتَى(١)، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً، وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمِيعًا، وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَلْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ،

---

(١) قيل: شرق الموتى اصفرار الشمس عند غروبها.
كما في «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٤٩) للقاضي عياض، وفي «تهذيب اللغة» (٨/ ٢٥١) للأزهري: (شرق الموتى) له معنيان:
أحدهما: أن الشمس في ذلك الوقت إنما تلبث ساعة ثم تغيب فشبه قلة ما بقي من الدنيا ببقاء الشمس تلك الساعة من اليوم.
والوجه الآخر في شرق الموتى: شرق الميت بريقه عند خروج نفسه، فشبه قلة ما بقي من الدنيا بما بقي من حياة الشرق بريقه حتى تخرج نفسه.

وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَلْيَجْنَأْ، وَلْيُطَبِّقْ بَيْنَ كَفَّيْهِ، فَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَرَاهُمْ».

تابع الأسود[١] وعلقمة[٢] زر بن حبيش كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٢٧) وشقيق كما عند الطبراني في «الكبير» (٩٤٩٥) به.

● ورواه ابن خثيم عن القاسم بن عبد الرحمن تارة عن أبيه عن ابن مسعود، وأخرى بإسقاط أبيه وبلفظ: مسند أحمد مخرجًا (٦/ ٤٣٢).

«كَيْفَ بِكَ يَا عَبْدَ اللهِ، إِذَا كَانَ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُضَيِّعُونَ السُّنَّةَ، وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا؟» قَالَ: كَيْفَ تَأْمُرُنِي يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «تَسْأَلُنِي ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ، كَيْفَ تَفْعَلُ؟ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

❍ تنبيه: لفظ ابن خثيم لم يذكر فصلوا الصلاة لميقاتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة.

وقال البزار عقبه: هذا الكلام لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا السند.

❍ الخلاصة: **كتب شيخنا مع الباحث**: الشربيني بن فايق بتاريخ (١٢) ذي القعدة (١٤٤٣هـ) الموافق (١٢/ ٦/ ٢٠٢٢م) على رواية ابن خثيم: شذ فيها عن الجماهير.

وعلى سماع والد القاسم وهو ابن عبد الرحمن بن مسعود من أبيه: فيها نزاع. اهـ.

---

(١) وجاء بإفراد الأسود دون عطف عند ابن حبان (١٥٥٨)

(٢) كما عند الطبراني (١٣٦٥).

فضل المدينة

قال الإمام مسلم رقم (١٣٧٤):

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ، وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، فَقَالَ لَهُ: إِنِّي كَثِيرُ الْعِيَالِ، وَقَدْ أَصَابَتْنَا شِدَّةٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْقُلَ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرِّيفِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَا تَفْعَلْ، الْزَمِ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ - أَظُنُّ أَنَّهُ قَالَ - حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ، فَأَقَامَ بِهَا لَيَالِيَ، فَقَالَ النَّاسُ: وَاللهِ مَا نَحْنُ هَا هُنَا فِي شَيْءٍ، وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ؟» - مَا أَدْرِي كَيْفَ قَالَ - «وَالَّذِي أَحْلِفُ بِهِ - أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ إِنْ شِئْتُمْ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَ - لَآمُرَنَّ بِنَاقَتِي تُرْحَلُ، ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ»، وَقَالَ: «اللهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا، أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ، وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ، وَلَا تُخْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ، وَلَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّى تَقْدَمُوا إِلَيْهَا»، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: «ارْتَحِلُوا»، فَارْتَحَلْنَا، فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلَفُ بِهِ - الشَّكُّ مِنْ حَمَّادٍ - مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ حَتَّى

أَغَارَ عَلَيْنَا بَنُو عَبْدِ اللهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمَا يَهِيجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ.

تابع أبا سعيد المهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مختصرًا في قصة الدجال: «يأتي الدجال وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة» وتابعه أبو الوداك وأبو نضرة على ذكر الدجال في ألفاظ مختلفة.

❍ والخلاصة: **انتهى شيخنا مع الباحث**: سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ (٢) ذي القعدة (١٤٤٣هـ) الموافق (٢/ ٦/ ٢٠٢٢م): إلى أن سند مسلم به ثلاثة أمور:

١- أَبو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ مقبول وليس له في مسلم إلا هذا الحديث وحديث آخر(١)

٢-يَحْيَى بْن أَبِي إِسْحَاق صدوق ربما أخطأ وقال فيه أحمد في حديثه بعض النكارة ووثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن سعد وقال يحيى في حديثه بعض الضعف.

٣-حماد بن إسماعيل ليس له في مسلم إلا هذا وتفرد النسائي بتوثيقه وتبعه الدارقطني وابن حجر والذهبي.

وثلاثتهم حديثهم لا يرتقي إلى التحسين. ولبعض فقراته شواهد.

---

(١) وهو ما أخرجه مسلم رقم (١٨٩٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لَحْيَانَ مِنْ هُذَيْلٍ، فَقَالَ: «لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا».

كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم

فضل هذه الأمة

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١١٦٧٣):

حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ لَهِيعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنا دَرَّاجٌ أَبُو السَّمْحِ، أَنَّ أَبَا الْهَيْثَمِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، طُوبَى لِمَنْ رَآكَ، وَآمَنَ بِكَ، قَالَ: «طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي»، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَمَا طُوبَى؟ قَالَ: «شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا».

وتابع ابن لهيعة عمرو بن الحارث أخرجه ابن حبان (٧٤١٣) وغيره.

ودراج ضعيف في أبي الهيثم.

وتابع أبا الهيثم أبو نضرة لكن الراوي عنه إبراهيم أبو إسحاق ضعيف. أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٠٠).

وخالفهما في اللفظ ثلاثة:

١-عطية العوفي -وهو ضعيف- عن أبي سعيد الخدري.

أخرجه الترمذي (٢٥٢٤) ولفظه: «فِي الجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا» وَقَالَ: «ذَلِكَ الظِّلُّ المَمْدُودُ».

٢-وتابعه النعمان بن أبي عياش من رواية أبي حازم عنه [(١)].

أخرجه البخاري ومسلم.

❍ **الخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: سلمان بن عبد المقصود الكردي بتاريخ (٢٤) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٢٢/ ٨/ ٢٠٢٢م): كل طرقه ضعيفة.

---

(١) وأخرجه مسلم (٢٨٢٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً، يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لَا يَقْطَعُهَا».

فضل أهل الشام

قال الإمام أحمد في «مسنده» (١٥٥٩٦):

حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ، فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ، وَلَا يَزَالُ أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ، لَا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

وتابع يزيد -هو ابن هارون كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٤٦٠): جماعة؛ يحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر، والربيع بن يحيى، والطيالسي، ووكيع.

وقال البزار في «مسنده» (٨/ ٢٤٤): هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا اللَّفْظِ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا قُرَّةُ بْنُ إِيَاسَ.

وقال أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٣١): مشهور[(١)] من حديث إياس،

(١) المشهور عند أبي نعيم هنا يختلف عن تعريف المشهور عند أهل الحديث. انظر: «معجم مصطلحات المحدثين» (٤/ ٩٩) لمحمد بن سلامة: والمشهور عندهم ما انحصر بين العزيز والمتواتر هذا تقسيم المتأخرين وهو تقسيم رياضي محض، يُنظر فيه إلى العدد مجردًا، وليس كذلك المتقدمون، فهم يرمون من وراء التقسيمات والتسميات أغراضًا نقدية مهمة، ويومئون بها إلى معانٍ يريدون تبليغها.

غريب من حديث مسعر.

وقال الترمذي عقبه: حَسَنٌ صَحِيحٌ. وصححه ابن حبان (٧٣٠٧) والعلامة الألباني في «الصحيحة» رقم (٤٠٣).

○ **والخلاصة**: أن إسناده صحيح لدي في حين كتب شيخنا مع الباحث: د/ محمد ياسين بتاريخ (١٧) ربيع آخر (١٤٤٤) الموافق (١٢/ ١١/ ٢٠٢٢م): في الحديث بعض النظر من كون قرة لم يرو عنه غير ابنه وشعبة ينفي صحبته وغيره يثبتها ومعاوية من أمراء بني أمية.

الوصية بالأنصار

ثبت عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مقتله[(١)].

وجاءت الوصية لكن تفرد بها شاذان وهو عبد العزيز بن عثمان بن جبلة[(٢)].

أخرجه البخاري (٣٧٩٩):

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا شَاذَانُ، أَخُو عَبْدَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ، وَالعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَّا، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ المِنْبَرَ، وَلَمْ يَصْعَدْهُ بَعْدَ ذَلِكَ اليَوْمِ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِالأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَقَدْ قَضَوُا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

---

(١) أخرج البخاري (١٣٩٢) وفيه: «أُوصِي الخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ خَيْرًا، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَنْصَارِ خَيْرًا الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ».

(٢) انفرد بالوصية عبد العزيز وهو مقبول.

●ورواه جماعة عن ابن عون بذكر يوم هوازن... «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْبًا، لَاخْتَرْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ» أخرجه البخاري (٤٣٣٣) وغيره.

●ورواه قتادة عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «الأَنْصَارُ كَرِشِي، وَعَيْبَتِي وَالنَّاسُ سَيَكْثُرُونَ، وَيَقِلُّونَ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ» أخرجه البخاري (٣٨٠١) وغيره.

وروواه جماعة – الزهري وأبو التياح ويحيى بن سعيد وعبد الله بن الفضل وحميد وثابت وإسحاق بن عبد الله –عن أنس رضي الله عنه دون ذكر الوصية.

❍ **الخلاصة: كتب شيخنا مع الباحث**: حسان بن عبد الرحيم بتاريخ (٢١) ذي القعدة (١٤٤٣) الموافق (٢١/ ٦/ ٢٠٢٢م): لا تثبت من هذا الوجه بناء على ما أتى به الشيخ حسان حفظه الله. ولكن ينظر هل وردت الوصية بالأنصار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه آخر أم لا.

فضل الأنصار رضي الله عنهم

قال ابن حبان في «صحيحه» رقم (٣٥٩٦):

أَخبَرنا عَبْدُ اللهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، وَعِدَّةٌ[(١)]، قَالُوا: حَدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، حَدثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا ضَرَّ امْرَأَةً نَزَلَتْ بَيْنَ بَيْتَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ، أَوْ نَزَلَتْ بَيْنَ أَبَوَيْهَا.

تابع يحيى بن حبيب على الرفع اثنان:

١-أحمد بن حنبل كما في «مسنده»(٤٣/ ٨٧٣).

٢-أحمد بن مهران أخرجه الحاكم (٤/ ٩٣).

وخالف روح بن عبادة السكن بن إسماعيل فأوقفه[(٢)] وأبدل والد هشام بيحيى بن سعيد.

أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٣٥٤) وقال أفسد السكن حديث روح بن عبادة.

○ **الخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: عبد الله بن صادق بتاريخ (٥) محرم (١٤٤٣هـ) موافق (٣/ ٨/ ٢٠٢٢م): معل بالوقف والانقطاع.

---

(١) ورد وجه بالوقف كما في الآحاد والمثاني.

(٢) وتابعه على الوقف الخليل ومسلمة كما عند الدارقطني في «علله» (١٥/ ٥٨) وقال كلاهما غير محفوظ.

فضيلة لرجل من الأنصار رضي الله عنه

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٣٤٦٥):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي سَمِعْتُهُ وَحْدِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَا غُلَامٌ مَعَ أَبِي، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى حُفَيْرَةِ الْقَبْرِ، فَجَعَلَ يُوصِي الْحَافِرَ وَيَقُولُ: «أَوْسِعْ مِنْ قِبَلِ الرَّأْسِ، وَأَوْسِعْ مِنْ قِبَلِ الرِّجْلَيْنِ، لَرُبَّ عَذْقٍ لَهُ فِي الْجَنَّةِ».

تابع محمد بن فضيل خمسة:

١-علي بن مسهر أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٩٣٥) وفيه: أَخْبَرَنَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ.

٢-وكذلك بالإخبار زائدة بن قدامة أخرجه أحمد (٢٣٤٦٥).

٣-ابن عيينة أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٥٠٠).

٤-ابن إدريس أخرجه أبو داود (٣٣٣٢) وغيره.

٥-زهير بن معاوية أخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» (٦٤٠٨) وفيه: عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: حَسِبْتُهُ مِنَ الْأَنْصَارِ.

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: أحمد بن عيد بتاريخ (١٧) جمادى الآخرة (١٤٤٤هـ) موافق (١٠/ ١/ ٢٠٢٣): إذا سلم القول بأن كليبًا كبير فيحسن الخبر.

فلما قال الباحث: عبد الرحمن بن صالح رواية أحمد فيها (أخبرنا) قال شيخنا: انتفى الريب.

●قوله: «لَرُبَّ عَذْقٍ لَهُ فِي الْجَنَّةِ» من زيادات ابن فضيل.

فضائل أبي بكر الصِّديق رضي الله عنه

قال الإمام مسلم رقم (١٠٢٨):

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ- يَعْنِي الْفَزَارِيَّ- عَنْ يَزِيدَ- وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ- عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»[(١)].

وتابع ابنَ أبي عمر جماعة- عبد الرحمن بن إبراهيم، والعباس بن يزيد البَحْراني، ومحمد بن عبد العزيز، وعلي بن عبد الله.

○ **الخلاصة**: أن الخبر حسن لديَّ كما عند الإمام مسلم.

وقال شيخنا مع الباحث: أحمد بن مصطفى بن محمد المنياوي، بتاريخ

---

(١) **وقد توبع الأشجعي، أخرجه أبو نُعَيْم في «حِلْيَة الأولياء وطبقات الأصفياء» (٧/ ٣١٤)**: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، به.
وقال: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ سَهْلٍ، وَمَا كَتَبْتُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْحَلَبِيِّ.

(٢٩) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٢/ ٣/ ٢٠٢٢م):

لمتكلم أنه يَتكلم فيه من أجل يزيد بن كَيْسان، وقد سَبَقَتْ ترجمته في الرواة المُختلَف فيهم، مع أبي البخاري البارحة.

ولما لم نجد مَن تكلم فيه سكتنا.

❍ وله شاهد:

من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر، أخرجه أبو داود في «سُننه» رقم (١٦٧٠):

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا أَنَا بِسَائِلٍ يَسْأَلُ، فَوَجَدْتُ كِسْرَةَ خُبْزٍ فِي يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَأَخَذْتُهَا مِنْهُ فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ.

تابع بِشْرَ بن آدم سهلُ بن مَرْوان، أخرجه الحاكم (١/ ٤١٢).

وخالف عبدَ الله بن بكر السهمي أسدُ بن موسى، فأرسله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أخرجه ابن بشكوال في «غوامض الأسماء» (٢/ ٥٦٤).

ورَجَّح أبو حاتم الإرسال وخَطَّأ الوصل، كما في «العلل» رقم (٣٤١).

❍ وله شاهد:

من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لكن في فضائل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أخرجه أحمد (١٢١٨١):

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ: «مَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ عُمَرُ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ عَادَ مِنْكُمْ مَرِيضًا؟» قَالَ عُمَرُ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ تَصَدَّقَ؟» قَالَ عُمَرُ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا؟» قَالَ عُمَرُ: أَنَا. قَالَ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ».

وسلمة بن وَرْدان ضَعَّفه أبو داود والنَّسَائي،

وقال فيه أحمد: منكر الحديث.

وقال ابن مَعِين: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي، تدبرتُ حديثه فوجدتُ عامتها منكرة، لا يُوافِق حديثُه عن أنس حديث الثقات، إلا في حديث واحد، يُكتَب حديثه.

قال ابن خُزيمة في «صحيحه»(٣/ ٣٠٤):

هَذَا الْخَبَرُ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي بَيَّنْتُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، فَلَوْ كَانَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) دَخَلَ الْجَنَّةَ» دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ الْإِيمَانِ قَوْلُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) لَكَانَ فِي هَذَا الْخَبَرِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ الْإِيمَانِ صَوْمُ يَوْمٍ، وَإِطْعَامُ مِسْكِينٍ، وَشُهُودُ جَنَازَةٍ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ. لَكِنْ هَذِهِ فَضَائِلُ لِهَذِهِ الْأَعْمَالِ، لَا كَمَا يَدَّعِي مَنْ لَا يَفْهَمُ الْعِلْمَ وَلَا يُحْسِنُهُ.

فضل آل البيت عليهم السلام

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٤٢٤):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ(١)، مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]».

وتابع أبا بكر وابنَ نُمَيْر محمدُ بن بِشْر، كما عند ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٢١٠٢)، وابن أبي زائدة، كما عند إسحاق (١٢٧١).

وسُمي ابن أبي زائدة بيحيى، كما عند أحمد (٢٥٢٩٥)، وأبي داود (٤٠٣٢)، والترمذي (٢٨١٣) وقال: حسن غريب صحيح.

لكن عندهم مختصرًا هكذا: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَجَّلٌ

(١) المرط: الكساء. والمرحل: بالحاء عليه تصاوير الرحال. وبالجيم كما سيأتي: عليه تصاوير الرجال.

انظر: «المعلم» (٣/ ١٣٢) للمازري.

مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ» إلا مسند إسحاق فمطولًا كرواية محمد بن بِشْر والإمام مسلم.

وعَدَّه العُقَيْلي من مناكير مصعب بن شيبة في «الضعفاء» (٤/ ١٩٧) وقال: والمِرط المُرجَّل لا يُعْرَف إلا به.

وقال الحاكم عقبه في «مستدركه» (٤/ ٢٠٨): هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. قال الحاكم رحمه الله تعالى: الدليل على أن المِرط لم يكن لرسول الله ﷺ.

❍ **الخلاصة:** طَلَب شيخنا ترجمة مُوسَّعة لمصعب بن شيبة؛ لأنه وثقه ابن مَعِين والعِجْلي، وصَحَّح له مسلم والترمذي والحاكم، واستنكره الإمام أحمد والعُقَيْلي، وضَعَّفه الدارقطني.

التمسك بالعترة

وردت فيها أخبار ضعيفة منها ما أخرجه الترمذي (٣٧٨٦): حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحَسَنِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ القَصْوَاءِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللهِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي».

وفي سنده زيد بن الحسن الأنماطي منكر الحديث.

❍ **وله شواهد منها:**

١-حديث علي بن أبي طالب أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٨) وفي سنده كثير بن زيد ضعيف. وأخرجه البزار في «مسنده» رقم (٨٦٤) من وجه آخر وفي سنده الحارث الأعور.

٢-أبو سعيد الخدري أخرجه أحمد (١١١٠٤) وفي سنده عطية العوفي ضعيف.

❍ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: محمود بن عبد الفتاح إلى ضعفها بتاريخ (١٠) شوال (١٤٤٣هـ) و(١١/ ٥/ ٢٠٢٢م).

❍ تنبيه: في «صحيح مسلم» رقم (٢٤٠٨): " أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ " فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي».

فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه

١-قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٥١٤٥):

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ».

❍ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: صلاح أبي البخاري، بتاريخ (١٩) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٠/ ٢/ ٢٠٢٢م) إلى أن في كل طرقه مقال، وأمثلها طريق نافع هذا، ولكن في نافع بن أبي نُعَيْم بعض الكلام، وليس من أصحاب نافع مولى ابن عمر.

٢-قال الدولابي في «الكنى والأسماء» (٣/ ٩٦٣) رقم (١٦٨٤): حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَخِي مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَا إِنَّكَ إِنْ قُلْتَ ذَاكَ فَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ».

وتابع محمد بن المثنى اثنان:

١-داود بن مهران أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/ ٤-٥) في ترجمة عبد الرحمن بن أخي محمد وقال: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به. وقال

ابن معين: ما أعرف عبد الرحمن بن أخي بن المنكدر.

٢-بشر بن معاذ العقدي أخرجه الحاكم (٤٥٠٨).

❍ **تنبيه:** قد يفهم شخص أن لعبد الله بن داود الواسطي متابعة وهي أبو موسى وذلك من سياق سند البزار رقم (١٩٤) وهذا خطأ إنما هي كنية محمد بن المثنى.

❍ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: طارق بن جمال البيلي[(١)] بتاريخ (٢١) ربيع الآخر (١٤٤٤هـ) الموافق (١٥/ ١١/ ٢٠٢٢م): إلى ضعفه ضعفًا شديدًا لوجود جهالة عبد الرحمن وضعف عبد الله بن داود.

وأفادنا في تبيضه مع الباحثِ الباحثُ: سيد بن الدكروني بن عبده.

٣- قال البيهقي في «الاعتقاد» (ص: ٣١٤):

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِيُّ، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ الدَّيْرَعَاقُولِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخبرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا يُدْعَى سَارِيَةَ قَالَ: فَبَيْنَا عُمَرُ يَخْطُبُ قَالَ: فَجَعَلَ يَصِيحُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَا سَارِيَةُ: الْجَبَلَ، يَا سَارِيَةُ الْجَبَلَ، قَالَ: فَقَدِمَ رَسُولُ الْجَيْشِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَقِينَا عَدُوَّنَا فَهَزَمُونَا وَإِنَّ الصَّائِحَ لَيَصِيحُ، يَا سَارِيَةُ: الْجَبَلَ، يَا سَارِيَةُ: الْجَبَلَ، فَشَدَدْنَا ظُهُورَنَا بِالْجَبَلِ، فَهَزَمَهُمُ

---

(١) ولد بتاريخ (٧/ ١/ ١٩٩٩م) حاصل بكاليورس تجارة وهذا ثالث حديث يعرضه على شيخنا منها ما سبق في «السلسلة» وهو «الشتاء ربيع المؤمن».

اللهُ، فَقِيلَ لِعُمَرَ: إِنَّكَ كُنْتَ تَصِيحُ بِذَلِكَ.

قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ: وَحَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ بِذَلِكَ(١).

وتابع أحمد بن صالح الحارث بن مسكين كما في «الأربعين» للفسوي.

وتابع محمد بن عجلان مالك كما في «الأربعين» للفسوي لكن الراوي عن مالك عمر بن أبي الأزهر منكر.

وخالفهما عبد الرحمن السراج فأسقط ابن عمر وفي الإسناد أيوب بن خوط وهو ضعيف.

وثمة طرق أخر فيها متركون وضعفاء ومنكر الحديث وصححه العلامة الألباني (١١٢٧) بطرقه وكذلك بناء على قصة حدثت لفتاة في جنوب أفريقيا.

❍ **والخلاصة**: أن أسلم طريق لهذا الأثر طريق يحيى بن أيوب عن ابن عجلان وفيه علتان:

١-الكلام في يحيى بن أيوب الغافقي

٢-كلام ابن معين في رواية ابن عجلان عن نافع.

وإلى هذا انتهى شيخنا مع الباحث: إبراهيم بن فراج المنصوري بتاريخ (٥)

---

(١) قال البيهقي عقبه: وَقَدْ رُوِّينَا مِنْ أَوْجُهٍ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: مَا كُنَّا نُنْكِرُ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ، وَعنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: مَا رَأَيْتُ عُمَرَ قَطُّ إِلَّا وَكَأَنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ، وَعنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ الْقَوْلَ فَنَنْتَظِرُ مَتَى يَقَعُ.

جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٩/ ١١/ ٢٠٢٢م) إلى ضعفها.

قَالَ البيهقي: وَكَيْفَ لَا يَكُونُ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّهُ كَانَ فِي الْأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فَهُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي جَوَازِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ، وَفِي قِرَاءَةِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُحَدَّثٍ)، وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ كَذَلِكَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ: كَيْفَ يُحَدَّثُ؟ قَالَ: تتَكَلَّمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى لِسَانِهِ، وَذَلِكَ يُوَافِقُ مَا رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم.

فضائل علي رضي الله عنه

قال تعالى فيه وفي من بارز معه يوم بدر: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ﴾ [الحج: ١٩].

وقال جل ذكره: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥].

ونصوص كثيرة في فضائله رضي الله عنه منها:

١-ما أخرجه الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٣٧٢١):

حَدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ عِيسَى بْنِ عُمَرَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ طَيْرٌ، فَقَالَ: «اللهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي هَذَا الطَّيْرَ، فَجَاءَ عَلِيٌّ، فَأَكَلَ مَعَهُ».

وخالف سفيان بن وكيع أحمد بن عثمان بن حكيم كما عند البزار (٧٥٤٧) فأبدل إسماعيل بن عبد الرحمن السدي بإسماعيل بن سليمان الأزرق وهو متروك قاله ابن حبان في «المجروحين» رقم الترجمة (٣٥).

وتابع عبيد الله بن موسى مسهر بن عبد الملك بن سلع(١) أخرجه أبو نعيم

---

(١) وقال البخاري: فيه بعض النظر.

=

في «تاريخ أصبهان».

وتابع السدي أكثر من خمسة عشر راويًا عن أنس والأسانيد إليهم نازلة وضعيفة وأفضلها ما أخرجه أبو يعلى كما في «المطالب العالية» رقم (٣٩٣٥):

حدثنا قَطَنُ بْنُ نَسِيرٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَجَلٌ مَشْوِيٌّ بِخُبْزَةٍ وظبابة فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّعَامِ»، فقالت عائشة رضي الله عنها: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ أَبِي. وقالت حفصة رضي الله عنها: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ أَبِي. قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ. قَالَ: فَسَمِعْتُ حَرَكَةً بِالْبَابِ فَخَرَجْتُ فَإِذَا عَلِيٌّ رضي الله عنه، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى حَاجَةٍ. فَانْصَرَفَ، ثُمَّ سَمِعْتُ حَرَكَةً الباب فَخَرَجْتُ فَإِذَا عَلِيٌّ رضي الله عنه كَذَلِكَ فَسَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَوْتَهُ فَقَالَ: «انْظُرْ مَنْ هَذَا؟». فَخَرَجْتُ فَإِذَا عَلِيٌّ رضي الله عنه، فَجِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ وَإِلَيَّ اللَّهُمَّ وَإِلَيَّ».

وعلة هذا الخبر أن يوافق تشيع جعفر بن سليمان وشيخه عبد الله بن المثنى صدوق كثير الغلط.

وكذلك ما أخرجه الطبراني في «الأوسط» رقم (١٧٤٤):

حَدَّثنا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثنا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَهْدَتْ أُمُّ

=

وأورده ابن عدي في «الضعفاء»، ووثقه الحسن بن حماد وذكره ابن حبان في الثقات.

أَيْمَنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ طَائِرًا بَيْنَ رَغِيفَيْنِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ فَجَاءَتْهُ بِالطَّائِرِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ، يَأْكُلُ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّائِرِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَشْغُولٌ، وَإِنَّمَا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ آنِفًا، فَتَبَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّائِرِ شَيْئًا، ثُمَّ رَفَعَ يَدِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّائِرِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ، فَارْتَفَعَ الصَّوْتُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَدْخِلْهُ مَنْ كَانَ، فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالِي يَا رَبِّ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى فَرَغَا.

وقال الطبراني عقبه: لَمْ يَرْوِ هَذا الحَديث عَنِ الأَوْزَاعِيِّ إِلاَّ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، تَفرَّدَ به سَلَمَةُ.

وقال أبو حاتم: رواية يحيى بن أبي كثير عن أنس مرسلة. وإن رآه.

۞ أقوال العلماء:

قال الحاكم في «مستدركه» (٥/ ٣٣٧): هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وقد رواه عن أنس جماعة من أصحابه، زيادة على ثلاثين نفسًا، ثم صحت الرواية عن علي، وأبي سعيد الخدري، وسفينة، وفي حديث ثابت البناني عن أنس زيادة ألفاظ.

وحكم عليه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٧٨) بالوضع وكذا ابن تيمية في «منهاج السنة».

وكتب شيخنا مع الباحث: إسلام بن السيد بن محمد أبو المجد[١] بتاريخ (٩) ربيع الآخر (١٤٤٤) موافق (٣/ ١١/ ٢٠٢٢م): ضعيف من كل طرقه.

٢- قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٦٦٦):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّكَ تَبْعَثُنِي إِلَى قَوْمٍ هُمْ أَسَنُّ مِنِّي لِأَقْضِيَ بَيْنَهُمْ. قَالَ: «اذْهَبْ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى سَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ، وَيَهْدِي قَلْبَكَ».

وتابع إسرائيل الثوري كما في «الشريعة» (١١٦١) وفيه عنعنة أبي إسحاق.

وخالفهما شعبان النحوي فقال عن أبي إسحاق عن عمرو بن حنش –وهو ضعيف– عن علي.

وروايتهما أصح وثمة طرق أخرى عن علي رضي الله عنه فيها ضعف.

❍ **الخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: محمد بن عبد التواب بتاريخ (٢١)جمادى الأولى الموافق (١٤٤٤هـ). كل طرقه فيها مقال ولمحسن أن يحسنه بالمجموع.

---

(١) ولد بتاريخ(٢٧/ ٤/ ١٩٩٩م) بنوسا الغيط وما زال في الفرقة الرابعة بكلية الهندسة جامعة المنصورة.

أول من أسلم من الشباب

قال ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» رقم (١٨٥):

حَدَّثنا أَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ عَلِيٌّ رضي الله عنه.

وتابع أحمد بن الفرات زهير بن محمد أخرجه الطبراني (١٠٩٢٤)[١]

❁ **وهذا أمثل الطرق لهذا الأثر وقد توبع طاووس من اثنين:**

١-مقسم وعنه عبد الكريم الجزري وعثمان الجزري -وهو ضعيف- وعنهما معمر فاشترك مع السند السابق ومعمر واسع الرواية والمشايخ[٢]. أخرجه الطبراني (٥٢) والبيهقي في «الشعب» (٢١٣١٤).

٢-عمرو بن ميمون وعنه أبو بلج أخرجه أحمد (٣٠٦١) وغيره.

❍ **والخلاصة:** أن الأثر بهذه الطرق الثلاثة ثابت عن ابن عباس وكتب شيخنا مع الباحث: سيد الدكروني بن عبده بتاريخ (٩) ربيع أول (١٤٤٤هـ) موافق (٥/ ١٠/ ٢٠٢٢م) صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

---

(١) وفي السند إليه محمد بن العباس مجهول لدى الباحث.

(٢) ورواه أيضًا معمر عن قتادة عن الحسن وغير واحد ورواية معمر عن قتادة متكلم فيها أخرجه عبد الرزاق (١٠٠٠) وغيره.

وله شاهد من قول زيد بن أرقم أخرجه الترمذي (٣٧٥٢) وغيره من طرق -محمد بن جعفر وابن إدريس وعبد الرحمن ووكيع وخالد بن الحارث[(١)]- عن شعبة عن عمرو بن مرة عن طلحة بن يزيد[(٢)] عن زيد به.

وتابع شعبة مسعر أخرجه الطبراني (٢٠١٠).

وورد بأسانيد ضعيفة عن أبي موسى الأشعري وفي سنده يحيى بن سلمة ضعيف ويرجع إلى أثر ابن عباس.

وورد عن مالك بن الحويرث أخرجه الطبراني (١٧٧٢٨) وفي سنده عمران بن أبان ضعيف وكذلك مالك بن الحسن وثمة آخران.

وورد عن قيس بن أبي حازم.

أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٥٧١): فحدثنا بشرح، هذا الحديث الشيخ أبو بكر بن إسحاق، أنا الحسن بن علي بن زياد السري، ثنا حامد بن يحيى البلخي بمكة، ثنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم في قصة دفاعه عن علي رضي الله عنه بالمدينة.

---

(١) وخالفهم عاصم بن علي فقال عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أول من أسلم زيد بن حارثة. أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٣٩) بسند نازل ورواية الجماعة أصح.

(٢) وثقه النسائي وأخرج له البخاري وسمع زيد بن أرقم.

مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٩٣٠٢):

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: جَمَعَ عَلِيٌّ ﵁ النَّاسَ فِي الرَّحَبَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَنْشُدُ اللهَ كُلَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ مَا سَمِعَ، لَمَّا قَامَ فَقَامَ ثَلَاثُونَ مِنَ النَّاسِ، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: فَقَامَ نَاسٌ كَثِيرٌ فَشَهِدُوا حِينَ أَخَذَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ» قَالَ: فَخَرَجْتُ وَكَأَنَّ فِي نَفْسِي شَيْئًا، فَلَقِيتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ عَلِيًّا ﵁ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَمَا تُنْكِرُ؟ قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ لَهُ.

وإن فطر بن خليفة ثقة بتشيع إلا أنه توبع من سعيد بن وهب أخرجه النسائي[١] في «سننه الكبرى» رقم (٨٤٢٩):

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ فِي الرَّحْبَةِ: أَنْشُدُ بِاللهِ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَهَذَا

(١) لكن هل تكلم في النسائي بالتشيع ثمة كلام نقله الشنقيطي رحمه الله.

وَلِيُّهُ، اللهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ». قَالَ: فَقَالَ سَعِيدٌ: «قَامَ إِلَى جَنْبِي سِتَّةٌ» وَقَالَ زَيْدُ بْنُ يُثَيْعٍ: «قَامَ عِنْدِي سِتَّةٌ». وَقَالَ عَمْرٌو ذُو مَرٍّ: «أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَأَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ. رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَمْرٍو ذِي مَرٍّ «أَحِبَّ».

وتابع فطرًا وسعيد بن وهب عبد الرحمن بن أبي ليلى أخرجه البزار (٦٣٢) وفي سنده جعفر الأحمر صدوق يتشيع.

وتابعهم زيد بن يُثَيْعٍ أخرجه أحمد (٩٥٠) وزيد ضعيف وتابعهم عميرة بن سعد -وهو ضعيف- أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١١٠).

❍ **والخلاصة**: أن هذه الطريق مشوبة بمن رمي بالتشيع وانتهى شيخنا مع الباحث: محمد بن عبد التواب بتاريخ (٢)ربيع (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٨/ ٩/ ٢٠٢٢م):

إلى صحة فقرة:

١-والي من والاه. ٢-عاد من عاداه. ٣-وضعف فقرة: «وانصر من نصره واخذل من خذله».

وطلب منه رسالة فيما صح في سيرة علي رضي الله عنه مع صياغة أدبية وإن احتاج المقام إلى شيء من ضعف فنبه عليه.

أيهما كان أولى بالحق علي أو معاوية رضي الله عنهما؟

❁ **كان علي رضي الله عنه أَوْلَى بالحق من غيره لأمور ثلاثة:**

أولًا- قوله ﷺ: «تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»[(١)].

قال عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (٢٠٤٢٧)[(٢)]:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَهُ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ» فَقَامَ عَمْرٌو يُرَجِّعُ فَزِعًا حَتَّى دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: قُتِلَ عَمَّارٌ فَمَاذَا؟ قَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: دُحِضْتَ فِي قَوْلِكَ، أَنَحْنُ قَتَلْنَاهُ إِنَّمَا قَتَلَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ، جَاءُوا بِهِ حَتَّى أَلْقَوْهُ تَحْتَ رِمَاحِنَا - أَوْ قَالَ: بَيْنَ سُيُوفِنَا.

❍ **وله شاهد:**

عند الحاكم (٥٦٣٩) وفي سنده عطاء بن مسلم الخفاف ضعيف.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩١٦) وانظر: «سلسلة الفوائد» (٥/ ٤٢٩).

(٢) وعنه أخرجه أحمد (١٧٧٧٨)، وأبو يعلى (٧١٧٥) والحاكم (٢٥٨٩).

❍ **وله شاهد آخر:**

عند أحمد (٦٤٩٩) وفي سنده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف.

❍ **والخلاصة: قال شيخنا مع الباحث:** محمد بن عبد التواب بتاريخ (٣٠) ربيع الآخر (١٤٤٤هـ) الموافق (٢٤/ ١١/ ٢٠٢٢م): اكتب رجاله ثقات.

ثانيًا- قوله ﷺ: «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»[١].

ثالثًا- مطالبة علي رضي الله عنه بقَتَلة عثمان رضي الله عنه[٢].

●قال الإمام أحمد، كما في «فضائل الصحابة» رقم (٧٢٧): نَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، قَثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ عِيسَى قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَافِعًا حِضْنَيْهِ[٣] يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ. وتابع المُطَّلِبَ شريكٌ وغيره.

❍ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: أسامة بن شديد، إلى صحته بالمجموع. بتاريخ (٤) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (٦/ ٣/ ٢٠٢٢م).

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٤).

(٢) أفاده شيخنا في مجلس التفسير، بتاريخ (١٩) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٠/ ٢/ ٢٠٢٢م).

(٣) أي جنبيه.

فضائل الحسن بن علي رضي الله عنه

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٣٧٤٩):

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ المِنْهَالِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١] قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيٌّ قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ».

وتابع حجاجَ بن منهال على هذا اللفظ: معاذُ بن معاذ وغُنْدَر، كما عند مسلم (٢٤٢٢)، وأبو الوليد الطيالسي، وبهز بن أسد، وسليمان بن حرب، وعمرو بن مرزوق... وغيرهم.

وخالفهم الطيالسي برقم (٧٦٨) بلفظ: «مَن أحبني فليُحبه».

وخالف شعبةَ فُضَيْلُ بن مرزوق[٢] كما عند ابن الجعد (٢٠٠٨) فزاد: (وأَحِبَّ مَن يحبه) في لفظ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ».

○ **والخلاصة:** الأصح رواية شعبة، وزيادة فُضَيْل تؤيد ما ورد عنه من أنه كان يتشيع.

---

(١) تابعه أشعث بن سَوَّار، وهو ضعيف. أخرجه الطبراني (٢/ ٣٢).

(٢) تابعه عبد الغفار بن القاسم، وهو متروك. أخرجه ابن الأعرابي (٨٠٣).

وانتهى شيخنا مع الباحث: محمد بن السيد الفيومي، بتاريخ (٣) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (٥/ ٣/ ٢٠٢٢م) إلى ضعفها، وأنها ثابتة من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١).

(١) **أخرجه البخاري رقم (٢١٢٢)**: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ، فَقَالَ «أَثَمَّ لُكَعُ؟ أَثَمَّ لُكَعُ؟» فَحَبَسَتْهُ شَيْئًا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِخَابًا أَوْ تُغَسِّلُهُ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ» قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: أَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ.

فضائل الحسين بن علي رضي الله عنه

قال ابن حِبان في «صحيحه» رقم (٦٩٧٥):

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْلِعُ لِسَانَهُ[(١)] لِلْحُسَيْنِ، فَيَرَى الصَّبِيُّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ، فَيَهَشُّ إِلَيْهِ.

فَقَالَ لَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ: أَلَا أَرَاهُ يَصْنَعُ هَذَا بِهَذَا، فَوَاللهِ إِنَّهُ لَيَكُونُ لِيَ الْوَلَدُ قَدْ خَرَجَ وَجْهُهُ، وَمَا قَبَّلْتُهُ قَطُّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ».

وخالف محمدَ بن عمرو الزُّهْري، كما عند البخاري (٥٩٩٧) ومسلم (٢٣١٨) وغيرهما، من طرق عن محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْري: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا. فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ».

❍ **والخلاصة**: أن طريق الزُّهْري أصح، وليس فيها لفظ: «يُدْلِع...». وانتهى شيخنا مع الباحث: أحمد بن علي الأزهري، بتاريخ (١١) شعبان (١٤٤٣هـ) (١٤/ ٣/ ٢٠٢٢م) إلى ربط الطريقين ببعض.

---

(١) أي يخرجها حتى يرى حمرتها فيهش إليه. «الغريبين في القرآن والحديث» (٢/ ٦٤٧) لأبي عبيد الهروي.

فضائل ابن مسعود رضي الله عنه

١-قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٤٤١٢):

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا يَافِعًا، أَرْعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَقَدْ فَرَّا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَا: «يَا غُلَامُ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ لَبَنٍ تَسْقِينَا؟» قُلْتُ: إِنِّي مُؤْتَمَنٌ، وَلَسْتُ سَاقِيَكُمَا.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ جَذَعَةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَأَتَيْتُهُمَا بِهَا، فَاعْتَقَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَمَسَحَ الضَّرْعَ، وَدَعَا، فَحَفَلَ الضَّرْعُ، ثُمَّ أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بِصَخْرَةٍ مُنْقَعِرَةٍ، فَاحْتَلَبَ فِيهَا، فَشَرِبَ، وَشَرِبَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ شَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: «اقْلِصْ» فَقَلَصَ، فَأَتَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ. قَالَ: «إِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلَّمٌ» قَالَ: فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً، لَا يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ(١).

٢- قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٤٦٤):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو،

(١) إسناده حسن.

فَتَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ- وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: عِنْدَهُ- فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ- فَبَدَأَ بِهِ- وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ».

وأخرجه البخاري رقم (٤٩٩٩):

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، به.

٣- قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٣٩٩١):

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكًا مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفَؤُهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ».

٤-ذَكَر ابن حزم في «المُحَلَّى» (٧/ ٢٨٠) جماعة من الصحابة، منهم ابن مسعود رضي الله عنه: مِن أطيب الخَلْق رضي الله عنهم، بلا خلاف من مسلم حاشى الخوارج في بغضهم.

فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١١١٨٤):

حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

وتابع الإمامَ أحمد يعقوبُ بن إبراهيم، أخرجه النَّسَائي في «الكبرى» (٨١٦٨). وتابعهما غيرهما.

وخالفهم عُبيد الله بن عمر القواريري، فزاد: «مِنْ فَرَحِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ» أخرجه تَمَّام في «فوائده» رقم (١٦):

أَخْبَرَنَا خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ حَاتِمٍ الْقَاضِي بِسَامرَّاءَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، به.

وتابع القطانَ على عدم الزيادة جماعة- محمد بن عبد الله الأنصاري، كما عند الطبراني (٥٣٣٤)، ورَوْح بن عُبَادة، كما عند أبي يعلى (١٢٦) وغيره. وهَوْذَة بن خليفة، كما عند ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٣٦٨٠٤).

❍ **والخلاصة**: أن لفظة: «مِنْ فَرَحِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ» منكرة من هذا الوجه، صحيحة من حديث أنس رضي الله عنه، وفيه: «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ».

في حين كَتَب شيخنا مع الباحث: إسماعيل بن موسى، بتاريخ (٨) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (١٠/ ٣/ ٢٠٢٢م): لفظة: «مِنْ فَرَحِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ» منكرة، وليُنظَر الإدراج كذلك. اهـ.

ونُبِّه على ألا ننشغل كثيرًا بالألفاظ الشاذة التي في الكتب النازلة-كـ «مسند البزار» و«سُنن الدارقطني» و«مسند الفردوس» ونحوهم ابن حِبان- للعِلم بضعفها قبل بحثها، إنما البحث حول الألفاظ التي في الكتب العالية المشهورة.

حُكْم سعد بن معاذ في بني قُرَيْظة

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٧٦٨):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، وقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» أَوْ: «خَيْرِكُمْ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ» قَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ وَتَسْبِي ذُرِّيَّتَهُمْ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللهِ» وَرُبَّمَا قَالَ: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ» وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّى: وَرُبَّمَا قَالَ: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

تابع غُنْدَرًا جمع- هشام أبو الوليد وسليمان بن حرب، كلاهما عند البخاري (٦٢٦٢،٣٠٤٣) وحَجاج بن محمد وعفان بن مسلم وعبد الرحمن بن مهدي، ثلاتتهم عند أحمد (١١١٧١،١١١٧٠، ١١٦٨٠) وحفص بن عمر، أخرجه ابو داود (٥٢١٥).

وخالف شعبةَ محمد بن صالح التمار في السند، وزاد: «فوق سبع سموات» أخرجه النَّسَائي في «السُّنن الكبرى» (٨١٦٦): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ، وَأَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ

قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ سَعْدًا حَكَمَ عَلَى بَنِي قُرَيْظَةَ: أَنْ يُقَتَّلَ مِنْهُمْ كُلُّ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوَاسِي، وَأَنْ تُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ، وَأَنْ تُقَسَّمَ أَمْوَالُهُمْ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَقَدْ حَكَمَ فِيهِمْ حُكْمَ اللهِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتِهِ».

وتابع أبا عامر العَقَدي آخرون.

ومحمد بن صالح التمار وثقه أحمد وأبو داود. وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالقوي، ولا يعجبني حديثه. وسُئل عنه الدارقطني فقال: متروك.

وخالف شعبةَ والتمارَ عِيَاضُ بن عبد الرحمن، فرواه عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده، مقتصرًا على «هذا سيدكم» أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٣٢٤) والبزار (١٠١٧) وفي سنده صدقة بن عبد الله الدَّقِيقي، ضعيف.

❍ **والخلاصة**: رَجَّح أبو حاتم كما في «العلل» (٩٧١) طريق شعبة المتفق عليه، على طريق التمار. وصَوَّب الدارقطني في «علله» (٥٧٣،٦٠٥) طريق شعبة، وحَكَم على طريقي التمار وعِيَاض بالوهم.

وكَتَب شيخنا مع الباحث: أحمد بن مصطفى بن محمد المنياوي[(١)] بتاريخ (٢٢) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٣/ ٢/ ٢٠٢٢م): كل الطرق عن شُعبة بحُكْم المَلِك، [و] رواية شُعبة المعتمدة.

---

(١) وُلِدَ بتاريخ (١/ ١١/ ١٩٩٨م) بقرية السنبلاوين، بمحافظة منيا الصعيد، حاصل على بكاليوريس زراعة (٢٠٢١م).

فضائل عمرو بن العاص رضي الله عنه

قال الإمام أحمد في «مسنده» (٣٩/ ٥١٣):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ قَيْسٍ الْبَلَوِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ رِمْثَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَنَعَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللهُ عَمْرًا». قَالَ: فَتَذَاكَرْنَا كُلَّ مَنِ اسْمُهُ عَمْرٌو.

قَالَ: فَنَعَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللهُ عَمْرًا» قَالَ: ثُمَّ نَعَسَ الثَّالِثَةَ، فَاسْتَيْقَظَ فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللهُ عَمْرًا».

فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ عَمْرٌو هَذَا؟ قَالَ: «عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ» قُلْنَا: وَمَا شَأْنُهُ؟ قَالَ: «كُنْتُ إِذَا نَدَبْتُ النَّاسَ إِلَى الصَّدَقَةِ، جَاءَ فَأَجْزَلَ مِنْهَا، فَأَقُولُ: يَا عَمْرُو، أَنَّى لَكَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ عِنْدِ اللهِ. وَصَدَقَ عَمْرٌو، إِنَّ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا كَثِيرًا».

قَالَ زُهَيْرُ بْنُ قَيْسٍ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قُلْتُ: لَأَلْزَمَنَّ هَذَا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا كَثِيرًا» حَتَّى أَمُوتَ.

وتابع يحيى بنَ إسحاق سعيدُ بن أبي مريم، أخرجه الحاكم (٦٠٤٣)، وابن عساكر (٢٢٨٩).

وتابعهما يحيى بنُ عبد الله بن بُكَيْر، أخرجه أبو نُعَيْم في «معرفة الصحابة» (٥٤٤٩).

وتابعهم عبد الله بن صالح، كما علقه البخاري في «التاريخ الكبير» (١٧٤)، ووَصَله الفَسَوي في «المعرفة والتاريخ» (١٦٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٧).

وتابع الليثَ بن سعد ابنُ لَهِيعة، أخرجه أبو نُعَيمٍ الأصبهاني في «معرفة الصحابة» (٥٤٥٠).

❍ **الخلاصة:** علة الخبر أَفْصَحَ عنها البخاري بقوله: ولا يُعْرَف لزهير بن قيسٍ البَلَوِيّ سماع من علقمة بن رِمْثَة. وقال ابن يونس: لم يُحَدِّث به عن علقمة غير زهير... إلخ.

وانتهى شيخنا مع الباحث: عمرو بن عمران، بتاريخ (١٨) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (١٤/ ٩/ ٢٠٢٢م) إلى ضعفه.

فضائل ابن عباس رضي الله عنهما

سبق[(١)] تفصيل القول في روايات حديث ابن عباس في سنه لكن سبقت زيادة لم تدرس فيما أخرجه البخاري رقم (٦٢٩٩):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: «**أَنَا يَوْمَئِذٍ مَخْتُونٌ**» قَالَ: وَكَانُوا لاَ يَخْتِنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ.

وهي: «قَالَ: وَكَانُوا لاَ يَخْتِنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ» ولم تذكر هذه الزيادة في أكثر الطرق إلا في طريق إسرائيل، واختلف عليه فزادها إسماعيل بن جعفر وخالفه عبيد الله بن موسى.

أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١/ ٤٤٩) ثم قال: إلا أنه لم يذكر قوله: وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك. ونحن لا ندري من قاله.

وسبق البيهقي الإسماعيلي إلى هذا وحكم على الحديث بالاضطراب ورد عليه ابن حجر وإليك نصه في «فتح الباري» (١١/ ٩٠): قَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ لَا أَدْرِي مَنِ الْقَائِلُ وَكَانُوا لَا يَخْتِنُونَ أَهُوَ أَبُو إِسْحَاقَ أَوْ إِسْرَائِيلُ أَوْ مَنْ دُونَهُ وَقَدْ

---

(١) في «سلسلة الفوائد» (٥/ ٤٠٩).

قَالَ أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ بن عَبَّاسٍ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وانا بن عَشْرٍ وَقَالَ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ بن عَبَّاسٍ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمِنًى وَأَنَا قَدْ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ قَالَ وَالْأَحَادِيثُ عَن بن عَبَّاسٍ فِي هَذَا مُضْطَرِبَةٌ.

قُلْتُ (أي ابن حجر) وَفِي كَلَامِهِ نَظَرٌ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّ الْأَصْلَ أَنَّ الَّذِي يَثْبُتُ فِي الْحَدِيثِ مَعْطُوفًا عَلَى مَا قَبْلَهُ فَهُوَ مُضَافٌ إِلَى مَنْ نَقَلَ عَنْهُ الْكَلَامَ السَّابِقَ حَتَّى يَثْبُتَ أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ وَلَا يَثْبُتُ الْإِدْرَاجُ بِالِاحْتِمَالِ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَدَعْوَى الِاضْطِرَابِ مَرْدُودَةٌ مَعَ إِمْكَانِ الْجَمْعِ أَوِ التَّرْجِيح فَإِنَّ الْمَحْفُوظَ الصَّحِيحَ أَنَّهُ وُلِدَ بِالشِّعْبِ وَذَلِكَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ فَيَكُونُ لَهُ عِنْدَ الْوَفَاةِ النَّبَوِيَّةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً وَبِذَلِكَ قَطَعَ أهل السّير وَصَححهُ بن عبد الْبر وَأورد بِسَنَد صَحِيح عَن بن عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ وُلِدْتُ وَبَنُو هَاشِمٍ فِي الشِّعْبِ وَهَذَا لَا يُنَافِي قَوْلَهُ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ أَيْ قَارَبْتُهُ وَلَا قَوْلَهُ وَكَانُوا لَا يَخْتِنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ أَدْرَكَ فَخُتِنَ قَبْلَ الْوَفَاةِ النَّبَوِيَّةِ وَبَعْدِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأما قَوْله وانا بن عَشْرٍ فَمَحْمُولٌ عَلَى إِلْغَاءِ الْكَسْرِ وَرَوَى أَحْمَدُ من طَرِيق أُخْرَى عَن بن عَبَّاس انه كَانَ حِينَئِذٍ بن خَمْسَ عَشْرَةَ وَيُمْكِنُ رَدُّهُ إِلَى رِوَايَةِ ثَلَاث عشرَة بِأَن يكون بن ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَشَيْءٍ وَوُلِدَ فِي أَثْنَاءِ السَّنَةِ فَجَبْرُ الْكَسْرَيْنِ بِأَنْ يَكُونَ وُلِدَ مَثَلًا فِي شَوَّالٍ فَلَهُ مِنَ السَّنَةِ الْأُولَى ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ فَأَطْلَقَ عَلَيْهَا سَنَةً وَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَبِيع فَلَهُ مِنَ السَّنَةِ الْأَخِيرَةِ ثَلَاثَةٌ أُخْرَى وَأَكْمَلَ بَيْنَهُمَا ثَلَاث عَشْرَةَ فَمَنْ قَالَ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ أَلْغَى الْكَسْرَيْنِ. وَمن قَالَ: خمس عشرَة جبرهما. وَالله اعْلَم.

وسبق اختيار وجه الترجيح وهو رواية ابن خمس عشرة مختون وكتب شيخنا مع الباحث: أبي البخاري (١٤) ذي القعدة (١٤٤٣هـ) موافق (١٤/ ٦/ ٢٠٢٢م): أكثر الرواة على عدم ذكر اللفظة فالغالب على الظن والله أعلم أنها مدرجة من أدرجها الله أعلم.

فضائل حارثة رضي الله عنه

قال الإمام الترمذي في «سُننه» رقم (٣١٧٤):

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ الرُّبَيِّعَ بِنْتَ النَّضْرِ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ ابْنُهَا حَارِثَةُ بْنُ سُرَاقَةَ أُصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبٌ[1]، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَارِثَةَ، لَئِنْ كَانَ أَصَابَ خَيْرًا احْتَسَبْتُ وَصَبَرْتُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبِ الخَيْرَ اجْتَهَدْتُ فِي الدُّعَاءِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ فِي جَنَّةٍ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى، وَالْفِرْدَوْسُ رَبْوَةُ الْجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا وَأَفْضَلُهَا».

خالفه يزيدُ بن زُرَيْع فقال: «اجتهدتُ عليه في البكاء» أخرجه ابن خُزيمة (٢/ ٨٧٤).

وتابعه متابعة قاصرة عن قتادة ثلاثة:

---

(١) قوله: «سهم غرب» - بفتح الراء - وهو السهم الذى لا يعرف راميه، فإذا عرف راميه، فليس بغرب.

قال: والمحدثون يحدثونه - بتسكين الراء - والفتح أجود وأكثر فى كلام العرب. كما في «غريب الحديث» (٥/ ٣٨٠) للقاسم بن سلام.

شيبان بن عبد الرحمن، أخرجه البخاري (٢٨٠٩) وأبان العطار، أخرجه أحمد (١٤٠١٥) وأبو هلال الراسبي، أخرجه أحمد (١٣٢٠٠) كذلك.

وتابعهم عن أنس بن مالك: حُمَيْدٌ الطويل، أخرجه البخاري (٣٩٨٢)، وثابتٌ البُنَاني، أخرجه أحمد (١٢٢٥٢).

❍ **الخلاصة:** أن لفظة: «الدعاء» شذ بها رَوْح بن عُبَادة، والصواب: «البكاء».

ولَفَتَ شيخنا النظر مع الباحث: محمد بن السيد الفيومي، بتاريخ (١٠) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (١٣/ ٣/ ٢٠٢٢م) إلى الكلام في اللفظتين، وأن لفظ حُميد وثابت ليس فيه اللفظان، ويزيد أَثْبَتُ الناس في قتادة بلفظ «البكاء» وعليه، قال للباحث: اصنع ما شئتَ.

قصة إسلام أبي بكرة رضي الله عنه

قال الدارمي في «سننه» رقم (٢٥٥٠):

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَبْدَانِ مِنَ الطَّائِفِ، فَأَعْتَقَهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو بَكْرَةَ».

وتابع أبا خالد سليمان بن حيان عبد القدوس بن بكير أخرجه أحمد (٢١٧٦).

وتابعهما اثنان لكن باللفظ عام: «أعتق رسول الله يوم الطائف من خرج إليه.

أبو معاوية ويحيى بن زكريا أخرجه أحمد (١٩٥٩، ٣٢٦٧).

ومداره على حجاج بن أرطأة ولخص ابن حجر القول فيه: صدوق كثير الخطأ و التدليس، أحد الفقهاء.

الخلاصة: انتهى شيخنا معي: بتاريخ (٩) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) موافق (٣/ ١٢/ ٢٠٢٢م): إلى ضعفه بسبب حجاج.

❁ **موقف أبي بكرة رضي الله عنه من القتال مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه.**

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٨٨٨):

حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَحْنَفُ؟، قَالَ: قُلْتُ: أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ - يَعْنِي عَلِيًّا - قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَحْنَفُ ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قَالَ فَقُلْتُ: أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ»

وتابع أبا كامل عبد الرحمن بن المبارك أخرجه البخاري (٦٨٧٥).

وتابعهما اثنان:

أ-أحمد بن عبدة الضبي لكن بعطف المعلى بن زياد على أيوب السختياني ويونس بن عبيد أخرجه مسلم (٢٨٨٨)، والنسائي (٤١٢٣)، وابن حبان (٥٩٤٥).

ب-مؤمل بن إسماعيل لكن زاد عطفًا على أيوب[1] ويونس اثنين هما

---

(١) ورواه معمر عن أيوب عن الحسن به دون عطف علقه البخاري ووصله مسلم (٢٨٨٨)، وأبو داود (٤٢٦٩)، والنسائي (٤١٢٢).

ورواه قتادة واختلف عليه فتارة رواه عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة أخرجه النسائي (٤١٢١) من طريق الخليل بن عمر عن أبيه عن قتادة به ورواية الخليل عن أبيه =

هشام بن حسان[(١)] ومعلّى بن زياد علقه البخاري ووصله أحمد (٢٠٤٣٩) وابن حبان (٤٠٨٥) وصححه الدارقطني في «علله» (١٣٣٢) هذا الوجه وقال عن طريق حماد بن زيد: وهو أولى بالصواب.

وخالف حماد بن زيد ومَن تابعه متابعة قاصرة[(٢)] إسماعيل بن علية فجعله من مسند أبي موسى الأشعري أخرجه النسائي (٤١٦٢).

ورواية حماد بن زيد هي الأرجح والمتفق عليها.

= فيها ضعف وكذا أبوه عن قتادة لكن هنا جاءت موافقه لرواية الثقات.
وتابع الخليل معمر وسويد بن إبراهيم أخرجهما البزار (٣٦٣٧) وقال: لا نعلم أحدًا يرويه بهذا اللفظ إلا أبو بكرة وله طرق عن أبي بكرة وقال أيضًا: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن قتادة إلا من طريق سويد ومعمر والأول لا نعلم رواه إلا سويد وهو إذا شهر المسلم على أخيه سلاحًا.
ورواه يزيد بن هارون واختلف عليه فأخرجه عنه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٧٢٢٠) عن سليمان التيمي عن قتادة عن الحسن عن أبي موسى الأشعري ﵁ مرفوعًا.
وخالفه محمد بن إسماعيل كما عند النسائي (٤١٥٦) ويحيى بن حكيم كما عند البزار (٣٠٧٢) فأسقطا قتادة.

(١) وكان شعبة يتقي حديث هشام بن حسان عن عطاء ومحمد والحسن.
وقال ابن المديني: حديث هشام عن الحسن عامتها يدور على شهر. وقال أبو داود: إنما تكلموا في حديثه عن الحسن.
انظر ترجمته من التهذيبين.
وأخرج طريق هشام بن حسان دون عطف النسائي (٤١٢٠).

(٢) كقتادة كما سبق.
وربعي بن حراش عن أبي بكرة أخرجه مسلم (٢٨٨٨) وغيره.

وتابع حمادًا متابعة قاصرة ربعي بن حراش عن أبي بكرة أخرجه مسلم رقم (٢٨٨٨):

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السِّلَاحَ، فَهُمَا عَلَى جُرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا».

وتابع محمد بن جعفر عبد الصمد أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠/ ٢٧٥) وأبوداود كما عند النسائي (٤١١٦).

وخالف شعبة سفيان فأوقفه علقه البخاري ووصله النسائي (٤١١٧) لكن من رواية يعلى هو ابن عبيد عن سفيان وهو ثقة إلا في سفيان قاله الذهبي ومن قبله ابن معين.

وتابع ربعيًا على الرفع من مسند أبي بكرة مسلم بن أبي بكرة أخرجه أحمد (٢٠٤٩٣).

قصة إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٣٧٣٧):

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ[١]، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ

(١) **رواه ابن إسحاق تارة عن عاصم بالإسناد المذكور، وعليه أكثر الرواة-** عبد الله بن إدريس، كما عند ابن سعد في «الطبقات» (٤٨٨٨)، وهارون بن أبي عيسى، كما عند البزار (٢٥٠٠) ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، كما عند أحمد (٢٣٧٢٢) وزياد البَكَّائي، كما عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٠٦٥) ويونس بن بُكَيْر، كما عند الطبراني (٦٠٦٥) في وجه، وكذا إبراهيم بن سعد كما عند أحمد (٢٣٧٣٧).

وفي الوجه الآخَر كلاهما عن ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل من عبد القيس، بذكر قصة العتق.

***- ورواه أبو الطُّفَيْل من طريقين عنه:**

١-عُبَيْدٌ المُكْتِب، وعنه ثلاثة: سفيان الثوري، كما في «تاريخ أصبهان». وشَريك بن أبي نَمِر، كما عند أحمد (٢٣٧٠٤) وعبد الله بن عبد القدوس، كما عند الحاكم (٦٥٤٤) وغيره.

٢-السَّلْم بن السَّلْت العبدي- وهو مجهول- كما عند الطبراني (٦٠٧٦).

***-ورواه جماعة عن سلمان**، منهم بُرَيْدة بن الحُصَيْب، وأبو قُرَّة الكِنْدي، وأبو عثمان النَّهْدي، وزيد بن صُوحان، وسلامة العِجْلي.

تنبيه: رواه مَعْمَر عن رجل مرسلًا، كما عند عبد الرزاق (١٥٧٦٨).

الخلاصة: وأَقَرَّ شيخنا الباحث: عبد الرحمن بن صالح، بتاريخ (٣٠) جمادى الآخرة (١٤٤٣هـ) الموافق (١/ ٢/ ٢٠٢٢م) على تحسين هذا الخبر بمجموع طرقه، ويُنْظَر
=

قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ حَدِيثَهُ مِنْ فِيهِ، قَالَ:

كُنْتُ رَجُلًا فَارِسِيًّا مِنْ أَهْلِ أَصْبَهَانَ، مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ مِنْهَا يُقَالُ لَهَا: جَيٌّ، وَكَانَ أَبِي دِهْقَانَ قَرْيَتِهِ، وَكُنْتُ أَحَبَّ خَلْقِ اللهِ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حُبُّهُ إِيَّايَ حَتَّى حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ كَمَا تُحْبَسُ الْجَارِيَةُ، وَاجْتَهَدْتُ فِي الْمَجُوسِيَّةِ، حَتَّى كُنْتُ قَطَنَ النَّارِ الَّذِي يُوقِدُهَا، لَا يَتْرُكُهَا تَخْبُو سَاعَةً.

قَالَ: وَكَانَتْ لِأَبِي ضَيْعَةٌ عَظِيمَةٌ. قَالَ: فَشُغِلَ فِي بُنْيَانٍ لَهُ يَوْمًا، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، إِنِّي قَدْ شُغِلْتُ فِي بُنْيَانٍ هَذَا الْيَوْمَ عَنْ ضَيْعَتِي، فَاذْهَبْ فَاطَّلِعْهَا. وَأَمَرَنِي فِيهَا بِبَعْضِ مَا يُرِيدُ.

فَخَرَجْتُ أُرِيدُ ضَيْعَتَهُ، فَمَرَرْتُ بِكَنِيسَةٍ مِنْ كَنَائِسِ النَّصَارَى، فَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ فِيهَا وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَكُنْتُ لَا أَدْرِي مَا أَمْرُ النَّاسِ لِحَبْسِ أَبِي إِيَّايَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا مَرَرْتُ بِهِمْ وَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ، دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ أَنْظُرُ مَا يَصْنَعُونَ.

قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ أَعْجَبَنِي صَلَاتُهُمْ، وَرَغِبْتُ فِي أَمْرِهِمْ، وَقُلْتُ: هَذَا وَاللهِ خَيْرٌ مِنَ الدِّينِ الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ، فَوَاللهِ مَا تَرَكْتُهُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَتَرَكْتُ ضَيْعَةَ أَبِي وَلَمْ آتِهَا، فَقُلْتُ لَهُمْ: أَيْنَ أَصْلُ هَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: بِالشَّامِ.

قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي، وَقَدْ بَعَثَ فِي طَلَبِي، وَشَغَلْتُهُ عَنْ عَمَلِهِ كُلِّهِ.

قَالَ: فَلَمَّا جِئْتُهُ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، أَيْنَ كُنْتَ؟ أَلَمْ أَكُنْ عَهِدْتُ إِلَيْكَ مَا عَهِدْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتِ، مَرَرْتُ بِنَاسٍ يُصَلُّونَ فِي كَنِيسَةٍ لَهُمْ فَأَعْجَبَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ

= «مرويات سلمان الفارسي» لسلمان الكُرْدِيّ.

دِينِهِمْ، فَوَاللهِ مَا زِلْتُ عِنْدَهُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ. قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، لَيْسَ فِي ذَلِكَ الدِّينِ خَيْرٌ، دِينُكَ وَدِينُ آبَائِكَ خَيْرٌ مِنْهُ. قَالَ: قُلْتُ: كَلَّا، وَاللهِ إِنَّهُ لَخَيْرٌ مِنْ دِينِنَا. قَالَ: فَخَافَنِي، فَجَعَلَ فِي رِجْلَيَّ قَيْدًا، ثُمَّ حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ.

قَالَ: وَبَعَثْتُ إِلَى النَّصَارَى فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَدِمَ عَلَيْكُمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ تُجَّارٌ مِنَ النَّصَارَى، فَأَخْبِرُونِي بِهِمْ.

قَالَ: فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ تُجَّارٌ مِنَ النَّصَارَى. قَالَ: فَأَخْبَرُونِي بِهِمْ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَأَرَادُوا الرَّجْعَةَ إِلَى بِلَادِهِمْ، فَآذِنُونِي بِهِمْ.

قَالَ: فَلَمَّا أَرَادُوا الرَّجْعَةَ إِلَى بِلَادِهِمْ أَخْبَرُونِي بِهِمْ، فَأَلْقَيْتُ الْحَدِيدَ مِنْ رِجْلَيَّ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَلَمَّا قَدِمْتُهَا قُلْتُ: مَنْ أَفْضَلُ أَهْلِ هَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: الْأَسْقُفُّ فِي الْكَنِيسَةِ.

قَالَ: فَجِئْتُهُ فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ رَغِبْتُ فِي هَذَا الدِّينِ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ أَخْدُمُكَ فِي كَنِيسَتِكَ، وَأَتَعَلَّمُ مِنْكَ وَأُصَلِّي مَعَكَ. قَالَ: فَادْخُلْ. فَدَخَلْتُ مَعَهُ.

قَالَ: فَكَانَ رَجُلَ سَوْءٍ، يَأْمُرُهُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرَغِّبُهُمْ فِيهَا، فَإِذَا جَمَعُوا إِلَيْهِ مِنْهَا أَشْيَاءَ، اكْتَنَزَهُ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِهِ الْمَسَاكِينَ، حَتَّى جَمَعَ سَبْعَ قِلَالٍ مِنْ ذَهَبٍ وَوَرِقٍ.

قَالَ: وَأَبْغَضْتُهُ بُغْضًا شَدِيدًا لِمَا رَأَيْتُهُ يَصْنَعُ، ثُمَّ مَاتَ، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ النَّصَارَى لِيَدْفِنُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا كَانَ رَجُلَ سَوْءٍ، يَأْمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرَغِّبُكُمْ فِيهَا، فَإِذَا جِئْتُمُوهُ بِهَا اكْتَنَزَهَا لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْمَسَاكِينَ مِنْهَا شَيْئًا. قَالُوا: وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ؟!

قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَدُلُّكُمْ عَلَى كَنْزِهِ. قَالُوا: فَدُلَّنَا عَلَيْهِ. قَالَ: فَأَرَيْتُهُمْ مَوْضِعَهُ. قَالَ: فَاسْتَخْرَجُوا مِنْهُ سَبْعَ قِلَالٍ مَمْلُوءَةٍ ذَهَبًا وَوَرِقًا. قَالَ: فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا: وَاللهِ لَا نَدْفِنُهُ أَبَدًا. فَصَلَبُوهُ، ثُمَّ رَجَمُوهُ بِالْحِجَارَةِ.

ثُمَّ جَاءُوا بِرَجُلٍ آخَرَ، فَجَعَلُوهُ بِمَكَانِهِ. قَالَ: يَقُولُ سَلْمَانُ: فَمَا رَأَيْتُ رَجُلًا لَا يُصَلِّي الْخَمْسَ، أَرَى أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْهُ، أَزْهَدُ فِي الدُّنْيَا، وَلَا أَرْغَبُ فِي الْآخِرَةِ، وَلَا أَدْأَبُ لَيْلًا وَنَهَارًا مِنْهُ.

قَالَ: فَأَحْبَبْتُهُ حُبًّا لَمْ أُحِبَّهُ مَنْ قَبْلَهُ، فَأَقَمْتُ مَعَهُ زَمَانًا، ثُمَّ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنِّي كُنْتُ مَعَكَ، وَأَحْبَبْتُكَ حُبًّا لَمْ أُحِبَّهُ مَنْ قَبْلَكَ، وَقَدْ حَضَرَكَ مَا تَرَى مِنْ أَمْرِ اللهِ، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، وَاللهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا الْيَوْمَ عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ، لَقَدْ هَلَكَ النَّاسُ وَبَدَّلُوا وَتَرَكُوا أَكْثَرَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا رَجُلًا بِالْمَوْصِلِ، وَهُوَ فُلَانٌ، فَهُوَ عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ، فَالْحَقْ بِهِ.

قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ وَغَيَّبَ، لَحِقْتُ بِصَاحِبِ الْمَوْصِلِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنَّ فُلَانًا أَوْصَانِي عِنْدَ مَوْتِهِ أَنْ أَلْحَقَ بِكَ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ عَلَى أَمْرِهِ. قَالَ: فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي. فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ، فَوَجَدْتُهُ خَيْرَ رَجُلٍ عَلَى أَمْرِ صَاحِبِهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ.

فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنَّ فُلَانًا أَوْصَى بِي إِلَيْكَ، وَأَمَرَنِي بِاللُّحُوقِ بِكَ، وَقَدْ حَضَرَكَ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا تَرَى، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، وَاللهِ مَا أَعْلَمُ رَجُلًا عَلَى مِثْلِ مَا كُنَّا عَلَيْهِ إِلَّا بِنَصِيبِينَ، وَهُوَ فُلَانٌ، فَالْحَقْ بِهِ.

قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ وَغَيَّبَ، لَحِقْتُ بِصَاحِبِ نَصِيبِينَ، فَجِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرِي، وَمَا

أَمَرَنِي بِهِ صَاحِبِي. قَالَ: فَأَقِمْ عِنْدِي. فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى أَمْرِ صَاحِبَيْهِ، فَأَقَمْتُ مَعَ خَيْرِ رَجُلٍ.

فَوَاللهِ مَا لَبِثَ أَنْ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، فَلَمَّا حَضَرَ قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنَّ فُلَانًا كَانَ أَوْصَى بِي إِلَى فُلَانٍ، ثُمَّ أَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَيْكَ، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، وَاللهِ مَا نَعْلَمُ أَحَدًا بَقِيَ عَلَى أَمْرِنَا آمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَهُ إِلَّا رَجُلًا بِعَمُّورِيَّةَ؛ فَإِنَّهُ عَلَى مِثْلِ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَأْتِهِ. قَالَ: فَإِنَّهُ عَلَى أَمْرِنَا.

قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ وَغَيَّبَ لَحِقْتُ بِصَاحِبِ عَمُّورِيَّةَ، وَأَخْبَرْتُهُ خَبَرِي، فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي. فَأَقَمْتُ مَعَ رَجُلٍ عَلَى هَدْيِ أَصْحَابِهِ وَأَمْرِهِمْ. قَالَ: وَاكْتَسَبْتُ حَتَّى كَانَ لِي بَقَرَاتٌ وَغُنَيْمَةٌ.

قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ بِهِ أَمْرُ اللهِ، فَلَمَّا حَضَرَ قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنِّي كُنْتُ مَعَ فُلَانٍ، فَأَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، وَأَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، ثُمَّ أَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَيْكَ، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، وَاللهِ مَا أَعْلَمُهُ أَصْبَحَ عَلَى مَا كُنَّا عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ آمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَهُ، وَلَكِنَّهُ قَدْ أَظَلَّكَ زَمَانُ نَبِيٍّ، هُوَ مَبْعُوثٌ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ، يَخْرُجُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ، مُهَاجِرًا إِلَى أَرْضٍ بَيْنَ حَرَّتَيْنِ بَيْنَهُمَا نَخْلٌ، بِهِ عَلَامَاتٌ لَا تَخْفَى: يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلْحَقَ بِتِلْكَ الْبِلَادِ فَافْعَلْ.

قَالَ: ثُمَّ مَاتَ وَغَيَّبَ، فَمَكَثْتُ بِعَمُّورِيَّةَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ أَمْكُثَ، ثُمَّ مَرَّ بِي نَفَرٌ مِنْ كَلْبٍ تُجَّارًا، فَقُلْتُ لَهُمْ: تَحْمِلُونِي إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ، وَأُعْطِيكُمْ بَقَرَاتِي هَذِهِ وَغُنَيْمَتِي هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَأَعْطَيْتُهُمُوهَا وَحَمَلُونِي، حَتَّى إِذَا قَدِمُوا بِي وَادِيَ الْقُرَى ظَلَمُونِي، فَبَاعُونِي مِنْ رَجُلٍ مِنْ يَهُودَ عَبْدًا، فَكُنْتُ عِنْدَهُ، وَرَأَيْتُ النَّخْلَ،

وَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ الْبَلَدَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي، وَلَمْ يَحِقْ لِي فِي نَفْسِي.

فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ، قَدِمَ عَلَيْهِ ابْنُ عَمٍّ لَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَابْتَاعَنِي مِنْهُ، فَاحْتَمَلَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا فَعَرَفْتُهَا بِصِفَةِ صَاحِبِي، فَأَقَمْتُ بِهَا، وَبَعَثَ اللهُ رَسُولَهُ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ مَا أَقَامَ، لَا أَسْمَعُ لَهُ بِذِكْرٍ، مَعَ مَا أَنَا فِيهِ مِنْ شُغْلِ الرِّقِّ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

فَوَاللهِ إِنِّي لَفِي رَأْسِ عَذْقٍ لِسَيِّدِي، أَعْمَلُ فِيهِ بَعْضَ الْعَمَلِ، وَسَيِّدِي جَالِسٌ، إِذْ أَقْبَلَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: فُلَانُ، قَاتَلَ اللهُ بَنِي قَيْلَةَ، وَاللهِ إِنَّهُمُ الْآنَ لَمُجْتَمِعُونَ بِقُبَاء(١) عَلَى رَجُلٍ قَدِمَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَكَّةَ الْيَوْمَ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَبِيٌّ!

قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُهَا أَخَذَتْنِي الْعُرَوَاءُ، حَتَّى ظَنَنْتُ سَأَسْقُطُ عَلَى سَيِّدِي.

قَالَ: وَنَزَلْتُ عَنِ النَّخْلَةِ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِابْنِ عَمِّهِ ذَلِكَ: مَاذَا تَقُولُ؟ مَاذَا تَقُولُ؟ قَالَ: فَغَضِبَ سَيِّدِي فَلَكَمَنِي لَكْمَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ وَلِهَذَا؟! أَقْبِلْ عَلَى عَمَلِكَ! قَالَ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ، إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَثْبِتَهُ عَمَّا قَالَ.

وَقَدْ كَانَ عِنْدِي شَيْءٌ قَدْ جَمَعْتُهُ، فَلَمَّا أَمْسَيْتُ أَخَذْتُهُ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِقُبَاء، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَمَعَكَ أَصْحَابٌ لَكَ غُرَبَاءُ ذَوُو حَاجَةٍ، وَهَذَا شَيْءٌ كَانَ عِنْدِي لِلصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُكُمْ أَحَقَّ بِهِ مِنْ غَيْرِكُمْ.

قَالَ: فَقَرَّبْتُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا» وَأَمْسَكَ يَدَهُ فَلَمْ

---

(١) قُبَاءُ: موضع بقرب مدينة النبي من جهة الجنوب نحو ميلين، وهو بضم القاف يقصر ويمد ويصرف ولا يصرف. كما في «المصباح المنير» (ص: ٢٥٣).

يَأْكُلْ. قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذِهِ وَاحِدَةٌ.

ثُمَّ انْصَرَفْتُ عَنْهُ فَجَمَعْتُ شَيْئًا، وَتَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ جِئْتُهُ بِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَكْرَمْتُكَ بِهَا. قَالَ: فَأَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهَا، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا مَعَهُ. قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَاتَانِ اثْنَتَانِ.

قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ. قَالَ: وَقَدْ تَبِعَ جَنَازَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، عَلَيْهِ شَمْلَتَانِ لَهُ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَدَرْتُ أَنْظُرُ إِلَى ظَهْرِهِ، هَلْ أَرَى الْخَاتَمَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي؟

فَلَمَّا رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَدَبَرْتُهُ، عَرَفَ أَنِّي أَسْتَثْبِتُ فِي شَيْءٍ وُصِفَ لِي. قَالَ: فَأَلْقَى رِدَاءَهُ عَنْ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى الْخَاتَمِ فَعَرَفْتُهُ، فَانْكَبَبْتُ عَلَيْهِ أُقَبِّلُهُ وَأَبْكِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَحَوَّلْ» فَتَحَوَّلْتُ.

فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ حَدِيثِي كَمَا حَدَّثْتُكَ يَا بْنَ عَبَّاسٍ. قَالَ: فَأَعْجَبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَسْمَعَ ذَلِكَ أَصْحَابُهُ. ثُمَّ شَغَلَ سَلْمَانَ الرِّقُّ حَتَّى فَاتَهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَدْرٌ وَأُحُدٌ.

قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَاتِبْ يَا سَلْمَانُ» فَكَاتَبْتُ صَاحِبِي عَلَى ثَلَاثِمِائَةِ نَخْلَةٍ أُحْيِيهَا لَهُ بِالْفَقِيرِ، وَبِأَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَعِينُوا أَخَاكُمْ» فَأَعَانُونِي بِالنَّخْلِ، الرَّجُلُ بِثَلَاثِينَ وَدِيَّةً، وَالرَّجُلُ

---

(١) في رواية علي بن زيد، وهو ضعيف: «أَنْ أَغْرِس لهم خَمسائة فَسِيلة» دون ذكر الوُقيات. أخرجه أحمد (٢٣٧٣٠).

بِعِشْرِينَ، وَالرَّجُلُ بِخَمْسَ عَشْرَةَ، وَالرَّجُلُ بِعَشْرٍ. يَعْنِي: الرَّجُلُ بِقَدْرِ مَا عِنْدَهُ. حَتَّى اجْتَمَعَتْ لِي ثَلَاثُمِائَةِ وَدِيَّةٍ.

فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اذْهَبْ يَا سَلْمَانُ فَفَقِّرْ لَهَا[١]، فَإِذَا فَرَغْتَ فَأْتِنِي أَكُونُ أَنَا أَضَعُهَا بِيَدَيَّ» قَالَ: فَفَقَّرْتُ لَهَا، وَأَعَانَنِي أَصْحَابِي، حَتَّى إِذَا فَرَغْتُ مِنْهَا جِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعِي إِلَيْهَا، فَجَعَلْنَا نُقَرِّبُ لَهُ الْوَدِيَّ، وَيَضَعُهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ، مَا مَاتَتْ مِنْهَا وَدِيَّةٌ وَاحِدَةٌ، فَأَدَّيْتُ النَّخْلَ، وَبَقِيَ عَلَيَّ الْمَالُ.

فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِثْلِ بَيْضَةِ الدَّجَاجَةِ مِنْ ذَهَبٍ مِنْ بَعْضِ الْمَغَازِي، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الْفَارِسِيُّ الْمُكَاتَبُ؟» قَالَ: فَدُعِيتُ لَهُ، فَقَالَ: «خُذْ هَذِهِ، فَأَدِّ بِهَا مَا عَلَيْكَ يَا سَلْمَانُ» فَقُلْتُ: وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللهِ مِمَّا عَلَيَّ؟! قَالَ: «خُذْهَا؛ فَإِنَّ اللهَ سَيُؤَدِّي بِهَا عَنْكَ».

قَالَ: فَأَخَذْتُهَا فَوَزَنْتُ لَهُمْ مِنْهَا، وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ، أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، فَأَوْفَيْتُهُمْ حَقَّهُمْ، وَعَتَقْتُ، فَشَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْخَنْدَقَ، ثُمَّ لَمْ يَفُتْنِي مَعَهُ مَشْهَدٌ.

---

(١) «نخب الأفكار» (٧/ ٥١٩) للعيني: قوله: "ففقر لها" أي: حفر لها، وكذا معنى قوله: "ففقرت لها" أي: حفرت لها.

أنا ابن الإسلام

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢١١٧٨):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[(١)]، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ، فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، حَتَّى عَدَّ تِسْعَةً، فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟ قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ابْنُ الْإِسْلَامِ ". قَالَ: " فَأَوْحَى اللهُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ هَذَيْنِ الْمُنْتَسِبَيْنِ، أَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا الْمُنْتَمِي أَوِ الْمُنْتَسِبُ إِلَى تِسْعَةٍ فِي النَّارِ فَأَنْتَ عَاشِرُهُمْ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا هَذَا الْمُنْتَسِبُ إِلَى اثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، فَأَنْتَ ثَالِثُهُمَا فِي الْجَنَّةِ ".

وخالف يزيد بن زياد اثنان فأبدلا أبيا بمعاذ بن جبل:

١-جرير بن عبد الحميد أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٧٧١) والطبراني (٢٨٥).

---

(١) وتابع أبابكر بن أبي شيبة إسماعيلُ بنُ الفضل أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٧٠).

٢-عبيد الله بن الرقي أخرجه الطبراني (٢٨٤).

وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ رضي الله عنه.

وأخرج عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (٢٠٩٤٢):

عَن مَعْمَرٍ، عَن قَتَادَةَ، وَعَلِيِّ بنِ زَيْدِ بنِ جُدْعَانَ قَالاَ: كَانَ بَيْنَ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ شَيْءٌ، فَقَالَ سَعْدٌ وَهُمْ فِي مَجْلِسٍ: انْتَسِبْ يَا فُلاَنُ، فَانْتَسَبَ، ثُمَّ قَالَ لِلآخَرِ، ثُمَّ لِلآخَرِ، حَتَّى بَلَغَ سَلْمَانَ، فَقَالَ: انْتَسِبْ يَا سَلْمَانُ، قَالَ: مَا أَعْرِفُ لِي أَبًا فِي الإِسْلاَمِ، وَلَكِنِّي سَلْمَانُ ابْنُ الإِسْلاَمِ، فَنَمَى ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ وَلَقِيَهُ: انْتَسِبْ يَا سَعْدُ، فَقَالَ: أُشْهِدُكَ اللهَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَكَأَنَّهُ يعرف، فَأَبَى أَنْ يَدَعَهُ حَتَّى انْتَسَبَ، ثُمَّ قَالَ لِلآخَرِ حَتَّى بَلَغَ سَلْمَانَ، فَقَالَ: انْتَسِبْ يَا سَلْمَانُ، فَقَالَ: أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ بِالإِسْلاَمِ، فَأَنَا سَلْمَانُ ابْنُ الإِسْلاَمِ، قَالَ عُمَرُ: قَدْ عَلِمَتْ قُرَيْشٌ أَنَّ الْخَطَّابَ كَانَ أَعَزَّهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَنَا عُمَرُ ابْنُ الإِسْلاَمِ أَخُو سَلْمَانَ فِي الإِسْلاَمِ، أَمَا وَاللهِ لَوْلاَ لَعَاقَبْتُكَ عُقُوبَةً يَسْمَعُ بِهَا أَهْلُ الأَمْصَارِ، أَمَا عَلِمْتَ، أَوَمَا سَمِعْتَ، أَنَّ رَجُلاً انْتَمَى إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَانَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ، وَانْتَمَى رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ فِي الإِسْلاَمِ، وَتَرَكَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ، فَكَانَ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ.

وهذا السند ضعيف لضعف معمر في قتادة وكذلك للإرسال.

❍ **الخلاصة**: أن السند الموصول عند أحمد حسن لحال عبد الملك بن عمير.

أما شيخنا فقال اجعله في القسم المختلف ثم اختار شيخنا مع الباحث: أحمد النمر بتاريخ (١١) جمادى الآخرة (١٤٤٤هـ) موافق (٤/ ١/ ٢٠٢٢م)

أنه من مسند معاذ رضي الله عنه وهو منقطع.

وقال بأن الطريق الموصول فيها ابن نمير وله زيادات منها تفسير الشغار(١).

(١) قال الإمام مسلم رقم (١٤١٦): «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ» زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: " وَالشِّغَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ وَأُزَوِّجُكَ ابْنَتِي، أَوْ زَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأُزَوِّجُكَ أُخْتِي ".

فضائل معاوية رضي الله عنه

دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له رضي الله عنه

الحديث الأول ما أخرجه الترمذي في «سننه» رقم (٣٨٤٢):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا وَاهْدِ بِهِ».

وتابعه أحمد بن محمد وأبو زرعة أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ١٩٠) رقم (٣٣٣):

حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الدِّمَشْقِيَّانِ قَالَا: ثنا أَبُو مُسْهِرٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمِيرَةَ الْمُزَنِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ وَقِهِ الْعَذَابَ»(١).

---

(١) وفي هذا السند أمران:

١-الخلاف في صحبة ابن أبي عميرة فقد أثبت له الصحبة أبو حاتم وابن سعد وابن عساكر وابن حجر ونفى صحبته ابن عبد البر وردّ عليه.

٢-الكلام في اختلاط سعيد بن عبد العزيز وكان يعرض عليه فيقول: لا أجيزها لا أجيزها.

رواه سعيد بن عبد العزيز واختلف عليه فرواه عنه:

١-أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٤٢) وغيره.

٢-مروان بن محمد كما في «تاريخ أصبهان» (١/ ٢٢١) وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨١٨).

٣-عمر بن عبد الواحد كما في «السنة» للخلال وغيره.

ثلاثتهم عنه عن ربيعة بن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي عميرة به.

ورواه الوليد بن مسلم واختلف عنه علي بن بحر كرواية الجماعة أخرجه أحمد (١٧٨٩٥).

وخالف علي بن بحر اثنان بسند نازل:

١-علي بن سهل الرملي اخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٩٨).

٢-زيد بن أبي الزرقاء كما في «السنة» (٦٩٩) للخلال والطبراني في «الأوسط» (٦٥٦) فأبدلا ربيعة بـ(يونس بن ميسرة بن حلبس).

وسعيد بن عبد العزيز وثقه ابن معين وأبو حاتم والعجلي وعمرو بن علي.

وقال أبو مسهر: كان قد اختلط قبل موته. بينما اقتصر غيره على التغيّر. وقال ابن معين: اختلط قبل موته وكان يُعرض عليه فيقول: لا أجيزها لا أجيزها.

فالظاهر من مقولة ابن معين أنه ما حدّث في اختلاطه وعليه فالرجل يصحح

له ما لم يثبت العكس.

ورواية الجماعة بإثبات ربيعة أصح لكن هل سمع ربيعة من عبد الرحمن؟

ورد في ثلاثة طرق نازلة عند ابن عساكر في «تاريخه» قال ربيعة سمعت عبد الرحمن.

وورد أيضًا بسند نازل كذلك إثبات واسطة بين ربيعة وعبد الرحمن وهو أبو إدريس الخولاني وهو ثقة أخرجه ابن عساكر وأبو ذر الهروي في «جزئه» (٣٤).

وأما عبد الرحمن بن أبي عميرة فقد أثبت له الصحبة البخاري وأبو حاتم الرازي – لكن نفى سماع عبد الرحمن هذا الخبر من رسول الله ﷺ كما «العلل» (٢٦٠١)- وكذلك أثبت الصحبة ابن سعد وابن عساكر.

وقال ابن حجر بعد إيراده في «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤/ ٢٨٨): عددًا من الأخبار: وهذه الأحاديث وإن كان لا يخلو إسناد منها من مقال فمجموعها يثبت لعبد الرحمن الصحبة. فعجب من قول ابن عبد البر: حديثه منقطع الإسناد مرسل، لا تثبت أحاديثه، ولا تصحّ صحبته.

وتعقبه ابن فتحون، وقال: لا أدري ما هذا، فقد رواه مروان بن محمد الطاطري، وأبو مسهر، كلاهما عن ربيعة بن يزيد- أنه سمع عبد الرحمن بن أبي عميرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول.

قلت: قد ذكر من أخرج الروايتين، وفات ابن فتحون أن يقول: هب أنّ هذا الحديث الّذي أشار إليه ابن عبد البر ظهرت له فيه علّة الانقطاع، فما يصنع في

بقية الأحاديث المصرّحة بسماعه من النبيّ ﷺ، فما الّذي يصحّح الصحبة زائدًا على هذا؟ مع أنه ليست للحديث الأول علّة الاضطراب، فإن رواته ثقات، فقد رواه الوليد بن مسلم، وعمر بن عبد الواحد، عن سعيد بن عبد العزيز، فخالفا أبا مسهر في شيخه، قالا: عن سعيد عن يونس بن ميسرة، عن عبد الرحمن بن أبي عميرة. أخرجه ابن شاهين، من طريق محمود بن خالد عنهما. وكذا أخرجه ابن قانع من طريق زيد بن أبي الزرقاء، عن الوليد بن مسلم.

وحكم ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/ ٣٨٦) عليه بالاضطراب ونفي الصحبة عن عبد الرحمن وسبق رد ابن حجر عليه.

وأشار الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٤٣) إلى اضطراب الخبر.

أما في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ١٢٤) فقال: إنه شاهد قوي.

○ **الخلاصة**: أن الخبر صحيح الإسناد لدي كما سبق في فضائل معاوية رضي الله عنه وقد استفاض ابن عساكر في طرق هذا الخبر أما شيخنا العدوي حفظه الله فلخص معي النقاش من قبل في النقاط التالية:

١-الخلاف قائم في صحبة ابن أبي عميرة. ٢-تغير سعيد بن عبد العزيز ٣-رد بعض الروايات إلى بعضها وليراجع الذهبي وابن عبد البر. ٤-إشارات إلى الاختلاف في الرفع والوقف.

في حين كتب شيخنا مع: عبد الرحمن بن صالح بتاريخ (١٥) من ذي القعدة (١٤٤٣هـ) الموافق (١٥/ ٦/ ٢٠٢٢م): في سند الحديث اضطراب واختلاف على سعيد التنوخي والاختلاف في صحبة ابن عميرة راجع العقيلي وراجع الإصابة. اهـ.

الحديث الثاني ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٧١٥٢) وفي «فضائله» (١٧٤٨): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو إِلَى السَّحُورِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ: «هَلُمَّ إِلَى الْغِدَاءِ الْمُبَارَكِ» ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ وَقِهِ الْعَذَابَ».

وتابع الإمام أحمد ستة:

١، ٢-العباس بن عبد العظيم، وعبد الله بن قحطبة. أخرجه ابن حبان (٧٢١٠).

٣، ٤، ٥-عبد الله بن هاشم، ويعقوب بن إبراهيم وبندار. أخرجه ابن خزيمة (٢٠٢٨).

٦-أحمد بن إبراهيم أخرجه الآجري في «الشريعة» (١٩١١).

وشعيب بن يوسف كما عند النسائي (٢٤٨٤) و الْقَوَارِيرِيُّ كما عند ابن حبان (٣٤٦٥) لكن بفقرة: «هلموا إلى الغداء المبارك».

وتابعهما على هذه الفقرة عن معاوية حماد بن خالد أخرجه أحمد (١٧١٤٣) وزيد بن حباب أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٩٢٢).

وتابع ابن مهدي كرواية الجماعة عنه بلفظ اللهم علمه الكتاب عبد الله بن صالح وأسد بن موسى وبشر بن السري كما عند الآجري في «الشريعة» (١٩١٠) والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠١٠)، وابن بشران في «أماليه» (٧٥).

علل هذا الخبر:

١-الكلام في الحارث بن زياد فقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. وصحح له ابن خزيمة. وابن حبان. وقال ابن حجر: لين الحديث.

وروى عنه يونس بن سيف العبسي.

وهو علة هذا الإسناد لكنه يقبل في الشواهد.

وقال الشيخ الألباني: هذا إسناد حسن في الشواهد رجاله ثقات غير الحارث بن زياد فإنه مجهول لم يوثقه غير ابن حبان.

٢-أبو رهم السمعي ذكره ابن حبان في الثقات. وقال فيه ابن حجر: الصحيح أنه مخضرم.

وكتب شيخنا معي: السند ضعيف من أجل أبي رهم والراوي عنه.

الحديث الثالث: ما أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» رقم (١٧٥٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قثنا أَبُو هِلَالٍ قثنا جَبَلَةُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ أَنَّهُ رَأَى مُعَاوِيَةَ يَأْكُلُ فَقَالَ: لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ إِنَّ ابْنَ عَمِّكَ هَذَا الْمِخْضَدُ مَا إِنِّي أَقُولُ ذَا، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ، وَمَكِّنْ لَهُ فِي الْبِلَادِ، وَقِهِ الْعَذَابَ».

❍ **الخلاصة: كتب شيخنا معي**: أبو هلال فيه كلام ثم الخلاف في جبلة بن عطية شيخ أبي هلال.

❍ تنبيه: أعله الهيثمي بأن جبلة لم يسمع من مسلمة فهو مرسل.

الرابع مرسل شريح بن عبيد أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» رقم (١٧٤٩):

قثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ قثنا صَفْوَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي **شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا لِمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ «اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ، وَالْحِسَابَ وَقِهِ الْعَذَابَ»**.

وأبو المغيرة اسمه عبد القدوس بن الحجاج ثقة. وكذلك شيخة صفوان وهو ابن عمرو السكسكي ثقة وأيضًا شريح بن عبيد ثقة من الثالثة. فهذا مرسل صحيح.

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٨/ ١٢١): وَقَدْ أَرْسَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْهُمُ الزهري وعروة بن رويم وجرير بْنُ عُثْمَانَ الرَّحَبِيُّ الْحِمْصِيُّ، وَيُونُسُ بْنُ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ.

الذين ضعفوا أخبار الباب أو بعضها:

قال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٢٧٣): هذه الأحاديث ليس منها ما يصح.

وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ١٢٥) على حديث مسلمة بن مخلد: فيه رجل مجهول، وجاء نحوه من مراسيل الزهري، ومراسيل عروة بن رويم، وحريز بن عثمان.

الذين صححوا الخبر:

١-ابن خزيمة رقم (٢٠٢٨).

٢-ابن حبان (٣٤٦٥) كلاهما من حديث العرباض رضي الله عنه.

٣-الشنقيطي في «الأحاديث النبوية في فضائل معاوية بن أبي سفيان» (ص: ١٥): هو حديث مشهور له طرق و شواهد كثيرة مرسلة أو متصلة تقويه وتثبت أنه ليس فيه تفرد.

٤-العلامة الألباني في «صحيحه» رقم (٣٢٢٧).

٥- يفهم من كلام ابن عدي في «الكامل» (٨/ ١٤٨) أنه يقوي الخبر وقد ذكره في ترجمة معاوية بن صالح وقال: وهذا عن يُونُس بهذا الإسناد يرويه عنه معاوية بن صالح، ولمعاوية بن صالح غير ما ذكرت حديث صالح، عند ابن وهب عنه كتاب، وعند أبي صالح عنه كتاب، وعند ابن مهدي ومعن عنه أحاديث عداد، وحدث عنه الليث وبشر بن السري وثقات الناس، وما أرى بحديثه بأسًا، وَهو عندي صدوق، إلا أنه يقع في أحاديثه إفرادات.

❍ **والخلاصة:** أن الخبر بهذه الطرق يرتقي القدر المشترك لدي وبخاصه أنه في باب الدعوات والفضائل أما شيخنا –حفظه الله–فيرى ضعفه معي هنا ومن قبل مع د محمد ياسين.

محاجة معاوية المسور رضي الله عنهما

أخرج معمر في «جامعه» (١١/ ٣٤٤) رقم (٢٠٧١٧)-عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن حُمَيْدِ بنِ عَبدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي المِسْوَرُ بن مَخْرَمَةَ، أَنَّهُ وَفَدَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ، حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَ طَعْنُكَ عَلَى الأَئِمَّةِ يَا مِسْوَرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: ارْفُضْنَا مِنْ هَذَا، أَوْ أَحْسِنْ فِيمَا قَدِمْنَا لَهُ، قَالَ: لَتُكَلِّمَنَّ بِذَاتِ نَفْسِكَ قَالَ: فَلَمْ أَدَعْ شَيْئًا أَعِيبُهُ بِهِ إِلاَّ أَخْبَرْتُهُ لَهُ، قَالَ: لاَ أَبْرَأُ مِنَ الذُّنُوبِ فَهَلْ لَكَ ذُنُوبٌ تَخَافُ أَنْ تَهْلَكَ إِنْ لَمْ يَغْفِرْهَا اللهُ لَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا يَجْعَلُكَ أَحَقَّ بِأَنْ تَرْجُوَ المَغْفِرَةَ مِنِّي، فَوَاللهِ لَمَا أَلِي مِنَ الإِصْلاَحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالأُمُورِ الْعِظَامِ الَّتِي تُحْصِيهَا أَكْثَرُ مِمَّا تَلِي، وَإِنِّي لَعَلَى دِينٍ يَقْبَلُ اللهُ فِيهِ الْحَسَنَاتِ، وَيَعْفُو فِيهِ عَنِ السَّيِّئَاتِ، وَاللهِ مَعَ ذَلِكَ مَا كُنْتُ لأُخَيَّرَ بَيْنَ اللهِ وَغَيْرِهِ، إِلاَّ اخْتَرْتُ اللهَ عَلَى مَا سِوَاهُ قَالَ: فَفَكَّرْتُ حِينَ قَالَ لِي مَا قَالَ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ خَصَمَنِي، فَكَانَ إِذَا ذَكَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ.

❁ **وخالف معمرًا ثلاثة فجعلوا شيخ الزهري عروة بن الزبير بدل حميد وهم:**

١-صالح بن كيسان أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٦٧٢٤).

٢-شعيب بن أبي حمزة أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١/ ٢٢٣).

٣-عقيل كما عند الدارقطني في «علله» (١٢٠٥) معلقًا.

وقال بعد حكايته الخلاف بين معمر وعقيل: كلاهما محفوظان.

وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣/ ١٤٢٢): وهذا الخبر من أصح ما يروى من حديث ابن شهاب، رواه عنه معمر وجماعة من أصحابه.

❍ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث عبد الرحمن بن صالح بتاريخ ٢١جمادى الآخرة ١٤٤٤ موافق ١٤/ ١/ ٢٠٢٣م: إلى صحة الأثر من الطريقين.

وكان قد كتب على طريق صالح بن كيسان عن الزهري: يراجع أمر صالح مع الزهري فنقل الباحث سمير بن قريش رواية الدوري عن يحيى بن معين أنه قال: ليس بصالح بن كيسان بأس في الزهري وقدمه يحيى على معمر ويونس في الزهري قائلا: ليس في أصحاب الزهري أثبت من مالك ثم صالح بن كيسان ثم معمر ثم يونس.

❍ **تنبيه:** رواية يعقوب عن أبيه عن **صالح بن كيسان**[(١)] عن الزهري متفق عليها في البخاري (١٤٧٨،٤٩٨٨٢) ومسلم (١٩٤٦).

(١) صالح بن كيسان أكبر سنا من الزهري والإمام مالك على منزلته في الزهري وتقدمه فيه على أصحابه إلا أنه له روايات عن صالح بن كيسان عن الزهري انظر «صحيح البخاري» رقمي (٣٥٠، ٨٤٦، ١٠٣٨).
وسفيان بن عيينة على منزلته في الزهري يروي عن صالح بن كيسان كما في البخاري (١٨٢٣).

مفاريد معاوية رضي الله عنه إن ثبتت

قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٢٦٩١)- حَدَّثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كَتَبَ زِيَادٌ[(١)] إِلَى الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ وَهُوَ عَلَى خُرَاسَانَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ: أَنْ تَصْطَفِي لَهُ الْبَيْضَاءُ وَالصَّفْرَاءُ، فَلاَ تَقْسِم بَيْنَ النَّاسِ ذَهَبًا وَلاَ فِضَّةً، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بَلَغَنِي كِتَابُك، تَذْكُرُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ أَنْ يُصْطَفَى لَهُ الْبَيْضَاءُ وَالصَّفْرَاءُ، وَإِنِّي وَجَدْت كِتَابَ اللهِ قَبْلَ كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّهُ وَاللهِ لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا عَلَى عَبْدٍ ثُمَّ اتَّقَى اللهَ جَعَلَ اللهُ لَهُ مَخْرَجًا، وَالسَّلاَمُ عَلَيْك، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: اغْدُوَا عَلَيَّ بِمَالِكُمْ، فَغَدَوْا، فَقَسمَهُ بَيْنَهُمْ.

وتابع ابن علية اثنان:

١-إسحاقُ بن يوسف الأزرق أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٥٩٨٧).

٢-أبو إسحاق الفزاري أخرجه الحاكم (٥٨٦٩) بسند رجاله ثقات إلا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالَوَيْهِ قال فيه الذهبي: من أعيان المحدثين.

(١) تنبيه: أفاد الباحث أحمد النمر أن لمضعف أن يضعف هذا الأثر ويقول هو من فعل زياد وليس لمعاوية رضي الله عنه اطلاع عليه.

❍ **الخلاصة: أن هذا السند من الأسانيد المختلف فيها لأمرين:**

أ-الاختلاف في رواية هشام بن حسان عن الحسن البصري فقد ردّها قوم وقبلها آخرون وثبت عنه أنه قال: جالست الحسن عشر سنين.

وقد اتفق البخاري (٧١٥١) ومسلم (١٤٢) على إخراج حديثه وهو: «ما من عبد يسترعيه الله رعية...».

وله روايات أخرى في مسلم (١٦٥٢) بالعطف كحديث «يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة» وأيضًا رقم (١٨٥٤) حديث: «فمن أنكر فقد بريء».

وكتب شيخنا مع الباحث عبد الرحمن بن صالح: هل أخرج الشيخان شيئا لهشام عن الحسن.

ثم عرض الباحث الحديث السابق المتفق عليه: «ما من عبد يسترعيه...».

وحديث: «إذا التقى المسلمان» مفصلا وفي بعض طرقه عند النسائي (٤١٢٠) من طريق هشام عن الحسن.

فقال شيخنا: في رواية هشام عن الحسن يعتبر ما لم يخالف.

وقال للباحث لما ذكر له: قول هشام: جالست الحسن عشر سنين.

فقال: راجع هل ثبت عن هشام فإنها الفيصل في الرواية فقال الباحث بعد البحث والمراجعة: صحت عنه.

ثم عرضته عليه بتاريخ ٢١جمادى الآخرة ١٤٤٤ موافق ١٤/ ١/ ٢٠٢٣م فقال اعتمد ما سبق مع عبد الرحمن لأني على سفر.

فضائل عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْر بْن النُّعْمَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)]

١-شَهِدَ الْعَقَبَةَ مَعَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ وَأَبِي مَعْشَرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ.

٢-شَهِدَ عَبْدُ اللهِ بَدْرًا، وَأُحُدًا.

٣-اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ عَلَى الرُّمَاةِ وَهُمْ خَمْسُونَ رَجُلًا.

(١) ابْنِ أُمَيَّةَ بْنِ الْبُرَكِ وَهُوَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَأُمُّهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللهِ بْنِ غَطَفَانَ.

هل ثبت عتاب أم عبد الله بن حذيفة لابنها ﭬ؟

نعم على إغماض في طريقيها وإليك البيان:

الطريق الأول ما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٣٥٩):

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ، فَوَاللهِ لَا تَسْأَلُونَنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا» قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» فَقَامَ عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ» فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» بَرَكَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوْلَى، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا، فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ، لِعَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ: مَا سَمِعْتُ بِابْنٍ قَطُّ أَعَقَّ مِنْكَ؟ أَأَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ

أُمُّكَ قَدْ قَارَفَتْ بَعْضَ مَا تُقَارِفُ نِسَاءُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَفْضَحَهَا عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ؟ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ: وَاللهِ لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدٍ أَسْوَدَ لَلَحِقْتُهُ.

والذي يظهر لي أن إسناد قصة عبد الله بن حذافة دون أصل القصة منقطع بين عبيد الله أحد الفقهاء السبعة وأم عبد الله بن حذفة بدليل ما أخرجه مسلم بعد هذا هكذا...«...غَيْرَ أَنَّ شُعَيْبًا، قَالَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ، قَالَتْ: بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ».

الطريق الثاني ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٠٥٣١)- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، لاَ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: أَبُوكَ حُذَافَةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَجَعَ إِلَى أُمِّهِ فَقَالَتْ: وَيْحَكَ، مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ فَقَدْ كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ، وَأَهْلَ أَعْمَالٍ قَبِيحَةٍ. فَقَالَ لَهَا: إِنْ كُنْتُ لأُحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ مَنْ أَبِي، مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ.

ورواه سبعة من الرواة-أبو سلمة معطوفًا عليه ابن المسيب أخرجه مسلم (١٣٠)، والأعرج أخرجه البخاري (٦٢٨٨)، ومحمد بن زياد أخرجه مسلم (٤٢٣) وغيره، وهمام بن منبه أخرجه مسلم (١٣١)، وأبو صالح أخرجه مسلم والترمذي (٢٦٧٩)، وابن ماجه (٢) وعجلان المدني أخرجه أحمد: (٧٣٦٣) وعبد الرحمن بن أبي عمرة أخرجه أحمد(١٠٢٥)- عن أبي هريرة دون الشاهد.

ويزيد هو ابن هارون وإسناده حسن؛ لحال محمد بن عمرو بن علقمة، والمخرج متسع، ولا يشترط مجيء العتاب في كل الطرق.

ويزداد قوة بمنقطع عبيد الله بن عتبة.

❍ **والخلاصة: كتب شيخنا:** معي بتاريخ (٩)جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (٣/ ١٢/ ٢٠٢٢م): التحرير –والله أعلم–أن الزيادة فيها مقال.

فضائل خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ، قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ»(١).

❍ **تنبيه:** وورد له شاهد من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢) لكنه من رواية جعفر بن سليمان عن ثابت، وأَعَلها شيخنا مع الباحث أبي عمار عبد المقصود الكردي،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٢١)، ومسلم (٢٤٣٥).

قال النووي في «شرحه على صحيح مسلم» (١٥/ ٢٠٠):

قَوْلُهُ: «بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ» قَالَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ: الْمُرَادُ بِهِ قَصَبُ اللُّؤْلُؤِ الْمُجَوَّفِ، كَالْقَصْرِ الْمُنِيفِ. وَقِيلَ: قَصَبٌ مِنْ ذَهَبٍ مَنْظُومٍ بِالْجَوْهَرِ.

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْقَصَبُ مِنَ الْجَوْهَرِ مَا اسْتَطَالَ مِنْهُ فِي تَجْوِيفٍ. **قَالُوا:** وَيُقَالُ لِكُلِّ مُجَوَّفٍ: قَصَبٌ.

وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مُفَسَّرًا بِبَيْتٍ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُحَيَّاةٍ. وَفَسَّرُوهُ بِمُجَوَّفَةٍ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ: الْمُرَادُ بِالْبَيْتِ هُنَا: الْقَصْرُ.

وَأَمَّا (الصَّخَبُ) فَبِفَتْحِ الصَّادِ وَالْخَاءِ، وَهُوَ الصَّوْتُ الْمُخْتَلِطُ الْمُرْتَفِعُ.

(٢) أخرجه النَّسائي (٨٣٠١، ١٠١٣٤)، والحاكم (٤٨٥٦).

بتاريخ (١٥) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (١٦/ ٢/ ٢٠٢٢م).

۞ ومنها أنها خير نساء زمانها:

فعَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ»(١).

●ومنها أنها أول زوج لنبينا محمد ﷺ قبل المبعث، حتى ماتت بعد المبعث، ولم يتزوج عليها حتى ماتت:

فَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨١٥)، ومسلم (٢٤٣٣).

قوله: «خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة».

قال القرطبي: الضمير عائد على غير مذكور، لكنه يفسره الحال والمُشاهَدة، يعني به الدنيا.

وقال الطِّيبي: الضمير الأول يعود على الأُمة التي كانت فيها مريم، والثاني على هذه الأُمة.

قال: ولهذا كرر الكلام تنبيهًا على أن حُكْم كل واحدة منها غير حُكْم الأخرى...قوله: «خير نسائها» خَبَر مُقدَّم، والضمير لمريم، فكأنه قال: مريم خير نسائها، أي: نساء زمانها. وكذا في خديجة، وقد جَزَم كثير من الشراح أن المراد نساء زمانها.

انظر: «فتح الباري» (٧/ ١٣٥).

تنبيه: خديجة ﵂ واست النبي ﷺ بمالها، وهذا النص في تفضيلها مطلقًا على زوجات النبي ﷺ، بينما نَشَرَتْ عائشة ﵂ عِلمه ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٣٧).

قال ابن حجر «فتح الباري» (٧/ ١٣٧):

ومما كافأ النبي ﷺ به خديجة في الدنيا: أنه لم يَتزوج في حياتها غيرها، فرَوَى مسلم من =

❁ ومنها رُزِقَ الولد:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ ﷺ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ! فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ»(١).

ورُزق النبي ﷺ حبها:

فَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا(٢). قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ، فَيَقُولُ: «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ» قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا»(٣).

= طريق الزُّهري عن عروة عن عائشة قالت: لم يَتزوج النبي ﷺ على خديجة حتى ماتت.

وهذا مما لا اختلاف فيه بين أهل العلم بالأخبار. وفيه دليل على عِظم قدرها عنده، وعلى مزيد فضلها؛ لأنها أغنته عن غيرها، واختصت به بقَدْر ما اشترك فيه غيرها مرتين؛ لأنه ﷺ عاش بعد أن تزوجها ثمانية وثلاثين عامًا، انفردت خديجة منها بخمسة وعشرين عامًا، وهي نحو الثلثين من المجموع.

ومع طول المدة فصان قلبها فيها من الغَيرة، ومِن نكد الضرائر الذي ربما حَصَل له هو منه ما يُشوِّش عليه بذلك، وهي فضيلة لم يشاركها فيها غيرها.

(١) أخرجه البخاري (٣٨١٨).

(٢) **قال الحافظ في «فتح الباري»** (٧/ ١٣٧): رؤية عائشة لخديجة كانت ممكنة، وأما إدراكها لها فلا نزاع فيه؛ لأنه كان لها عند موتها ست سنين، كأنها أرادت بنفي الرؤية والإدراك النفي بقيد اجتماعهما عند النبي ﷺ، أي: لم أَرَها وأنا عنده، ولا أدركتُها كذلك. وقد وقع في بعض طرقه عند أبي عَوَانة: ولقد هَلَكَتْ قبل أن يتزوجني.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨١٨) بدون وجه الشاهد، ومسلم (٢٤٣٧) واللفظ له.

=

❁ تثبيتها لرسول الله ﷺ:

ففي حديث بَدْء الوحي: فَدَخَلَ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ ﵂، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ، وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي».

فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا، وَاللهِ مَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ.

فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى، ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ [(١)].

❁ وهي أول مَن صَدَّقَتْ ببعثته ﷺ:

عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ لَمْ يَكَدْ يَسْأَمُ مِنْ ثَنَاءٍ عَلَيْهَا وَاسْتِغْفَارٍ، فَذَكَرَهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَاحْتَمَلَتْنِي الْغَيْرَةُ... فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا لَقِيتُ، قَالَ: «كَيْفَ قُلْتِ؟ وَاللهِ لَقَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَآوَتْنِي إِذْ رَفَضَنِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَرُزِقَتْ مِنِّي الْوَلَدُ حَيْثُ حُرِمْتُمُوهُ» قَالَتْ:

= **ومما اختصت به**: سَبْقها نساء هذه الأُمة إلى الإيمان، فسَنَّتْ ذلك لكل مَن آمنت بعدها، فيكون لها مِثل أجرهن؛ لِما ثَبَت أن مَن سَنَّ سُنة حسنة.

وقد شاركها في ذلك أبو بكر الصِّديق بالنسبة إلى الرجال، ولا يُعْرَف قدر ما لكل منهما من الثواب بسبب ذلك إلا الله عز وجل.

وقال النووي: في هذه الأحاديث دلالة لحُسْن العهد وحفظ الود، ورعاية حرمة الصاحب والمُعاشِر حيًّا وميتًا، وإكرام معارف ذلك الصاحب.

(١) أخرجه البخاري (٤)، ومسلم (١٦٢).

فَغَدَا وَرَاحَ عَلَيَّ بِهَا شَهْرًا[١].

وعنها أيضًا: فَعَلَّمَ جِبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَيْفَ يَتَوَضَّأُ، فَتَوَضَّأَ ﷺ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الرُّكْنِ الأَسْوَدِ، وَبَشَّرَهُ بِنُبُوَّتِهِ، وَنَزَلَ عَلَيْهِ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾ [العلق:١][٢]، ثُمَّ انْصَرَفَ مُنْقَلِبًا، فَلَمْ يَمُرَّ عَلَى

---

(١) إسناده صحيح إن كان عبد الله البَهِيّ سَمِع من عائشة رضي الله عنها: أخرجه الدولابي في «الذرية الطاهرة» (١٩): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ الْبَهِيِّ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ، به.

وأخرجه عبد الرحمن بن عساكر في «الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين» (٦) من طريق عبد الوهاب بن عبد الرحيم، عن مَرْوان به. ورجاله ثقات ما عدا عبد الله البهي فمُختلَف فيه، ووثقه ابن سعد وابن مَعِين.

وفي «**جامع التحصيل**» (ص ٢١٨): سُئل أحمد بن حنبل: هل سَمِع من عائشة رضي الله عنها؟ قال: ما أرى في هذا شيئًا، إنما يَروي عن عروة. وقال في حديث زائدة عن السُّدّيّ عن البَهِيّ قال: حدثتني عائشة. كان عبد الرحمن- يعني: ابن مهدي- قد سمعه من زائدة، فكان يَدَع فيه: حدثتني عائشة. وينكره.

قال العلائي: أَخْرَج مسلم لعبد الله البَهِيّ عن عائشة رضي الله عنها حديثًا، وكأن ذلك على قاعدته.

وأخرجه الآجُرّيّ في «الشريعة» (١٢٧٧) من طريق عمر بن إسماعيل بن مُجالِد، عن أبيه، عن مُجالِد، عن الشَّعْبي، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، به. وعمر متروك، وجَدّه ضعيف.

وأَصْل الحديث في البخاري (٣٨١٦) بذكر «كان لي منها الولد» ومسلم (٢٤٣٦) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها. ومسلم (٢٤٣٨) من طريق الزُّهْري عن عروة، به.

(٢) استَدل الماوردي بالآية على عدم ذكر الحمدلة في «مختصر المُزَني». انظر: «الحاوي =

حَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ إِلَّا وَهُوَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ.

فَجَاءَ إِلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «يَا خَدِيجَةُ، أَشَعَرْتِ بِأَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَرَاهُ؟ قَدْ بَدَا لِي وَبَسَطَ لِي بِسَاطًا كَرِيمًا، وَبَحَثَ لِي مِنَ الأَرْضِ، فَنَبَعَ الْمَاءُ، فَعَلَّمَنِي الْوُضُوءَ، فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ».

فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: أَرِنِي كَيْفَ أَرَاكَ. فَأَرَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّتْ مَعَهُ، وَقَالَتْ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ(١).

قال النووي: ذَكَر الزُّهْري وخلائق من العلماء أنها أول مَن أسلم وآمن بالنبي ﷺ ونَقَل الثعلبي الإجماع عليه، وقيل: أبو بكر، وقيل غير ذلك(٢).

= الكبير» (٤-٦)

(١) ضعيف جدًّا: أخرجه أبو نُعَيْم في «دلائل النبوة» (١٦٥) وفي سنده النَّضْر بن سَلَمَة، متهم بالوضع.

فائدة: قال الحافظ في «الإصابة» (٧/ ٦٠١): هذا أصرح ما وقفتُ عليه في نسبتها إلى الإسلام.

(٢) «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/ ٣٤١).

قال ابن الجوزي في «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص١٩): فلما أتت عليه تسع وأربعون سَنَة وثمانية أشهر وأحد عشر يومًا، مات عمه أبو طالب، وماتت خديجة بعد أبي طالب بثلاثة أيام، وقيل: بخمسة أيام، في رمضان. وقال (ص١٩): وكان لها يومئذٍ خمس وستون سنة.

كتاب السيرة النبوية

استخلاف النبي ﷺ ابن أم مكتوم على المدينة(١)

١- قال ابن حبان (٣٧٠):

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفيَانَ حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بسطَام حَدثنَا يَزِيدَ بْنِ زُرَيْع حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلِّمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَة أَن النَّبِي ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ على الْمَدِينَة يُصَلِّي بِالنَّاسِ.

○ **والخلاصة كتب شيخنا** مع الباحث: سيد بن سكر بتاريخ (١٠)جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) موافق (٤/ ١٢/ ٢٠٢٢م): سند حسن ويعزز بمرسل قتادة إلا أن تراجع حبيب المعلم هل خولف في هشام أم لا.

٢-وله شاهد معل بالإرسال أخرجه أبو داود في «سننه» رقم (٥٩٥)- حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبدِ الرَّحمَنِ الْعَنْبَرِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يَؤُمُّ النَّاسَ وَهُوَ أَعْمَى

وتابع محمد بن عبد الرحمن الإمام أحمد في «مسنده» (١٢٣٤٤)، وزهير

---

(١) وقد استخلف نبي الله موسى أخاه هارون مع وصيته بأمور: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخۡلُفۡنِي فِي قَوۡمِي وَأَصۡلِحۡ وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢].

بن حرب أخرجه أبو يعلى (٣١١).

وعلة هذا الطريق عمران القطان وخاله همام بن يحيى فأرسله[١].

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٠٥) عن عمرو بن عاصم الكلابي عن همام بن يحيى عن قتادة مرسلًا.

مقتل حمزة رضي الله عنه

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٢٣٠٠):

حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَا: أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى عَلَى حَمْزَةَ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَرَآهُ قَدْ مُثِّلَ بِهِ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ فِي نَفْسِهَا، لَتَرَكْتُهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ»- وَقَالَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: تَأْكُلَهُ الْعَاهَةُ - حَتَّى يُحْشَرَ مِنْ بُطُونِهَا "، ثُمَّ قَالَ: دَعَا بِنَمِرَةٍ فَكَفَّنَهُ فِيهَا. قَالَ: وَكَانَتْ إِذَا مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ بَدَتْ قَدَمَاهُ، وَإِذَا مُدَّتْ عَلَى قَدَمَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ. قَالَ: فَكَثُرَ الْقَتْلَى، وَقَلَّتِ الثِّيَابُ. قَالَ: فَكَانَ يُكَفَّنُ، أَوْ يُكَفِّنُ الرَّجُلَيْنِ - شَكَّ صَفْوَانُ -، وَالثَّلَاثَةَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْ أَكْثَرِهِمْ قُرْآنًا، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ. قَالَ: فَدَفَنَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ. وَقَالَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: فَكَانَ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ يُكَفَّنُونَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

تابع صفوان وزيد جماعة – أبو صفوان المرواني كما عند أبي داود (٣١٣٦)[١] والترمذي (١٠١٦) وابن وهب أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩١٧) والحاكم في «مستدركه» (٢٥٥٨)، وأبو بكر الحنفي كما في

(١) قال أبو داود وزاد قتيبة: ثم يدفنون في قبر واحد.

«مسند البزار» (٦٣٤٧) وعبيد الله بن موسى كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٧٦١١) وروح بن عبادة وعثمان بن عمر كما في «طبقات ابن سعد» (٣/ ١٠) وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف كما في «فوائد البزاز» ضمن مجموع أجزاء حديثية (٦١١).

وزاد روح وعثمان بن عمر: أن النبي لم يصل على أحد إلا حمزة. وجل المتن على: «لولا أن تجد صفية في نفسها تركته حتى يحشره الله من بطون السباع والطير».

وخالف أسامة بن زيد الليثُ بن سعد فقال عن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر رضي الله عنه أخرجه البخاري (١٣٤٣):

حَدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدثنا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدثني ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبدِ اللهِ، رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلاَءِ يَوْمَ القِيَامَةِ»، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ.

وتابع عبد الله بن يوسف-ومحمد بن رمح وقتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد وشعيب بن الليث وسعيد بن سليمان وشبابة بن سوار وأبو النضر-.

وخالف الليث عبد الرحمن بن عبد العزيز فقال عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه مرفوعًا. أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١١٧٦٣).

قال البخاري كما في «الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه» (٤/ ٢٠٣): حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر هو حديث حسن، وحديث أسامة بن زيد هو غير محفوظ، غلط فيه أسامة.

وقال البزار: هذا حديث لا نعلم أحدًا تابع أسامة على روايته على الزهري وقد رواه الزهري عن ابن كعب عن جابر.

○ **والخلاصة: وكتب شيخنا مع الباحث: إسلام بن السيد** بتاريخ (١١) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) الموافق (٥/ ١٢/ ٢٠٢٢م): ضروري انقل كلام البخاري.

وكتب عن طريق ابن كعب عن جابر: انقل كلام علماء العلل.

وأضاف أحمد النمر: أن أحمد بن صالح يطعن في سماع الزهري من عبد الرحمن بن كعب.

غزوة بني قُرَيْظة و علامات البلوغ

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٨٧٧٦):

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيَّ يَقُولُ: عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِّيَ سَبِيلُهُ، فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ فَخُلِّيَ سَبِيلِي.

تابع سفيانَ الثوري جَمْعٌ: شعبة، كما عند النَّسَائي (٤٩٨١)، وابن عُيينة، كما عند أحمد (١٩٤٢٢)، وهُشَيْم، كما عند أحمد (٩٢١)، وجرير بن عبد الحميد، كما عند ابن سعد (٢/ ٢٦٨)، وحماد بن سلمة، كما عند الطحاوي في «معاني الآثار» (٥١٣٧)، وأبو عَوَانة، كما عند أبي داود (٤٤٠٥)، وتابعهم آخرون.

وتابع عبدَ الملك بن عُمَيْرٍ مجاهدٌ، كما عند الحميدي (٩١٣)، والنَّسَائي في «السُّنن الكبرى» (٨٥٦٥).

وتابعهما كثير بن السائب، لكن قال: (ابنا قُرَيْظة) بدل (عطية القُرَظي) أخرجه النَّسَائي (٣٤٢٩)، والطحاوي في «معاني الآثار» (٥١٣٩).

❍**الخلاصة**: أن سند الثوري ومَن تابعه صحيح، وله شاهدان ضعيفان[(١)].

وكَتَب شيخنا مع الباحث: د. محمود بن علي الفيومي، بتاريخ (٨) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (٤/ ٩/ ٢٠٢٢م): يصح لشواهده وطرقه.

ثم أكد هذه النتيجة فكَتَب مع الباحث: د. محمود الفيومي، بتاريخ (٨) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (٤/ ٩/ ٢٠٢٢م): صحيح، وعبد الملك بن عُمَيْر من رجال الصحيح، ولا يُرَد حديثه.

---

(١) **الشاهد الأول**: من حديث أسلم بن بجرة- بِضَم الْبَاء الْمُوَحدَة وَسُكُون الْجِيم وَفتح الرَّاء وَبعدهَا هَاء- أخرجه الطبراني (١٠٥٦) وفيه: «فكان يَنظر إلى فَرْج الغلام، فإذا رآه قد أنبت الشَّعر، ضَرَب عنقه...».

وفي سنده إبراهيم بن أسلم، مجهول. وعنه محمد ابنه، مجهول كذلك. وتابع محمدًا إسحاقُ بن عبد الله، متروك.

الشاهد الثاني: من حديث سعد ﷺ، وفيه: «أن يقتل مَن جَرَتْ عليه المواسي».

مداره على سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، واختُلف عليه:

فرواه عنه محمد بن صالح بن دينارٍ التمار، فقال: عن عامر بن سعد عن أبيه. أخرجه النَّسَائي في «الكبرى» (٥٩٠٦).

وخالفه شعبة فقال: عن سعد عن أبيه عن أبي أُمامة عن أبي سعيد. أخرجه البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (٤٦١٩) وفيه: «أن تُقتَل المُقاتِلة وتُسْبَى الذرية».

وخالفهم عِيَاض بن عبد الرحمن فقال: عن سعد عن أبيه عن جده، كما عند الطبراني (٥٣٢٤).

وفي سنده صدقة بن عبد الله السمين، ضعيف. وعياض بن عبد الرحمن مجهول.

قال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]

قال الإمام البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٢٥٦): حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي الْهَيْثَمِ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَإِذَا أَتَانَا سَبْيٌ فَأْتِنَا».

فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْتَرْ مِنْهُمَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اخْتَرْ لِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا؛ فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوْصِ بِهِ خَيْرًا» فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبَالِغٍ مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَّا أَنْ تُعْتِقَهُ. قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ.

تابع آدمَ بن أبي إياس جماعةٌ: يحيى بن أبي بُكَيْر، أخرجه ابن ماجه (٣٨٥٨) وغيره. والحسن بن موسى، أخرجه الترمذي (٢٨٢٢)، وعَطَف الطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٢٤) على الحسن بن أشيب عُبيد الله.

وتابع شيبانَ أبا معاوية أبو حمزة السُّكَّري، أخرجه النَّسَائي (٦٦٠٠).

وتابعهما عُبيد الله بن عمرو، كما عند الدارقطني في «العلل» (١٣٨١).

وخالفهم أبو عَوَانة فقال: عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن الزبير. أخرجه البزار (٢٢٠٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٨٨٥)(١).

---

(١) وخالفهم أيضًا قيس بن الربيع -وهو ضعيف- فجَعَله مِن مسند جابر بن سَمُرة. الطبراني في «الأوسط» (٥٨٧٩).

=

ورواية الجماعة بذكر أبي هريرة هي الصواب.

ومما يؤيدها رواية أبي حازم عن أبي هريرة بالقصة، دون «المستشار مُؤتمَن» أخرجه مسلم (٢٠٣٨).

وثَمة طرق أخرى أوردها الدارقطني في «علله» (١٣٨١) وقال: ويُشْبِه أن يكون الاضطراب من عبد الملك، والأشبه بالصواب قول شيبان وأبي حمزة.

وقال في (١٣/ ٤١٠) (٣٣٠٨): والصواب عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ووَهَّم طريق قيس.

وكَتَب شيخنا مع الباحث: حمدي بن رزق حمامو، بتاريخ (١٨) صفر(١٤٤٤هـ) الموافق (١٤/ ٩/ ٢٠٢٢م):

عبد الملك بن عُمَيْر يَهِم، وقد وَهِم هاهنا، لكن فيما يبدو- والله أعلم- أن الوهم هنا ليس بضار، فالأقوى عنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وهذا صحيح. والآخَر: أبو عَوَانة عن ابن الزبير. وهذا أصح أيضًا من ناحية، والمُخالِفون ضعفاء.

لكن تُراجَع العلل من ناحية الوقف إن وُجد. اهـ.

= وخالفهم أيضًا عبد الحكيم بن منصور- وهو كذاب- فجَعَله من مسند أبي الهيثم بن التَّيِّهان. أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٤٧).

كتاب الجهاد

صدق الله فصدقه الله

قال الإمام النسائي في «سننه» رقم (٢٠٩١):

أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَّ ابْنَ أَبِي عَمَّارٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أُهَاجِرُ مَعَكَ فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةٌ، غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْيًا «فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ» فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ، وَكَانَ يَرْعَى ظَهْرَهُمْ فَلَمَّا جَاءَ دَفَعُوهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: قِسْمٌ قَسَمَهُ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا هَذَا فَقَالَ: «قَسَمْتُهُ لَكَ» قَالَ: مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْتُكَ، وَلَكِنِ اتَّبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أُرْمَى هَاهُنَا وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ بِسَهْمٍ، فَأَمُوتَ فَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ قَالَ: «إِنْ تَصْدُقِ اللهَ يَصْدُقْكَ فَلَبِثُوا قَلِيلًا» ثُمَّ نَهَضُوا فِي قِتَالِ الْعَدُوِّ فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يُحْمَلُ قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهُوَ هُوَ» فَقَالُوا نَعَمْ قَالَ: «صَدَقَ اللهَ فَصَدَّقَهُ» ثُمَّ كَفَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي جُبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدَّمَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ فَكَانَ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَيْهِ «اللهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ فَقُتِلَ شَهِيدًا أَنَا شَهِيدٌ عَلَيْهِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ ابْنَ الْمُبَارَكِ عَلَى هَذَا وَالصَّوَابُ ابْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ أَحَدُ الْأَئِمَّةِ وَلَعَلَّ الْخَطَأَ مِنْ غَيْرِهِ

وَاللهُ أَعْلَمُ.

❍ **والخلاصة: كتب شيخنا مع الباحث: أحمد بن عيد بتاريخ ١٤٤٤هـ موافق ٢٠٢٢م: في سند هذا الحديث إشكالات:**

١-ما أشار إليه النسائي من كون الحديث من مسند عبد الله بن شداد ومن ثم فهو مرسل.

٢-غرابة المتن.

٣-إشارة مسلم إلى أن شداد لم يرو عنه غير ابنه.

٤-الخلاف في تعيين ابن عمار. فالله أعلم. ا هـ.

❍ **تنبيه: للباحث: ابن أبي عمار هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار وقد وثقه الآئمة وطعن فيه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١٥/ ٣٢٢): وذلك في كلامه على حديث الضب.**

فضل الحراسة على عبادة ليلة القدر

قال النسائي (سننه الكبرى»(٨٨١٧):

أَخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثنا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِلَيْلَةٍ أَفْضَلَ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ حَارِسٌ حَرَسَ فِي أَرْضِ خَوْفٍ لَعَلَّهُ لاَ يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ.

وتابع ابن بشار مسدد أخرجه الحاكم (٢٤٥٩).

وخالفهما عمرو بن علي الفلاس وغيره فأوقفوه كما في «العلل» (٦/ ٤١٥) للدارقطني.

وخالف يحيى بن سعيد وكيع بن الجراح فأوقفه أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٠٤٨١).

وقال النسائي عقبه قَالَ مُحَمَّدٌ -هو ابن بشار-: كَانَ يَحْيَى إِذَا حَدَّث بِهِ عَلَى رُؤوسِ المَلأِ، لاَ يَرْفَعُهُ، وَإِذَا حَدَّث بِهِ فِي خَلْوَتِهِ وَخَاصَّتِهِ، رَفَعَهُ.

وقال الدارقطني/ الصحيح فيه الوقف.

❍ والخلاصة: **انتهى شيخنا مع الباحث**: محمد بن مرعي بتاريخ الأحد (٢١) شوال (١٤٤٣) موافق (٢٢/ ٥/ ٢٠٢٢م): إلى إعلاله بالوقف[(١)].

(١) وقد صححه العلامة الألباني في «الصحيحه» (٢٨١١).

سِيَاحَةُ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ

سبق في «سلسلة الفوائد» (٥/ ٣٤٥):

حديث عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِي السِّيَاحَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى**».

وأنه ضعيف ثم كتب مع الباحث: إسلام بن السيد بن محمد أبو المجد حسن لطرقه والله أعلم.

وأضاف الباحث شاهدين ضعيفين:

١-سعد بن مسعود الصدفي وهو مختلف في صحبته(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨٤٥) والبغوي في «شرح السنة» (٤٨٤) وفيه رشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهما ضعيفان.

٢-مرسل سعيد بن المسيب وعنه علي بن زيد بن جدعان ضعيف أخرجه ابن حكمان في «فوائده» (١٢).

(١) قال أبو حاتم أنه تابعي وقال ابن مندة وأبو نعيم: لا تصح له صحبة. وأثبتها البخاري والبغوي.

فضل الخيل

قال ابن ماجه رقم (٢٣٠٥):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: «الْإِبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا، وَالْغَنَمُ بَرَكَةٌ، وَالْخَيْرُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

خالف عبد الله بن إدريس جمهور الرواة -شعبة[١] خالد الواسطي[٢] جرير بن عبد الحميد[٣] عبثر بن القاسم[٤] هشيم بن بشير[٥] وغيرهم لم يذكروا: «الْإِبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا، وَالْغَنَمُ بَرَكَة» بل قالوا: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ: الأَجْرُ وَالمَغْنَمُ».

وتابع هؤلاء متابعة قاصرة أربعة عن الشعبي-زكريا بن أبي زائدة[٦] عبد الله

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٠).
(٢) أخرجه البخاري (٣١١٩).
(٣) أخرجه مسلم (١٨٧٣).
(٤) أخرجه الترمذي (١٦٩٤).
(٥) أخرجه أحمد (١٩٣٥٤).
(٦) أخرجه البخاري (٢٨٥٢) ومسلم (١٨٧٣).

بن أبي السفر[(١)] مجالد بن سعيد[(٢)] جابر الجعفي[(٣)].

وتابع الشعبي جمع عن عروة دون ذكر «الأجر والمغنم» منهم-شبيب بن فرقدوالعيزار بن حريث[(٤)] وأبو إسحاق السبيعي[(٥)] وغيرهم[(٦)].

❍ والخلاصة: **انتهى شيخنا مع الباحث**: محمد بن السيد الفيومي بتاريخ (٢٨) ذي القعدة (١٤٤٣هـ) موافق (٢٧/ ٦/ ٢٠٢٢م): أن زيادة: «الْإِبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا، وَالْغَنَمُ بَرَكَةٌ» لا تصح.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٠).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في (٢٤٣١).

(٣) أخرجه البيهقي (٢٨٨٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٨٧٣).

(٥) أخرجه أحمد (١٩٣٦١).

(٦) عند الطبراني (١٧/ ١٥٨- ١٦٠).

صد الشيطان المجاهدين

قال تعالى عن إبليس: ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾ قَالَ ٱخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا ۖ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأعراف: ١٦ - ١٨].

قال الإمام أحمد رقم (١٥٩٥٨):

حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ - يَعْنِي الثَّقَفِيَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَقِيلٍ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرُقِهِ، فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ: أَتُسْلِمُ وَتَذَرُ دِينَكَ، وَدِينَ آبَائِكَ، وَآبَاءِ أَبِيكَ؟» قَالَ: «فَعَصَاهُ، فَأَسْلَمَ.

ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: أَتُهَاجِرُ وَتَذَرُ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ، وَإِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَاجِرِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي الطِّوَلِ» قَالَ: «فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ».

قَالَ: «ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: هُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ، فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ، فَتُنْكَحُ الْمَرْأَةُ، وَيُقَسَّمُ الْمَالُ» قَالَ: «فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ».

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَمَاتَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ قُتِلَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى

اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّةٌ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ».

تابع عبدَ الله بن عَقِيل محمدُ بن فُضَيْل، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٢٠٤٧٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٤٣١).

وخالفهما محمد بن عَجْلان، فأَبْدَل سَبْرة بن فاكه بجابر بن سَبْرة، وذلك في رواية طارق بن عبد العزيز عنه.

أخرجه أبو نُعَيْم في «معرفة الصحابة» (١٥٣٥)، والبيهقي في «الشُّعَب» (٣٩٤٢) وروايتهما أرجح.

وقال أبو نُعَيْم عن رواية طارق: وَهِم فيه طارق، وتَفَرَّد بذكر جابر... وقال طارق: أتممتُ بعض لفظ الحديث من كتاب غيري.

○ **الخلاصة**: أن السند حسن إن سَلِم من إرسال سالم بن أبي الجعد[(١)].

وكَتَب شيخنا مع الباحث: إبراهيم بن السيد الإسمعلاوي، بتاريخ (١٨) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (١٩/ ٢/ ٢٠٢٢م): رجاله يُحَسَّن حديثهم. اهـ.

وذلك بعد طلبه:

١-الكلام في صحبة سَبْرة.

٢-سماع سالم من سَبْرة؛ لأن سالمًا كثير الإرسال.

فأجابه الباحث؛ فلذا كَتَب النتيجة التحسين السابق.

---

(١) أَثْبَتَ البخاري لسَبْرَة الصحبة بهذا الحديث.

غزوة خيبر

قال الإمام مسلم رقم (١٣٦٥):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدَمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ، وَخَرَجُوا بِفُئُوسِهِمْ، وَمَكَاتِلِهِمْ، وَمُرُورِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، وَالْخَمِيسُ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧] "، قَالَ: وَهَزَمَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَوَقَعَتْ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تُصَنِّعُهَا لَهُ وَتُهَيِّئُهَا - قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا، وَهِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلِيمَتَهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ، فُحِصَتِ الْأَرْضُ أَفَاحِيصَ، وَجِيءَ بِالْأَنْطَاعِ، فَوُضِعَتْ فِيهَا، وَجِيءَ بِالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَشَبِعَ النَّاسُ، قَالَ: وَقَالَ النَّاسُ: لَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا، أَمِ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَلَدٍ؟ قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ امْرَأَتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ أُمُّ وَلَدٍ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا، فَقَعَدَتْ عَلَى عَجُزِ الْبَعِيرِ، فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَدَفَعْنَا، قَالَ: فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ الْعَضْبَاءُ، وَنَدَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَنَدَرَتْ، فَقَامَ فَسَتَرَهَا، وَقَدْ أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ، فَقُلْنَ: أَبْعَدَ اللهُ الْيَهُودِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، أَوَقَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟

قَالَ: إِي وَاللهِ، لَقَدْ وَقَعَ.

قصة شراء صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من مفاريد حماد بن سلمة في ثابت ولم يذكرها حماد بن زيد[1] ولا سليمان بن المغيرة ولا معمر ولا الحسين بن واقد وقد تابعهم على عدم ذكرها عن أنس عبد العزيز بن صهيب كما في البخاري ومسلم وقتادة وشعيب بن الحباب وآخرون.

❍ **الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث:** سيد بن عبد العزيز الشرقاوي بتاريخ (٢٩) ذي القعدة (١٤٤٣) موافق (٢٩/ ٦/ ٢٠٢٢م): انتهى إلى صحة رواية حماد بن سلمة وأنها مبينة للإجمال في الروايات الأخرى ووجه الجمع بين «خذ جارية مكانها» والشراء بسبعة أرؤس أنه ما وجد مناسبا فاشتراها بسبعة أرؤس وأراد التكافؤ.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٤٨١): وَاسْتِرْجَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفِيَّةَ مِنْهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَذِنَ لَهُ فِي أَخْذِ جَارِيَةٍ مِنْ حَشْوِ السَّبْي لَا فِي أَخْذِ أَفْضَلِهِنَّ فَجَازَ اسْتِرْجَاعُهَا مِنْهُ لِئَلَّا يَتَمَيَّزُ بِهَا عَلَى بَاقِي الْجَيْشِ مَعَ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى صَفِيَّةَ مِنْهُ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ وَإِطْلَاقُ الشِّرَاءِ عَلَى ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ سَبْعَةُ أَرْؤُسٍ مَا يُنَافِي قَوْلَهُ هُنَا خُذْ جَارِيَةً إِذْ لَيْسَ هُنَا دَلَالَةٌ عَلَى نَفْيِ الزِّيَادَةِ.

---

(١) وسبق نحو هذا الخلاف في حديث صهيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في النظر إلى الله تعالى.

هل للقرشي فضيلة على غيره؟

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٦٧٤٢):

حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلَيْ قُوَّةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ» فَقِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: " مَا عَنَى بِذَلِكَ، قَالَ: نُبْلَ الرَّأْيِ "(١)

○ **الخلاصة: انتهى مع الباحث:** محمد شرموخ بتاريخ الخميس ٢(٨)جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) موافق (٢٢/ ١٢/ ٢٠٢٢م): إلى أن علته ضعف يزيد في ابن أبي ذئب.

○ **تنبيه:** رواية ابن أبي ذئب عن الزهري في الكتب الستة كما في التهذيب

---

(١) قوله: (نُبْلَ الرَّايِ) بضم فسكون، بمعنى: الذكاء والنجابة، ويمكن أن يكون بفتح فسكون، أي: سهم الرأي، أي: سهام رأي القرشي تصيب ضعف ما تصيب سهام رأي غيره، يريد أن رأيه أقل خطأً، وكأنه لذلك خصوا بالإمامة الكبرى. كما في «حاشية السندي على مسند أحمد» (١٦/ ١٥).

لكن قال يعقوب بن شيبة السدوسى: ابن أبى ذئب ثقة صدوق، غير أن روايته عن الزهرى خاصة تكلم الناس فيها، فطعن بعضهم فيها بالإضطراب، و ذكر بعضهم أن سماعه منه عرض، و لم يطعن بغير ذلك، و العرض عند جميع من أدركنا صحيح.

أخبار بني أمية

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٧٠٥٨):

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي(١) قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ

---

(١) اسمه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، وكان عبد الملك بن مَرْوان قَتَل والده، وكان سعيد مع والده حين قُتل، ثم اعتَزَل الفتن وذهب إلى المدينة.

وسعيد ثقة، فلا يُظَن به أن تَحامَل على بني أُمية لكونهم قتلوا أباه.

وقد توبع على هذا الخبر من:

١- مالك بن ظالم عن أبي هريرة. أخرجه أحمد (٨٣٤٧) والطيالسي (٢٦٣٠)، وغيرهما، من طرق عن سِمَاك عن مالك بن ظالم، به.

٢- أبو صالح السمان، وعنه الأعمش، وعن شيبان بن عبد الرحمن.

واختُلف على شيبان:

فتارة هكذا، أخرجه ابن حِبان (٦٧١٢)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٥٥٤) عن عُبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.

وتارة رواه عُبيد الله، ومعه جماعة، عن شيبان، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن يزيد بن شَرِيك، عن أبي هريرة. أخرجه أحمد (١٠٩٢٧)، والبزار (٩٦٢٩). وهي الأرجح عن شيبان.

وتوبع شيبان من حماد بن سلمة، أخرجه أحمد (١٠٧٣٧) وإسحاق في «مسنده» (٣٦٣).

=

ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَمَعَنَا مَرْوَانُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ المَصْدُوقَ يَقُولُ: «هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ» فَقَالَ مَرْوَانُ: لَعْنَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةً. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنِي فُلَانٍ، وَبَنِي فُلَانٍ، لَفَعَلْتُ.

فَكُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مُلِّكُوا بِالشَّأْمِ، فَإِذَا رَآهُمْ غِلْمَانًا أَحْدَاثًا، قَالَ لَنَا: عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ؟ قُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ.

وكَتَب شيخنا مع الباحث عبد الرحمن بن صالح، بتاريخ (١٦) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (١٧/ ٢/ ٢٠٢٢م): المعتمد رواية الصحيح، وما سواها فيه مقال، والله أعلم. اهـ.

❍ **تنبيه:** تَكلَّم الإمام أحمد على جملة في هذا الخبر، وهي: «لو أن الناس اعتزلوهم»[(١)] مع الأحاديث الصحيحة في السمع والطاعة.

= **ووقع اختلاف في رواية حماد:**

فرواه النَّضْر بن شُمَيْل وموسى بن إسماعيل، وعبد الصمد بن عبد الوارث في وجه، ثلاثتهم عنه عن عاصم بن بَهْدَلة عن يزيد بن شَرِيك عن أبي هريرة.

وتارة رواه عبد الصمد عن حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن يزيد، عن أبي هريرة، به.

وتارة بإسقاط يزيد مع وقفه، كما في «الفتن» لنُعَيْم (١/ ١٣٠).

تنبيه: نُسِب يزيد بن شَرِيك في رواية شيبان إلى العامري، وهو مجهول، ولم يُنسَب في رواية حماد، فهل يُحمَل على السابق؟ أو هو التيمي وهو ثقة عند ابن مَعِين والدارقطني؟

(١) في «**المُنتخَب من علل الخَلَّال**» (١/ ١٦٣): عن أَبِي زُرْعَةَ عنه: «يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ» قالوا: ما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ».

قال الإمام أحمد: اضرب على هذا الحديث؛ فإنه خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ. =

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦٠٤):

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ».

وتابع أبا أسامة جماعة:

١-أبو داود الطيالسي، كما عند البخاري معلقًا عقب الخبر، وفيه تصريح أبي التَّيَّاح من أبي زُرْعَة. ووَصَله رقم مسلم (٢٩١٧).

٢-يعقوب بن إبراهيم بن سعد، أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٢٣٨٠).

٣-محمد بن جعفر، أخرجه أحمد (٨٠٠٥).

٤-إبراهيم بن محمد الفزاري، كما عند الداني في «الفتن» (١٩٠).

❍ **تنبيه:** اختُلف على شُعبة في تعيين شيخه في هذا الخبر:

فتارة يرويه عن أبي التَّيَّاح يزيد بن حميد، عن أبي زُرْعَة، وقد اتَّفق الشيخان على إخراجها كما سبق.

= يعني: قوله: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَاصْبِرُوا».

قال المروذي: وقد كنتُ سمعتُه يقول: هو حديث رديء، يَحتجّ به المعتزلة في ترك الجمعة.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٦١٥): وَهُوَ مِنْ غَرَائِبِ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

١-وتارة بإسقاط أبي زُرعة كما في رواية محمد بن إبراهيم الفَزَاري كما سبق.

٢-وتارة يرويه شُعبة عن سِمَاك بن حرب، عن مالك بن ظالم، عن أبي هريرة. أخرجه أحمد وغيره كما سبق.

٣-وتارة بإسقاط مالك بن ظالم، كما في رواية إبراهيم بن محمد الفَزَاري.

❍ الخلاصة: **انتهى شيخنا مع الباحث**: عبد الرحمن بن صالح، بتاريخ (٢٨) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (١/ ٣/ ٢٠٢٢م): سنده صحيح، وهو متفق عليه، وكون الإمام أحمد يقول: (اضرب عليه) فلا نرد رواية الصحيحين مع نصاعة سندها بقول الإمام أحمد، والزيادة موجهة على أن نعتزلهم ولا يُتعرض لهم.

التنفيل من الغنيمة

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٣٦٤):

وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنِ الْعَقَدِيِّ، قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ(١)، أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ، فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجَرًا، أَوْ يَخْبِطُهُ، فَسَلَبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ، جَاءَهُ أَهْلُ الْعَبْدِ فَكَلَّمُوهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَى غُلَامِهِمْ - أَوْ عَلَيْهِمْ - مَا أَخَذَ مِنْ غُلَامِهِمْ، فَقَالَ: «مَعَاذَ اللهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَّلَنِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ».

ورواية ابن خزيمة مبينة أنهم لم يأخذوا العبد هاكها: ففي «صحيحه» رقم (٣١٧٨)- حَدَّثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، حَدَّثنا عمي، حدثني عبد الله بن جعفر المخرمي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيل بن مُحَمَّد، عن عامر بن سعد: أن سعدا ركب إلى قصره بالعقيق فوجد عبدا يقطع شجرا فاستلبه، فلما رجع جاءه أهل العبد يسألونه أن يرد إليهم ما أخذه من عبدهم، قال: معاذ الله أن أرد شيئا نفلنيه رسول الله ﷺ، فلم يرد إليهم شيئًا.

(١) وتابع عامر بن سعد سليمان أبو عبد الله وصالح مولى التوأمة أخرجه أبو داود.

وتابع عامرًا ومن تابعه عبيد الله أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (١٨٢٢٣)- قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بن عُمَرَ، أَنَّ سَعْدَ بن أَبِي وَقَّاصٍ وَجَدَ إِنْسَانًا يَعْضِدُ، أَوْ يَخْبِطُ عِضَاهًا بِالْعَقِيقِ، فَأَخَذَ فَأْسَهُ وَنِطْعَهُ، وَمَا سُوَى ذَلِكَ فَانْطَلَقَ الْعَبْدُ إِلَى سَادَتِهِ، فَأَخْبَرَهُمَ الْخَبَرَ، فَانْطَلَقُوا إِلَى سَعْدٍ، فَقَالُوا: الْغُلامُ غُلامُنَا، فَارْدُدْ إِلَيْهِ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْضِدُ، أَوْ يَخْبِطُ عِضَاهَ الْمَدِينَةِ بَرِيدًا فِي بَرِيدٍ، فَلَكُمْ سَلَبُهُ، فَلَمْ أَكُنْ أَرُدُّ شَيْئًا أَعْطَانِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

لكن أشار الباحث: سيد بن عبد العزيز إلى أن عبيد الله لم يسمع من سعد.

كتاب الدعوات

لا تبخل على نفسك فأنت تطلب من الكريم عَزَّوَجَلَّ

قال عبد بن حميد كما في «المنتخب» رقم (١٤٩٦):

أنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَكْثِرْ؛ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»**.

وتابع عبيد الله أبو أحمد الزبيري أخرجه ابن حبان (٨٨٩)[١].

خالفهما بشر بن المفضل فأوقفه ذكره الدارقطني في «علله» (١٤/ ١٦٢).

ورواه عبدة كما عند أبي داود، وعبد الله بن نمير كما عند ابن أبي شيبة (٧/ ١٣٢) وأبو أسامة كما عند الدارقطني في (١٤/ ١٦٢) عن هشام على الوقف وصوبه الدارقطني.

وهو اختيار شيخنا مع الباحث: عبد الله بن صادق بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م).

(١) ورواه يحيى بن سعيد عن هشام مرفوعًا وسنده ضعيف كما في «شرح السنة» (٥/ ٢٠٨).

علو الهمة في الدعاء

١-همة رَبِيعَة بن كعبٍ الأَسْلَمِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فقد قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٤٨٩): حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا هِقْلُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيُّ قَالَ: كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ لِي: «سَلْ» فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ. قَالَ: «فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ».

٢-همة عجوز بني إسرائيل، بخلاف الأعرابي.

فقد قال أبو يعلى في «مسنده» رقم (٧٢٧٤- ٧٢٥٤): حَدَّثنا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ أَعْرَابِيًّا فَأَكْرَمَهُ، فَقَالَ لَهُ: «ائْتِنَا» فَأَتَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَلْ حَاجَتَكَ» فَقَالَ: نَاقَةً نَرْكَبُهَا، وَأَعْنُزًا يَحْلُبُهَا أَهْلِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَجَزْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَ عَجُوزِ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟» قَالَ: «إِنَّ مُوسَى لَمَّا سَارَ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ مِصْرَ، ضَلُّوا الطَّرِيقَ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟

فَقَالَ عُلَمَاؤُهُمْ: إِنَّ يُوسُفَ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَخَذَ عَلَيْنَا مَوْثِقًا مِنَ اللهِ، أَنْ لَا

نَخْرُجَ مِنْ مِصْرَ حَتَّى نَنْقُلَ عِظَامَهُ مَعَنَا.

قَالَ: فَمَنْ يَعْلَمُ مَوْضِعَ قَبْرِهِ؟

قَالَ: عَجُوزٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

فَبَعَثَ إِلَيْهَا فَأَتَتْهُ، فَقَالَ: دُلِّينِي عَلَى قَبْرِ يُوسُفَ.

قَالَتْ: حَتَّى تُعْطِيَنِي حُكْمِي.

قَالَ: مَا حُكْمُكِ؟

قَالَتْ: أَكُونُ مَعَكَ فِي الجَنَّةِ.

فَكَرِهَ أَنْ يُعْطِيَهَا ذَلِكَ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: أَنْ أَعْطِهَا حُكْمَهَا.

فَانْطَلَقَتْ بِهِمْ إِلَى بُحَيْرَةٍ، مَوْضِعِ مُسْتَنْقَعِ مَاءٍ، فَقَالَتْ: أَنْضِبُوا هَذَا المَاءَ[١]. فَأَنْضَبُوا، قَالَتِ: احْتَفِرُوا وَاسْتَخْرِجُوا عِظَامَ يُوسُفَ. فَلَمَّا أَقَلُّوهَا إِلَى الأَرْضِ إِذَا الطَّرِيقُ مِثْلُ ضَوْءِ النَّهَارِ.

❍ **الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث**: د. محمد ياسين، بتاريخ (١٨) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (١٤/ ٩/ ٢٠٢٢م) إلى أنه حسنه في باب علو الهمة في الدعاء، لكن ظهرت لي علة بعد، لكني لم أستحضرها الآن.

❍ **تنبيه**: كلام علي بن المديني حتى يُفْهَم على وجهه يَحتاج من قارئه بعد طلب الفهم من الله، إلى:

١-مطالعة تراثه.

(١) أي انزحوه واستخرجوه.

٢-الاتساعية في جمع الطرق وتلمس وجه كلامه.

٣-ضم كلام العلماء الآخرين إلى كلامه(١).

(١) ومن أمثلة ذلك حديثان في البخاري:

رقم (٤٩٢٠): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وَدٌّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ فَكَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَرْفِ عِنْدَ سَبَإٍ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لآلِ ذِي الكَلاَعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ...).

فائدة: في ضبط دال دومة الجندل فالمحدثون على فتحها وأهل اللغة على ضمها قال ابن دريد الفتح خطأ انظر «المصباح المنير» (م/ د و م).

ورقم (٥٢٨٦): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (كَانَ المُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالمُؤْمِنِينَ: كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ، يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ، لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا يُقَاتِلُونَهُ...).

قال الحافظ أبو مسعود الدمشقي في «الأطراف»: هذان الحديثان ثبتا من تفسير ابن جُريج، عن عطاءٍ الخُرَاساني، عن ابن عباس. وابن جُريج لم يَسمع التفسير من عطاءٍ الخُرَاساني، إنما أَخَذ الكتاب من ابنه ونظر فيه.

وقال علي بن المديني في كتاب «العلل»: سمعتُ هشام بن يوسف قال: قال لي ابن جُريج: سألتُ عطاء عن التفسير من البقرة وآل عمران، فقال: أعفني من هذا. قال هشام: فكان بعد إذا قال: (عطاء عن ابن عباس) قال: الخُرَاساني.

قال هشام: فكتبنا حينًا ثم مللنا.

قال علي بن المديني: يعني كتبنا ما كتبنا أنه عطاء الخُرَاساني.

قال علي بن المديني: وإنما كَتَبْتُ هذه القصة لأن محمد بن ثور كان يجعلها عطاء عن ابن عباس، فظَن الذين حملوها عنه أنه عطاء بن أبي رباح.

والأرجح لديَّ: أن البخاري لم يُخرج لعطاءٍ الخُرَاساني، وقال بذلك الذهبي =

أما إن كان الكلام على الرجال ورُمي بعضهم بالجهالة، فهذا يَحتاج إلى نظر دقيق في ترجمة الراوي باتساع؛ حتى يَتضح كلامه رحمه الله.

=

ومغلطاي، وابن حجر في الأشهر عنه.

قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٣/ ٧٠٢): وَقِيلَ: إِنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فِي تَفْسِيرِ (سُورَةِ نُوحٍ) هُوَ عَطَاءٌ هَذَا، وَأَنَا أَرَاهُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ.

وقال ابن حجر في «هَدْي الساري» (ص: ٣٧٦): فيحتمل أن يكون هذان الحديثان عن عطاء بن أبي رباح وعطاءٍ الخُرَاساني جميعًا، والله أعلم. فهذا جواب إقناعي. وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب السديد، ولا بد للجَوَاد من كبوة. والله المستعان.

وقال في «هَدْي الساري مقدمة فتح الباري» (ص: ٤٢٥): عطاءٌ الخُرَاساني مشهور مختلف فيه، ما عَلِمْتُ مَن ذَكَره في رجال البخاري سوى المِزي، فإنه ذَكَره في «التهذيب» وتَعلَّق بالقصة التي ذكرناها في الحديث الحادي والثمانين، في الفصل الذي قبل هذا، وليس فيها ما يَقطع بما زعمه. والله أعلم.

وذَكَر ابن حجر في «تهذيب التهذيب» وجوهًا سبقت، ثم قال: لا ينبغي الحُكْم على البخاري بالوهم بمجرد الاحتمال.

وقال في «تقريب التهذيب»: لم يصح أن البخاري أَخْرج لعطاء بن أبي مسلم الخُرَاساني. اهـ.

قلت (أبو أويس): والنفس إلى القول الثاني أَمْيَل، وإن كان تعليل مغلطاي يَحتاج إلى استقراء. والله أعلم.

الصلاة على الرسول بين يدي الدعاء

قال الإمام أحمد[(١)] في «مسنده» رقم (٢٣٩٣٧):

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ الْجَنْبِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَجِلَ هَذَا» ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ بِمَا شَاءَ».

○ **الخلاصة**: انتهى شيخنا معي في «الجامع في الدعوات» إلى حسنه، ثم أكد ذلك مع الباحث: محمد بن عبد التواب بتاريخ (٢٨) ذي القعدة (١٤٤٣) موافق (٢٨/ ٦/ ٢٠٢٢م).

(١) وعنه أبو داود في «سننه» رقم (١٤٨١) وتابع الإمام أحمد محمود بن غيلان. أخرجه الترمذي (٣٤٧٧)، وتابع المقرئ ابن وهب. أخرجه النسائي (١٢٠٨) وغيرهم.

۞ هل الدعاء بالشرب من يد النبي ﷺ على الحوض له مستند؟

نعم زيادة «إذا أهويت لأناولهم» وإسنادها صحيح وهي في البخاري وإليك البيان:

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٧٠٤٩):

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ، لَيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ، حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ لِأُنَاوِلَهُمْ اخْتُلِجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَصْحَابِي، يَقُولُ: لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ».

وراه حماد بن يحيى فرواه مختصرًا دون الشاهد أخرجه البخاري (٦٥٧٥).

وتابع أبا عوانه خالد بن عبد الله أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٣٥٤) وفيه: «حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ أَتَنَاوَلُهُمْ».

وخالفهما شعبة دون الشاهد أخرجه البخاري (٦٥٧٦).

وخالف المغيرة بدونها:

١-الأعمش أخرجه مسلم (٢٢٩٧).

٢-عاصم أخرجه أحمد (٣٨١٢، ٣٨٥٠).

٣-حصين أخرجه البزار (١٧٥٧).

❍ **الخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: إبراهيم فراج بتاريخ (١٩) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (١٣/ ١٢/ ٢٠٢٢م): سنده صحيح وأخرجه البخاري.

❍ **تنبيه:** أقوى المخالفين الأعمش عن أبي وائل وقد توبع على ذلك فالزيادة مرجوحة لديّ.

الإشارة بالإصبع عند الدعاء أحيانًا(١)

قال الإمام أبو داود في «سننه» رقم (١٤٩٩):

حَدَّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا الأَعمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَدْعُو بِأُصْبُعَيَّ، فَقَالَ: أَحِّدْ أَحِّدْ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ.

تابع زهيرا أبو كريب ومحمد بن عبد الله وغيرهما.

وخالف أبا معاوية ثلاثة:

١-وكيع فأرسله أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٤٤٠).

٢-عقبة بن خالد فجعله من مسند بعض أصحاب النبي ﷺ.

٣-حفص بن غياث جعله من مسند أبي هريرة أخرجه أحمد (٩٤٣٩١).

---

(١) قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٨/ ١٦٧): والسنة أن يشير الداعي إذا أشار بأصبعه السبابة وحدها.

وقال ابن رسلان في «شرح سنن أبي داود» (٧/ ٢٦٤): قوله: «أحد أحد» بفتح الهمزة وتشديد الحاء المهملة فيهما، أي: اقتصر على الأصبع الواحد من اليد اليمنى وأشر بها؛ لأن الذي يدعوه واحد وهو الله تعالى ليجمع الداعي بين القلب والأصبع الواحد في التوحيد.

وتابعه متابعة قاصرة القعقاع بن حكيم عن أبي صالح أخرجه النسائي (١٢٧٢).

قال الحاكم على حديث سعد: صحيح على شرطهما إن كان أبو صالح سمع من سعد.

وقال المزي عن أبي صالح روى عن سعد مسألة في الزكاة. وسبقه إلى ذلك أبو حاتم.

وقال الدارقطني في «علله» (٦٥٥): قول أبي معاوية أشبه بالصواب.

❍ **الخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث محمد بن صلاح بتاريخ (٢٠) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (١٤/ ١٢/ ٢٠٢٢م): الأصح عن أبي صالح عن سعد رجاله ثقات.

الدعوات الكوامل

قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٩٣٤٥):

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا جَبْرُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ غ عَلَّمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتَ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَاذَ بِهِ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ.

وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ تَقْضِيهِ لِي خَيْرًا».

ثم عرضه الباحث عبد التواب بن محمد فقال شيخنا متوقفون فيه الآن ومن قبل انتهيت معه إلى تصحيحه وعرضت الخلاف في أم كلثوم والراجح لدي هي بنت أبي بكر وأخرج لها مسلم ووثقها ابن حجر وروى عنها ستة.

دعاء ليلة القدر

قال الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٣٥١٣):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ القَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: " قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي ".

الخلاصة: كتب شيخنا مع الباحث: أبي حمزة السويسي بتاريخ (١٢) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٠/ ٨/ ٢٠٢٢م): منقطع بين ابن بريدة وعائشة.

وقد كتب عليه من قبل في «تفسير آل عمران» (١/ ٣٩): إسناده صحيح. فضرب عليه وكتب ما سبق.

فضل الدعاء يوم الأربعاء

قال الإمام البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٧٠٤):

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، مَسْجِدِ الْفَتْحِ، يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الثُّلَاثَاءِ وَيَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ يَوْمِ الْأَرْبِعَاءِ قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَائِظٌ إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَدَعَوْتُ اللهَ فِيهِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ، إِلَّا عَرَفْتُ الْإِجَابَةَ.

وتابع سفيان بن حمزة على جعل شيخ كثير هو عبد الرحمن لا عبد الله عبد المجيد بن عبد العزيز أخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٧٤) وتابعهما عبيد الله بن عبد المجيد أخرجه ابن الغطريف في «جزئه» (٦٨).

وخالفهم أبو عامر العقدي كما في «مسند أحمد»[١] رقم (١٤٥٦٣): حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ به.

وعبد الله بن عبد الرحمن ترجمه البخاري ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

---

(١) و«مسند البزار» (٤٣١).

وكذلك ابن حجر في «تعجيل المنفعة» وقال: فيه نظر. وذكر له هذا الحديث في تعيينه.

وأما عبد الرحمن بن كعب فوثقه ابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات وروى له الجماعة وروى عن جماعة من الصحابة كابيه كعب وجابر بن عبد الله. وروى عنه أكثر من عشرة.

وقال الإمام أحمد كما في «مسائل أحمد»:

رواية ابن هانئ (ص: ٤٧٤): آل كعب بن مالك كلهم ثقات، كل مروي عنه الحديث(١).

والأكثر على ذكر عبد الرحمن لكن عنعنه ومداره على كثير بن زيد وقد اختلف فيه فوثقه ابن عمار الموصلي وذكره ابن حبان في الثقات وقال أحمد: ما أرى به بأسًا. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وذكر له عدة أحاديث ليس هذا منها.

وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين. وقال أبو حاتم: صالح ليس بالقوي يكتب حديثه. وقال النسائي: ضعيف. وقال الطبري: كثير بن زيد عندهم ممن لا يحتج به. وقال يعقوب بن شيبة: ليس بذاك الساقط وإلى الضعف ما هو.

واختلف فيه رأي ابن معين كثيرًا:

١-صالح. ٢-ليس به بأس. ٣-ثقة. ٤-ليس بذاك. ٥-ليس بشيء.

---

(١) هل يدخل في آل كعب أحفاده فيدخل فيهم عبد الله بن عبد الرحمن السابق؟

وقال ابن حزم: ساقط متفق على اطراحه وأن الرواية عنه لا تحل.

لكن تعقبه الخطيب ومن بعده ابن حجر فقالا: أنه خلطه بغيره وهو كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد.

❍ والخلاصة: **انتهى شيخنا مع الباحث**: عبد التواب بن محمد إلى ضعفه بسبب كثير بن زيد الأسلمي.

وله شاهد أخرجه ابن شبة في «أخبار المدينة» من حديث جابر وفي سنده عبد العزيز بن عمران متروك. وتارة رجع إلى كثير بن زيد عن المطلب بن حنطب مرسلًا.

وقد توبع متابعة قاصرة على الإرسال من ابن أبي يحيى عن خالد بن رباح عن المطلب مرسلًا.

وابن أبي يحيى هو إبراهيم بن أبي يحيى وقد تركه النسائي ووسمه الشافعي بالثقة فيما قيل(١).

---

(١) ودونك ما ذكر الزركشي في «البحر المحيط» (٦/ ١٧٥-١٧٨): وقال القاضي أبو الطيب: إنما يقول الشافعي ذلك لبيان مذهبه، وما وجب عليه مما صح عنده من الخبر، ولم يذكره احتجاجًا على غيره. وقيل: إنه قد كان أعلم أصحابه بذلك، ولهذا قيل في بعضهم: إنه أحمد بن حنبل، وفي بعضهم علي بن حسان، وفي بعضهم ابن أبي فديك، وسعيد بن سالم القداح وغيرهم، وقيل: إنه ذكر فيما يثبت من طرق مشهورة. وقال الماوردي والروياني: وأما تعبير الشافعي بذلك فقد اشتهر أنه يعني به إبراهيم بن إسماعيل، فصار كالتسمية له. وقال ابن برهان: اختلف فيه، فقيل: إنه كان يريد مالكًا. وقيل: بل مسلم بن خالد الزنجي، إلا أنه كان يرى القدر، فاحترز عن التصريح باسمه =

=

لهذا المعنى. اهـ. وقال أبو حاتم: إذا قال الشافعي: أخبرني الثقة عن ابن أبي ذئب: فهو ابن أبي فديك. وإذا قال: أخبرني الثقة: قال: الليث بن سعد، فهو يحيى بن حسان وإذا قال: أخبرني الثقة، عن الوليد بن كثير فهو عمرو بن أبي سلمة وإذا قال: أخبرني الثقة عن ابن جريج، فهو مسلم بن خالد الزنجي.

وإذا قال: أخبرني الثقة عن صالح مولى التوأمة، فهو إبراهيم بن أبي يحيى. وقال بعضهم: حيث قال مالك: عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، فالثقة مخرمة بن بكير، وحيث قال: عن الثقة، عن عمرو بن شعيب، فقيل: الثقة عبد الله بن وهب، وقيل: الزهري. وحكى البيهقي في باب الاستثناء من " المعرفة " عن الربيع إذا قال الشافعي: أخبرنا الثقة، يريد يحيى بن حسان، وإذا قال: من لا أتهم، فإبراهيم بن أبي يحيى، وإذا قال: بعض الناس، يريد أهل العراق، وإذا قال: بعض أصحابنا يريد به أهل الحجاز. ثم قال: قال الحاكم: قد أخبر الربيع عن الغالب من هذه الروايات، فإن أكثر ما رواه الشافعي عن الثقة هو يحيى بن حسان. وقد قال في كتبه: أخبرنا الثقة. والمراد به غير يحيى بن حسان. وقال البيهقي: وقد فصل ذلك شيخنا الحاكم تفصيلًا على غالب الظن، فذكر في بعض ما قاله: أخبرنا الثقة، أنه أراد به إسماعيل بن علية، وفي بعضه أبا أسامة، وفي بعضه عبد العزيز بن محمد، وفي بعضه هشام بن يوسف الصنعاني، وفي بعضه أحمد بن حنبل أو غيره من أصحابه، ولا يكاد يعرف ذلك باليقين إلا أن يكون قيد كلامه في مواضع أخر. اهـ.

الدعاء باسمي الله الغفور الرحيم

قال أبو داود في «سننه» رقم (٩٧٤- ٩٨٥):

حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثنا الْحُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ مِحْجَنَ بْنَ الأَدْرَعِ، حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ قَضَى صَلاَتَهُ، وَهُوَ يَتَشَهَّدُ، وَهُوَ يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللهُ الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، قَالَ: فَقَالَ: قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ، ثَلاَثًا.

تابع عبد الله بن عمرو عبد الصمد بن عبد الوارث.

أخرجه أحمد (١٨٩٤٧) والنسائي (٧٦١٨).

وخالف حسين المعلم مالك بن مغول فسلك الجادة.

أخرجه أبو داود في «سننه» رقم (١٤٨٦- ١٤٩٣): حَدَّثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثنا يَحيَى[(١)]، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللهُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ

(١) تابع يحيى عدد ابن عيينة ووكيع وابن نمير وسفيان الثوري وأبو إسحاق السبيعي وغيرهم.

اللهَ بِالِاسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ. وفي رواية: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ»(١).

وقال أبو داود في بعض النسخ عقب الخبر: لم يرو حسين عن عبد الله بن بريدة عن أبيه شيئًا.

قلت: أبو أويس: كأنه يرجح طريق حسين المعلم.

ورجح أبو حاتم في «العلل» طريق حسين قائلا: وحديث عبد الوارث أشبه.

في حين رجح ابن مندة في «التوحيد» طريق مالك بن مغول قائلا: حديث مالك أشبه.

❍ **الخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: إبراهيم بن عبد الرحمن بتاريخ (١٢) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٠/ ٨/ ٢٠٢٢م): وجهة أبي حاتم والله أعلم أصح لسلوك حسين غير الجادة.

واختار تضعيف الخبر وقال أن حنظلة لا يتحمل هذا المتن وأخطأ مالك في أمرين:

١-سلوك الجادة. ٢-ذكر اسم الله الأعظم في بعض الطرق.

❍**تنبيه**: قلت أبو أويس: لمصحح أن يصحح طريق حسين المعلم لما يلي:

١-اختيار أبي حاتم وإشارة أبي داود له.

٢-حنظلة بن علي وثقه النسائي والعجلي وذكره ابن حبان وترجمه البخاري وأبو حاتم ولم يذكرا فيه شيئًا وروي عنه تسعة وروى عن ستة وهو في طبقة التابعين ومن رجال مسلم.

---

(١) أخرجها أحمد (٣٠٣٣) حَدَّثَنَا زَيْد بْن حُبَابٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ.

أوقات استجابة الدعاء

تعددت مواطن وأزمنة استجابة الدعاء فمن الثاني ما أخرجه مالك في «موطائه» (١/ ٧٠) رقم (٧)[١]:

عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: " سَاعَتَانِ يُفْتَحُ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّ دَاعٍ تُرَدُّ عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ: حَضْرَةُ النِّدَاءِ لِلصَّلَاةِ، وَالصَّفُّ فِي سَبِيلِ اللهِ".

خالف مالكًا ثلاثة بل أربعة من الضعفاء فرفعوه وهم:

١-رزيق بن سعيد[٢] وعنه موسى بن يعقوب الزمعي.

أخرجه أبو داود (٢٥٤٠) وزاد: «وقت المطر»[٣].

٢-و موسى بن يعقوب الزمعي بإسقاط رزيق وهو الأشهر لكن موسى

---

(١) وعنه جماعة منهم إسماعيل بن أبي أويس أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦١) ومنهم معن بن عيسى أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٩٢٤٢) وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٩١٠).

وخالفهم بشر بن عمر فرفعه أخرجه الدارقطني في «الغرائب»، وتابعه أيوب بن سويد أخرجه ابن حبان (١٧٢٠) والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٦١).

(٢) والراوي عن رزيق موسى بن يعقوب وتارة بإسقاة رزيق

(٣) وعند ابن أبي عاصم في «الجهاد» بإسقاط رزيق و«تحت المطر».

صدوق سيء الحفظ. أخرجه أبو داود وغيره.

٣-عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف.

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٤٨٩) ولوين في «جزئه» (٧٣).

٤-ذياب بن محمد وهو مجهول.

أخرجه الدولابي في «الكنى» (١٢٤٥).

❍ **والخلاصة:** أن رواية مالك مقدمة على هؤلاء ولها حكم الرفع[١] في حين انتهى شيخنا إلى وقفه ولم يتعرض لحكم الرفع مع الباحث طارق بن جمال البيلي بتاريخ (١٧) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) موافق (١٠/ ١/ ٢٠٢٣م).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في «الأم» (١/ ٢٨٩):

أَخْبَرَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ مِنْ مَكْحُولٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «اُطْلُبُوا إجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْتِقَاءِ الْجُيُوشِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَنُزُولِ الْغَيْثِ».

(قَالَ الشَّافِعِيُّ): وَقَدْ حَفِظْت عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ طَلَبَ الْإِجَابَةِ عِنْدَ نُزُولِ الْغَيْثِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ.

وللخبر شاهدان ضعيفان:

١-أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨/ ١٦٩) رقم (٧٧١٣):

---

(١) وقال الشيخ الألباني: صحيح موقوفًا وهو في حكم الرفع وقد صح مرفوعًا.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدِّبُ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عُفَيْرِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ: عِنْدَ الْتِقَاءِ الصُّفُوفِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَعِنْدَ نُزُولِ الْغَيْثِ، وَعِنْدَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَعِنْدَ رُؤْيَةِ الْكَعْبَةِ».

وتابع الحكم بن موسى هشام بن عمار. أخرجه الطبراني (٧٧١٩). والهيثم بن خارجة البيهقي في «الكبير» (٦٤٦٠) وعفير ضعيف.

٢-أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٨٦٩٤):

حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ، وَقَالَ: إِنَّهَا سَاعَةٌ يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ.

وتابع محمد بن فضيل أبو معاوية.

أخرجه البيهقي في «الدعاء» (٣٨٦). وعلته عبد الرحمن بن إسحاق.

ثلاثة يدعون فلا يستجاب لهم

قال الحاكم في «مستدركه» (٤/ ١٤٤) رقم (٣٢٢٣):

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبِي[(١)]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

(١) مما يجلي لك إدخال حديث في حديث الطرق التي سردها الإمام مسلم وفي نهايتها رواية عبيد الله بن معاذ عن معاذ بن معاذ بحديث ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين هاكه:

أخرجه مسلم رقم (١٥٤):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، إِنَّ مَنْ قِبَلَنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ يَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ إِذَا أَعْتَقَ أَمَتَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا: فَهُوَ كَالرَّاكِبِ بَدَنَتَهُ، فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللهِ تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَغَذَّاهَا، فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا، ثُمَّ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ»، ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ لِلْخُرَاسَانِيِّ: خُذْ هَذَا الْحَدِيثَ بِغَيْرِ شَيْءٍ، فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ح، وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

وأخرجه البخاري رقم (٣٠١١): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، =

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلاَثَةٌ يَدْعُونَ اللهَ فَلاَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ: رَجُلٌ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ سَيِّئَةَ الْخُلُقِ فَلَمْ يُطَلِّقْهَا، وَرَجُلٌ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ فَلَمْ يُشْهِدْ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ آتَى سَفِيهًا مَالَهُ، وَقَدْ قَالَ اللهُ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء:٥].

وتابع معاذ بن معاذ عمرو بن حكام -وهو ضعيف- وتابعهما داود بن إبراهيم -وهو متروك- كما في «مسانيد فراس» (٢٩).

وخالفهم الجماعة:

١-يحي القطان كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٨٠٢٨).

٢-محمد بن جعفر كما عند الطبري (٦/ ٣٩٢).

٣-عمرو بن مرزوق كما عند الخرائطي في «مساويء الأخلاق».

٤، ٥-عثمان بن عمر وروح بن عبادة كما في «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٦٣) فأوقفوه.

قال أحمد بن حنبل: ليس هو عندنا مسندًا وحدثنا غندر غير مسند.

وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِتَوْقِيفِ أَصْحَابِ شُعْبَةَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَإِنَّمَا أَجْمَعُوا عَلَى سَنَدَ حَدِيثِ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ: ثَلاَثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ، وَقَدِ اتَّفَقَا جَمِيعًا عَلَى إِخْرَاجِهِ.

= حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ به.

ونص الذهبي علي تفرد معاذ بن معاذ بالرفع. و في «المهذب» (٨/ ٤١٤٩): مع نكارته إسناده نظيف.

○ **الخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: محمد بن مرعي بتاريخ (٢٣) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٢١/ ٨/ ٢٠٢٢م): الصواب الوقف. ا هـ.

○ **تنبيه:** صحح هذا الخبر العلامة الألباني رحمه الله في «الصحيحة» رقم (١٨٠٥).

طلب الكفار الدعاء من الأنبياء

قال تبارك وتعالى في قصص نبي الله موسى عليه السلام: ﴿ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُوا۟ يَـٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَـٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَـٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَـٰفِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٣٤ - ١٣٦].

وطلب أهل مكة الدعاء بكشف لباس الجوع ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا ۚ إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥].

وقال الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٣٩٤٢):

حَدثنا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ[١]، قَالَ: حَدثنا عَبدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عَبدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحْرَقَتْنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ، فَادْعُ اللهَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: اللهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا[٢].

وخالف يحيى بن خلف أبو بكر بن أبي شيبة كما في «مصنفه» (٣٦٩٥٤)[٣]

---

(١) ورواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥١٦) عن يحيى.

(٢) وقال الترمذي عقبه: هذا حديثٌ حسنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

(٣) وعنه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥١٥).

فأسقط جابرا وجعله مرسلًا.

وخالف عبد الوهاب إسماعيل بن زكريا واختلف عليه فتارة عن ابن خثيم عن عبد الرحمن بن سابط[١] وأخرى بعطف أبي الزبير عليه[٢] كلاهما عن جابر.

ورواية عبد الواهب أرجح ورواية ابن أبي شيبة عنه أصح بالإرسال وكتب شيخنا مع الباحث: الشربيني بن فايق بتاريخ (٥)ذي القعدة (١٤٤٣) موافق (٥/ ٦/ ٢٠٢٢م): انقل أقوال علماء العلل. اهـ.

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٨٠)حديث أبي موسى وفيه ذكر ثقيف مرفوعا فقال أبو حاتم: يروى هذا الحديث مرسلًا.

وورد الخبر في «تاريخ المدينة» (٢/ ٤٩٩) وفي سنده غطيف بن أبي سفيان مقبول وابنه متروك.

❍ **تنبيه**: دع النبي ﷺ لأم أبي هريرة رضي الله عنهما قبل أن تسلم ودع على أشخاص بأعيانهم ودعا نبي الله نوح ونبي الله موسى عليهما السلام على كفرة أقوامهم.

---

(١) في جزء لوين (٨٦) وابن عدي في «الكامل» (١/ ٥١٨).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٤٧٠٢).

حكم السجع المتكلف في الدعاء

ورد فيه أخبار مرفوعة منها:

○**الأول** أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٦٣٣٧):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ(١)، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ أَبُو حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا هَارُونُ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الخِرِّيتِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «حَدِّثِ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَثَلاَثَ مِرَارٍ، وَلاَ تُمِلَّ النَّاسَ هَذَا القُرْآنَ، وَلاَ أُلْفِيَنَّكَ تَأْتِي القَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ، فَتَقُصُّ عَلَيْهِمْ، فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتُمِلُّهُمْ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ، فَإِذَا أَمَرُوكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَشْتَهُونَهُ، فَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ»، فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لاَ يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ يَعْنِي لاَ يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الِاجْتِنَابَ.

---

(١) وثقه النسائي تارة وأخرى لا بأس به. وقال مسلمة بن القاسم: صدوق. وأخرج له البخاري.

وثمة استنكار لإسحاق سند آخر غير هذا وإن كان يلتقي في عكرمة حيث قال كما في «تهذيب التهذيب» (١١/ ٢٧٢): قال إسحاق في مشيخته رأيت عنده عن ريحان بن سعيد عن عباد بن منصور عن إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عامتها مناكير.

وتابع البخاري أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّارُ كما في «المعجم الكبير» رقم (١١٩٤٣) للطبراني (١١/ ٣٤٠) بلفظ: «انْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ، فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ».

وتابعهما القاسم بن زكريا. أخرجه البيهقي في «المدخل» رقم (٦٠٠).

❍ **الثاني**: أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤/ ٣٨) رقم (٤٤٧٥)- حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لِلسَّائِبِ: ثَلَاثُ خِصَالٍ لَتَدَعْهُنَّ أَوْ لَأُنَاجِزَنَّكَ، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَتْ: إِيَّاكَ وَالسَّجْعَ، لَا تَسْجَعْ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَسْجَعُونَ، وَإِذَا أَتَيْتَ قَوْمًا يَتَحَدَّثُونَ فَلَا تَقْطَعَنَّ حَدِيثَهُمْ، وَلَا تُمِلَّ النَّاسَ مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَلَا تُحَدِّثْ فِي الْجُمُعَةِ إِلَّا مَرَّةً، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ.

وتابع إبراهيم وهو ابن الحجاج الحسن بن موسى الأشيب أخرجه الخرائطي (٥١٥).

وتابعهما عبيد الله بن محمد أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٥٤).

خالفهما أبو معاوية فقال: ابْن أَبِي السَّائِبِ قَاصّ الْمَدِينَة، بدل مسروقًا. أخرجه ابن حبان (٩٧٨) وغيره.

وتابع أبا معاوية محمد بن فضيل الضبي كما في «الدعاء» (٤١) له.

وخالفهم جماعة -سفيان بن عيينة كما في «مصنف» ابن أبي شيبة (٢٩١٦٤) وعبد الأعلى بن عبد الأعلى كما في «مسند إسحاق» (١٦٣٤)، وابن علية كما عند أحمد (٢٥٨٢٠)، ووهيب بن خالد كما في «العلل» لابن أبي

حاتم (٢٠٥٠)- من الثقات فأسقوا الواسطة بين الشعبي وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ورجحه أبو حاتم كما في «العلل» (٢٠٥٠) و(٢٢٣٤) وكذلك الدارقطني في «العلل» (٣٦٢٥).

❍ **والخلاصة**: أن الأكثر على الإرسال ويشهد له ما قبله وكتب شيخنا مع الباحث: أحمد بن مصطفى المنياوي بتاريخ (٥) ربيع (١٤٤٤) موافق (١/ ١/ ٢٠٢٢م): الشعبي لم يسمع من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. ا هـ.

وذلك بعد ترجيحه رواية الثقات عن داود بن أبي هند.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ١٣٩): قَوْلُهُ: «وَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ» أَيْ لَا تَقْصِدْ إِلَيْهِ وَلَا نشغل فِكْرَكَ بِهِ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّكَلُّفِ الْمَانِعِ للخشوع الْمَطْلُوب فِي الدُّعَاء وَقَالَ بن التِّينِ الْمُرَادُ بِالنَّهْيِ الْمُسْتَكْرَهُ مِنْهُ وَقَالَ الدَّاوُدِيُّ الِاسْتِكْثَارُ مِنْهُ.... وَلَا يَرُدُّ عَلَى ذَلِكَ مَا وَقَعَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَصْدُرُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ إِلَيْهِ وَلِأَجْلِ هَذَا يَجِيءُ فِي غَايَةِ الِانْسِجَامِ كَقَوْلِهِ ﷺ فِي الْجِهَادِ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ هَازِمَ الْأَحْزَابِ وَكَقَوْلِهِ ﷺ صَدَقَ وَعْدَهُ وَأَعَزَّ جُنْدَهُ الْحَدِيث وَكَقَوْلِهِ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَيْنٍ لَا تَدْمَعُ وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَكُلُّهَا صَحِيحَةٌ قَالَ الْغَزَالِيُّ الْمَكْرُوهُ مِنَ السَّجْعِ هُوَ الْمُتَكَلَّفُ لِأَنَّهُ لَا يُلَائِمُ الضَّرَاعَةَ وَالذِّلَّةَ وَإِلَّا فَفِي الْأَدْعِيَةِ الْمَأْثُورَةِ كَلِمَاتٌ مُتَوَازِيَةٌ لَكِنَّهَا غَيْرُ مُتَكَلَّفَةٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَإِنَّمَا كَرِهَهُ ﷺ لِمُشَاكَلَتِهِ كَلَامَ الْكَهَنَةِ كَمَا فِي قِصَّةِ الْمَرْأَةِ مِنْ هُذَيْلٍ....إلخ.

من دعواته ﷺ

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٢٠):

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَعِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «اللهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ».

وتابع إبراهيم بن دينار يحيى بن بشر.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٨)، والحسن بن الصباح أخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٦١)، وابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (١٥١)، والطبراني في «الأوسط» (١٤٥٥) والبيهقي في «الدعوات» (٢٤٥).

وتابع أبا قطن حسين بن محمد المروزي.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٠١) ورجاله ثقات.

وتابعهما أبو نظر أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (١١٤).

وأبو قطن وثقه الشافعي وقال أحمد: ما كان به بأس. ونحوه عن ابن

المديني وابن معين وغيرهم.

وروى عنه أكثر من خمسة عشر راويًا.

وعبد العزيز الماجشون وثقه أبو داود وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وأحمد بن صالح والبزار.

وقدامة بن موسى وثقه أبوزرعة وابن معين وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قدامة بن موسى إلا عبد العزيز بن أبي سلمة تفرد به أبو قطن.

❍ **الخلاصة:** أن سبب بحثي لهذا الحديث أن أخانا أبا فاطمة البنهاوي أرسل لي مقطعًا لشيخنا على اليوتيوب يضعف فيه هذا الخبر وأخبرت شيخنا بذلك عند المناقشة بتاريخ (٩) ربيع أول (١٤٤٤) موافق (٥/ ١٠/ ٢٠٢٢م) فكتب سند صحيح مع التفردات. والله أعلم. ا هـ.

❍ **تنبيه:** ورد هذا الخبر من حديث أبي سعيد في «العلل» لابن أبي حاتم رقم (٢٠٦٦) فقال: حديث منكر.

رَبِّ أعِنِّي وَلا تُعِنْ عَلَيَّ

قال الإمام الترمذي في «سننه» رقم (١٩٩٧):

حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: أَمْلاهُ عَلَيَّ سُفْيَانُ، إِلَى شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مُرَّةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنِي طَلِيقُ بْنُ قَيْسٍ الْحَنَفِيُّ أَخُو أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: «رَبِّ أَعِنِّي وَلا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانْصُرْنِي وَلا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرِ الْهُدَى إِلَيَّ، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَّارًا، لَكَ ذَكَّارًا، لَكَ رَهَّابًا، لَكَ مِطْوَاعًا، إِلَيْكَ مُخْبِتًا، لَكَ أَوَّاهًا مُنِيبًا، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي[(١)]، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ[(٢)] قَلْبِي».

وتابع يحيى القطان وكيع كما عند ابن ماجه (٣٨٣٠) ومحمد بن كثير كما عند أبي داود (١٥١٠) أبو داود الحفري.

أخرجه الترمذي (٣٥٥١) وقبيصة أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»

---

(١) يعنى المآثم، وهو من قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء:٢]. واستعمل الغسل هنا مع محو الذنب وفي دعاء الاستفتاح.

(٢) أي: الضغينة والعداوة.

(٦٦٤).

وخالفهم عبد الوارث فأرسله أخرجه الترمذي في «سننه» (١٠٣٦٩) وقال النسائي: حديث سفيان محفوظ.

وطليق بن قيس. وثقه ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي.

وقال ابن حجر له عندهم هذا الحديث الواحد.

❍ **والخلاصة**: أن إسناده صحيح كتب شيخنا مع الباحث: عماد الدمياطي بتاريخ (٢) ربيع (١٤٤٤) موافق (٢٨/ ٩/ ٢٠٢٢م): في النفس شيء هل هو طلق أم طليق فكلاهما ابن قيس وكلاهما حنفي وكلاهما من نفس الطبقة وليس لطليق إلا هذا الخبر. فالله أعلم.

بدء الدعاء

قال الحاكم في «مستدركه» رقم (٢٠٢٤):

أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الطَّرَسُوسِيُّ (ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّنْعَانِيُّ، أَخْبَرَنِي أَفْلَحُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ:

نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الدُّعَاءِ مِنَ السَّمَاءِ، وَأَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، لَمْ يَنْزِلْ فِي مِثْلِهَا قَطُّ، ضَاحِكًا مُسْتَبْشِرًا، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ.

قَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا جِبْرِيلُ».

قَالَ: إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكَ بِهَدِيَّةٍ.

قَالَ: «وَمَا تِلْكَ الْهَدِيَّةُ يَا جِبْرِيلُ؟».

قَالَ: كَلِمَاتٌ مِنْ كُنُوزِ الْعَرْشِ أَكْرَمَكَ اللهُ بِهِنَّ.

قَالَ: «وَمَا هُنَّ يَا جِبْرِيلُ».

قَالَ: فَقَالَ جِبْرِيلُ: قُلْ: يَا مَنْ أَظْهَرَ الْجَمِيلَ، وَسَتَرَ الْقَبِيحَ، يَا مَنْ لَا يُؤَاخِذُ بِالْجَرِيرَةِ، وَلاَ يَهْتِكُ السِّتْرَ، يَا عَظِيمَ الْعَفْوِ، يَا حَسَنَ التَّجَاوُزِ، يَا وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ، يَا بَاسِطَ الْيَدَيْنِ بِالرَّحْمَةِ، يَا صَاحِبَ كُلِّ نَجْوَى، وَيَا مُنْتَهَى كُلِّ شَكْوَى، يَا كَرِيمَ الصَّفْحِ، يَا عَظِيمَ الْمَنِّ، يَا مُبْتَدِئَ النِّعَمِ قَبْلَ اسْتَحْقَاقِهَا، يَا رَبَّنَا، وَيَا سَيِّدَنَا، وَيَا مَوْلَانَا، وَيَا غَايَةَ رَغْبَتِنَا، أَسْأَلُكَ يَا اللهُ أَنْ لَا تَشْوِيَ خَلْقِي بِالنَّارِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَمَا ثَوَابُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؟» ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ بَعْدَ الدُّعَاءِ بِطُولِهِ.

○ **الخلاصة: كَتَب شيخنا مع الباحث:** شريف الصابر، بتاريخ (٨) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٩/ ٢/ ٢٠٢٢م): نَبَّه على أن بعض المعاني قد يكون لها شواهد، ولكنني أعني ضعف الأسانيد وعدم ثبوتها عن النبي ﷺ.

كتاب علوم القرآن الكريم وفضائله

فضل حامل القرآن

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٧٤٠٩):

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي مِشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ أَبُو الْمُصْعَبِ الْمَعَافِرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ فِي إِهَابٍ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، مَا احْتَرَقَ».

وأبو عبد الرحمن هو عبد الله بن يزيد المعافرى الحبلى المصرى أحد العبادلة المستثنى روايتهم في ابن لهيعة ما لم تستنكر.

وقد توبع من تسعة عليها وهم:

أبو سعيد، وحجاج، وموسى بن داود، وابن بكير، وأبو الأسود المصري، وقتيبة بن سعيد، وكامل بن طلحة، ومجاشع بن حسان، ومنصور بن عمار.

والعلة المثلى لهذا الخبر قول ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٢٨): مشرح بن هاعان كنيته أبو مصعب عداده في أهل مصر يروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يتابع عليها روى عنه بن لهيعة والليث وأهل مصر والصواب في أمره ترك ما انفرد من الروايات والاعتبار بما وافق الثقات.

❍ والخلاصة: **انتهى شيخنا مع الباحث**: محمد بن ممدوح المنوفي بتاريخ (١٢) ربيع آخر (١٤٤٤) موافق (٦/ ١١/ ٢٠٢٢م) إلى ضعفه بسبب ابن لهيعة ومِشرح.

فضل مواصلة الختمة بعد الختمة

قال تعالى عمومًا: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾ [الشرح: ٧].

وقال الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٢٩٤٨):

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ قَالَ «الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ». قَالَ وَمَا الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ قَالَ «الَّذِى يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى آخِرِهِ كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ».

وتابع الهيثم بن الربيع خمسة –زيد بن حباب أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٧٤) الرازي في «فضائل القرآن» (٢٦) وعمرو بن عاصم الكلابي أخرجه البزار (٥٣٠٦) وسعيد بن سليمان في «معاني الأخبار» (١٠٥٩) للكلاباذي وعمرو بن مرزوق أخرجه الحاكم (٢٠٨٩) وإبراهيم بن أبي سويد كما عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٧٨٣)- على الرفع.

وخالفهم ثلاثة- مسلم بن إبراهيم كما عند الترمذي (٢٩٤٨)،وإسحاق بن عيسى كما عند الدارمي (٣٥١٩)، والحجاج بن المنهال أخرجه الرازي في «فضائل القرآن» (٢٦)- فأرسلوه.

والخلاصة: أن الطرق المرفوعة أعلاها طريق الترمذي وفي سنده الهيثم بن الربيع ضعيف وما سواه طرق نازلة وبعضها ضعيف.

أما الطرق المرسلة فأصحها وأعلاها طريق الترمذي والدارمي فهي الأصوب وقال الترمذي عن المرسل: هذا عندي أصح.

والمدار على صالح المري وضعفه ابن المديني والبخاري والفلاس وأبو حاتم وغيرهم.

وانتهى شيخنا معي من سنين في شرحي «تحفة الأطفال» إلى أن علته صالح المري ثم أكد ذلك مع الباحث محمد وجيه الكردي بتاريخ (٢) ربيع (١٤٤٤) موافق(٢٨/ ٩/ ٢٠٢٢م).

وله شاهد ضعيف من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ أَوْ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: «الْحَالُّ، الْمُرْتَحِلُ الَّذِي يَفْتَحُ الْقُرْآنَ وَيَخْتِمُهُ، صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ إِلَى أَوَّلِهِ، كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ»(١).

وورد مقطوعًا في «الزهد» لابن المبارك (٨٠٠) عن إسماعيل بن رافع عن رجل من الاسكندرية. والرجل مبهم وإسماعيل ضعيف.

---

(١) **ضعيف**: أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢٠٩٠) وفي سنده مقدام بن داود بن تليد قال النسائي: ليس بثقة وقال ابن أبي حاتم: تكلموا فيه. وقال الدارقطني: ضعيف. ومحمد بن سعيد مجهول الحال.

قصة الرجل الذي ارتد فلفظته الأرض هل ثبت أنه كان من كتبة الوحي

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦١٧):

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ فَأَمَاتَهُ اللهُ فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَعَلِمُوا: أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ".

وتابع عبد العزيز اثنان:

١-حميد الطويل أخرجه أحمد (١٢٢١٥) وابن حبان (٧٤٤) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٢١١) وزاد فيه حميد: «فكان النبي ﷺ يملي عليه غفورا رحيما فيكتب عليما حكيمًا فيقول أكتب سميعا بصيرا فيقول: اكتب كيف شئت».

٢-ثابت البناني وعنه اثنان:

أ-سليمان بن المغيرة أخرجه مسلم (٢٧٨١) وأحمد (١٣٣٢٤) بنحو رواية أبي معمر عند البخاري كما سبق.

ب-حماد بن سلمة أخرجه أحمد (١٣٥٧٣) وأبو عوانة (٣٨٤٨) وعبد بن حميد (١٣٥٤) وغيرهم ولفظة كلفظ حميد الطويل وزاد عبد بن حميد من طريق سليمان بن حرب عن حماد: «أنه كان يكتب لرسول الله القرآن».

وفي رواية عفان عن حماد عند أحمد قال حماد نحو ذا.

❍ **والخلاصة:** أن رواية الصحيحين ليس فيها أنه من كتبة الوحي نصًّا وليس فيها «اكتب كيف شئت» وإنما هي خارج الصحيحين.

وقال البزار حميد لم يتابع ثابت إنما سمعه منه فإذا ردّ رواية حميد وهو مدلس إلى ثابت والخلاف قائم في اللفظ إلى ثابت:

١-رواية سليمان بن المغيرة عن ثابت أخرجها مسلم وليس فيها الزيادات.

٢-رواية عفان عن حماد عن ثابت شك فيها عفان فقال حماد نحو ذا.

٣-ورواية سليمان بن حرب بلفظ القرآن تفرد بها سليمان عن سائر رواة الخبر.

❍ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: محمد الصغير إلى ثبوت لفظ الصحيحين وأن الزيادات تفسيرية من حماد.

❍ **تنبيه:** في «المسند المعلل» هذه الزيادات من أكذب الكذب على رسول الله.

ذم المِراء في القرآن الكريم

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٦٦٦):

حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثنا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ».

وأخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٦٧٤١): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْمًا يَتَدَارَءُونَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا، ضَرَبُوا كِتَابَ اللهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، وَإِنَّمَا نَزَلَ كِتَابُ اللهِ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَلَا تُكَذِّبُوا بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ فَقُولُوا، وَمَا جَهِلْتُمْ، فَكِلُوهُ إِلَى عَالِمِهِ».

❍ **الخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: أبي حمزة السويسي بتاريخ (١٢) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٠/ ٨/ ٢٠٢٢م) على طريق عمرو بن شعيب: حسن.

❍ **تنبيه:** كان كتب عليه في تفسير سورة آل عمران (١/ ٣٦-٣٧) (صحيح) فضرب على الحكم السابق وتراجع وكتب (حسن).

وقد حكم البيهقي على طريق عمرو بن شعيب في «القضاء والقدر» (ص: ٢٩١): هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

وللمتن سياق به زيادات من طريق عند ابن ماجه رقم (٨٥):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ به.... «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَهُمْ يَخْتَصِمُونَ فِي الْقَدَرِ، فَكَأَنَّمَا يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ، حَبُّ الرُّمَّانِ مِنَ الْغَضَبِ، فَقَالَ: «بِهَذَا أُمِرْتُمْ، أَوْ لِهَذَا خُلِقْتُمْ، تَضْرِبُونَ الْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، بِهَذَا هَلَكَتِ الْأُمَمُ قَبْلَكُمْ» قَالَ: فَقَالَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِمَجْلِسٍ تَخَلَّفْتُ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ الْمَجْلِسِ وَتَخَلُّفِي عَنْهُ.

ورواية أبي معاوية في غير الأعمش ضعف.

كتاب تفسير القرآن الكريم

فضل سورة الفاتحة

وردت فيها أخبار في الصحيحين ومنها ما أخرجه النسائي في «سننه» رقم (٨١٥٤):

أَخبَرنا عُبَيدُ اللهِ بنُ عَبدِ الكَرِيمِ، قَالَ: حَدثنا عَليُّ بنُ عَبدِ الحَمِيدِ المَعْنِيُّ، قَالَ: حَدثنا سُلَيمَانُ بنُ المُغِيرَةِ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَنزَلَ وَنزَلَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ، فَالتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبيُّ ﷺ فَقَالَ: أَلا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ القُرْآنِ؟ قَالَ: فَتَلا عَلَيْهِ: الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

وتابع عبيد الله جمع –أحمد بن آدم أخرجه ابن حبان (٧٧٤)، وموسى بن الحسن والعباس بن محمد كلاهما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢١٤٤)، وأبو حاتم الرازي كما عند الحاكم (٢٠٥٦).

وتابع علي بن عبد الحميد محمد بن الحسن بن الزبير. أخرجه البزار (٢٤٦٥) وابن عدي في «الكامل» (١٦٥٧) وقالا: لا نعلم رواه عن سليمان بن المغيرة إلا محمد بن الحسن.

وخالفهما سعيد بن سليمان فقال عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن الحسن مرسلًا. ذكره أبو حاتم الرازي كما في «العلل» (٧٩٣) وقال: وهو أشبه.

وخطأ الموصول.

وتابع سعيد بن سليمان على الإرسال حماد بن سلمة.

❍ **والخلاصة:** أنه معل بالإرسال وتوقف شيخنا مع الباحث: محمود بن نصر الشاذلي وطلب مزيد بحث. بتاريخ(٨) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٦/ ٨/ ٢٠٢٢م).

سورة البقرة

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦، ١٥٧][(١)].

١-قال أبو داود في «مراسيله» رقم (٤١٢):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمٍ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ، قَالَ: طُفِئَ مِصْبَاحُ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَرْجَعَ قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ هَذَا مِصْبَاحٌ، قَالَ: «كُلُّ مَا سَاءَ الْمُؤْمِنَ فَهُوَ مُصِيبَةٌ».

وهذا السند وإن كان حسنًا إلا أنه مرسل.

---

(١) ومما يبين لك عظم الاسترجاع وبيان الآثار المترتبة عليه.
ما أخرجه مسلم رقم (٩١٨): عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللهُ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، اللهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا "، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللهُ لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ، فَقَالَ: «أَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُو اللهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا، وَأَدْعُو اللهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ».

٢-وقال الطبراني في «المعجم الكبير» رقم (٧٨٢٤):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: انْقَطَعَ قِبَالُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَرْجَعَ، فَقَالُوا: أَمُصِيبَةٌ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: مَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَهُوَ مُصِيبَةٌ.

وإسناده ضعيف؛ فقد قال ابن حبان كما في «التهذيب» من ترجمة عبيد الله: يروى الموضوعات عن الأثبات، فإذا روى عن على بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع فى إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلى بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن متن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم. انتهى.

وقال ابن حجر معقبًا: ليس فى الثلاثة من اتهم إلا على بن يزيد، وأما الآخران فهما فى الأصل صدوقان و إن كانا يخطئان.

٣-قال ابن السني في «عمل اليوم والليلة» رقم (٣٥٢):

أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِيَسْتَرْجِعْ أَحَدُكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي شِسْعِ نَعْلِهِ، فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ».

وتابع هشيمًا جماعة-يعلى بن عبيد الله كما في «الزهد» (٤٢٤) لهناد، وعمر بن عطاء كما في «تاريخ أصبهان» (٢٢٣١) وبكر بن خنيس أخرجه البزار (٣٤٥٧)[١].

---

(١) وأيضًا رقم (٣٤٥٧) بسنده عن شبابة بن سوار عن خارجة بن مصعب-وهو متروك-
=

○ والخلاصة:

أن مداره على يحيى بن عبيد الله وهو آفته وضعفه الآئمة.

وقال ابن حبان: يروى عن أبيه ما لا أصل له، و أبوه ثقة، فسقط الاحتجاج به.

٣-قال ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» رقم (٨):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ آلِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا قَدِ اتَّخَذَ قِبَالًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ أَطَلْتَ الْأَمَلَ، وَزَهَدْتَ فِي الْأَجْرِ، وَكَرِهْتَ الْحَسَنَاتِ، إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُهُ فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، كَانَ عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ الصَّلَاةُ وَالْهُدَى وَالرَّحْمَةُ، فَذَاكَ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا » وعلته ابهام شيخ ابن المثنى.

٤-وورد عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من طريقي ابن المسيب كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٧١٨٥) وعبد الله بن خليفة أخرجه الزهد لهناد (٤١٢) وابن أبي شيبة (٢٧١٨٤) ولمحسن أن يحسن هذا الأثر إلى عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على الكلام في سماع ابن المسيب من عمر ومتابعته من عبد الله بن خليفة وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

في حين يرى الباحث ضعف الأثر.

= عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا.

أفاده الباحث: محمد بن خليل آل باشا مع شيخنا أبي عبد الله مصطفى بن عدوي في مجلسين (١١) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٧/ ٨/ ٢٠٢٢م).

● قال ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٥٥٠) رقم (٢٩٢٠):

حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ كُلْثُومٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لآكِلِ الرِّبَا: خُذْ سِلاَحَكَ لِلْحَرْبِ. قَالَ: ﴿فَإِن يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً﴾ [البقرة:٢٧٩].

وتابع حجاجًا مسلم بن إبراهيم وعنه المثنى ولم أقف له على موثق أخرجه الطبري (٥/ ٢٢). وتارة المثنى عن حجاج.

❍ **والخلاصة**: **انتهى شيخنا مع الباحث**: أحمد الصاوي بتاريخ (٢٣)ربيع الآخر (١٤٤٤) موافق (١٧/ ١١/ ٢٠٢٢م) إلى أنه قابل للتحسين والآية شاهدة له.

مفاريد ابن عباس رضي الله عنهما في القراءات

١-قال أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٩٣):

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَزِينِ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقْرَؤُهَا كَذَلِكَ: «وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ».

وخالف والد ابن أبي زائدة إسرائيل فجعلها تفسيرًا كما في «التاريخ الكبير» رقم ترجمة (١٠٩٧).

وخالفهما شعبة في السند أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرَ بْنَ يَرِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَرَأَ هَذَا الْحَرْفَ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ).

قال ابن أبي داود في «المصاحف» (ص/ ١٩٦): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرَ بْنَ يَرِيمَ[١]، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ: قَرَأَ هَذَا الْحَرْفَ: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر».

---

(١) وعمير بن يريم ذكره ابن حبان في الثقات.

وخالف محمد وهو ابن جعفر وكيع فجعلها تفسيرًا كما في «المصنف» (٨٨٣٩) واختلفت النسخ في شيخ أبي إسحاق تارة عمير بن قميم وقال فيه ابن سعد: كان معروفًا قليل الحديث. وتارة عمير بن سعيد وقد وثقه ابن معين وابن حبان.

وكتب شيخنا معي بتاريخ (٣) ربيع (١٤٤٤) موافق (٢٩:٩/ ٢٠٢٢م): تراجع نسخة سعد الشثري –حفظه الله–. ا هـ.

ولعل هذا الاختلاف من شعبة بن الحجاج فإنه كان يخطيء في أسماء الرجال.

قال أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص٢٩١):

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَؤُهَا: (لِلَّذِينَ يُقْسِمُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّص أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ).

قال سعيد بن منصور في «تفسيره» رقم (٣٣٥٢): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: (لِلَّذِينَ يُقْسِمُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَإِنْ عَزَمُوا السَّرَاحَ)[(١)].

وتابع عمرَو بن دينار عطاءٌ، أخرجه عبد الرزاق في «مُصنَّفه» (١٢٣٩٧): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقْرَأُ: (لِلَّذِينَ يُقْسِمُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ فَإِنْ عَزَمُوا السَّرَاحَ)[(٢)].

الخلاصة: أن إسناده صحيح[(٣)].

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» (ص٢٩١) مقتصرًا على القراءة الأولى. ومِن طريق أبي عُبيد أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٩٨٨٨).

(٢) **أخرج ابن أبي داود في «المصاحف» (ص١٩٤)**: حدثنا عبد الله، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثني الحُمَيْدي، حدثنا سفيان، عن عمرو قال: كان ابن عباس يَقرأ: (وإِنْ عَزَمُوا السَّرَاحَ).

(٣) وأخرجه أيضًا عبد بن حميد وابن الأنباري في «المصاحف» كما في في «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (١/ ٦٤٦): عن ابن عباس أنه كان يَقرؤها: (لِلَّذِينَ يُقْسِمُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ) ويقول: الإيلاء: القَسَم، والقَسَم: الإيلاء.

لمة الشيطان

قال الترمذي في «سننه» رقم (٢٩٨٨):

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُرَّةَ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابْنِ آدَمَ وَلِلْمَلَكِ لَمَّةً فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ فَإِيعَادٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالحَقِّ، وَأَمَّا لَمَّةُ المَلَكِ فَإِيعَادٌ بِالخَيْرِ وَتَصْدِيقٌ بِالحَقِّ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللهِ فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ الأُخْرَى فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ﴾ [البقرة: ٢٦٨] الآيَةَ.

وخالف أبا الأحوص حماد بن زيد فأوقفه أخرجه الطبراني (٨٥٣٢) بمتن مطول موقوفًا. وإسناده صحيح.

ورواه على الوقف اثنان:

١-عبيد الله بن عبد الله ولم يسمع من ابن مسعود أخرجه أبو داود في «الزهد» (١٧١٤).

٢-أبو إياس ولم يسمع من ابن مسعود أخرجه أحمد (٨٥٩).

قال أبو زرعة: الناس يوقفونه عن ابن مسعود وهو الصحيح.

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي الأَحْوَصِ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي الأَحْوَصِ».

❍ **الخلاصة**: **انتهى شيخنا مع الباحث**: إبراهيم السيد بتاريخ (١١) رمضان (١٤٤٣) موافق (١٢/ ٤/ ٢٠٢٢م) إلى الوقف.

سورة آل عمران

١-قال الترمذي في «سننه» رقم (٣٠٠٠):

حَدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدثنا وَكِيعٌ، عَنِ الرَّبِيعِ، وَهُوَ ابْنُ صَبِيحٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، قَالَ: رَأَى أَبُو أُمَامَةَ رُؤُوسًا مَنْصُوبَةً عَلَى دَرَجِ دِمَشْقَ، فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: كِلاَبُ النَّارِ، شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران:١٠٦] إِلَى آخِرِ الآيَةِ، قُلْتُ لأَبِي أُمَامَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلاَّ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا، أَوْ أَرْبَعًا، حَتَّى عَدَّ سَبْعًا مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ.

وتابع الربيع وحمادًا سفيان بن عيينة.

أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٥٤٤).

❍ **والخلاصة**: أن سنده حسن لحال أبي غالب وحسنه الترمذي وكذا يرى الباحث: محمود بن حسني بن والي الفيومي(١) ويوافق شيخنا في النتيجة العامة في أبي غالب في حين كتب شيخنا مع الباحث بتاريخ (٨) رمضان (١٤٤٣)

---

(١) ولد بتاريخ (١٩٨٥م) بمحافظة الفيوم يعرض أحاديث متفرقة في بحث «قاعدة أهل السنة والجماعة في رحمة أهل البدع والمعاصي» لابن تيمية.

وكان قد رحل إلى منية سمنود واستقر فيها في منية سمنود من عام(٢٠٠٧ حتى ٢٠١٢م) اهـ.

موافق (١٠/ ٤/ ٢٠٢٢م): انتهينا من رواية أبي غالب[١] عن أبي أمامة في هذا المتن والنفس لا تطمئن إلى تصحيحها لغرابة متنها والكلام في حزور أبي غالب ولتنظر الشواهد[٢] إن شاء الله لو كان ثم شواهد.

٢-قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٢١):

حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَنَيِّفٌ، وَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيهُ وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ وَإِزَارُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَيْنَ مَا وَعَدْتَنِي؟ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَلَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ أَبَدًا»، قَالَ: فَمَا زَالَ يَسْتَغِيثُ رَبَّهُ وَيَدْعُوهُ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَرَدَّاهُ ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، كَذَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩]. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُئِذٍ، وَالْتَقَوْا فَهَزَمَ اللهُ الْمُشْرِكِينَ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، وَأُسِرَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، فَاسْتَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَعَلِيًّا وَعُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ هَؤُلَاءِ بَنُو الْعَمِّ، وَالْعَشِيرَةُ وَالْإِخْوَانُ، فَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ، فَيَكُونُ مَا أَخَذْنَا مِنْهُمْ قُوَّةً لَنَا عَلَى الْكُفَّارِ، وَعَسَى اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ فَيَكُونُونَ لَنَا عَضُدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟» فَقَالَ: قُلْتُ: وَاللهِ مَا أَرَى مَا رَأَى أَبُو

---

(١) **طلب شيخنا من الباحث**: أحمد بن علي مراجعة مواطن أبي غالب حزور التي في كتب العلامة الألباني رحمه الله.

(٢) له شاهد من حديث ابن عمرو أخرجه أحمد في «السنة» (١٥٤٥).

بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَنِي مِنْ فُلانٍ - قَرِيبٍ لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ حَمْزَةَ مِنْ فُلانٍ أَخِيهِ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، حَتَّى يَعْلَمَ اللهُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي قُلُوبِنَا هَوَادَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ، هَؤُلاءِ صَنَادِيدُهُمْ وَأَئِمَّتُهُمْ وَقَادَتُهُمْ. فَهَوِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَأَخَذَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، قَالَ عُمَرُ: غَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَإِذَا هُمَا يَبْكِيَانِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا يُبْكِيكَ أَنْتَ وَصَاحِبَكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنَ الْفِدَاءِ، وَلَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُكُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» - لِشَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ - وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ [الأنفال: ٦٨] مِنَ الْفِدَاءِ، ثُمَّ أُحِلَّ لَهُمُ الْغَنَائِمُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عُوقِبُوا بِمَا صَنَعُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ، وَفَرَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، وَسَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥] بِأَخْذِكُمُ الْفِدَاءَ.

زاد أبو نوح عن الجماعة-وهم ابن المبارك وعمر بن يونس والنضر وعاصم بن علي- عن بقية أصحاب عكرمة بن عمار سبب نزول: أولما أصابتكم وأنها نزلت في الفداء.

○ **الخلاصة انتهى شيخنا مع الباحث:** محمد بن لملوم بتاريخ (٢٤) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (١٨/ ١٢/ ٢٠٢٢م) إلى أن أبا نوح أخطأ(١).

---

(١) قال ابن حجر: ثقة له أفراد.

سورة القمر

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٦٥٦):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ، فَنَزَلَتْ ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩] ".

○ **الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث**: محمد بن رمضان شرموخ إلى أن مسلمًا أخرجه وفي سنده رجل لم يوثقه كبير موثق(١).

○ **تنبيه**: ليس لـ«زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ» حديث في الكتب التسعة إلا حديثان هذا أحدهما والآخر: «كلوا من وليمة أمكم» أخرجه أحمد (١٤٥٧٦) أفاده الباحث يوسف الحسيني.

(١) بل مختلف فيه فقد قال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن المديني: رجل من أهل مكة معروف. وذكره ابن حبان في الثقات. وأخرج له مسلم. وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ.

وضعفه ابن معين ويعقوب بن سفيان وأبو الفتح الأزدي.

سورة النساء

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ [النساء: ٧٧].

قال ابن أبي حاتم في «تفسيره» رقم (٥٦٣٠):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ زَنْجَةَ، قَالَا: ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَأَصْحَابًا، لَهُ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كُنَّا فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذِلَّةً، قَالَ: «إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ فَلَا تُقَاتِلُوا الْقَوْمَ»، فَلَمَّا حَوَّلَهُ اللهُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَهُ بِالْقِتَالِ فَكَفُّوا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧].

وتابع عبد العزيز وابن زنجة محمد بن علي بن الحسن أخرجه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٣١)، وغيره. وإبراهيم بن هلال كما عند الحاكم (٣٢٠٠) ومحمد بن موسى كما عند الحاكم (٢٣٧٧)، والبيهقي (٩/ ١٧٥).

○ **الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث:** أبي حمزة السويسي بتاريخ (٤) ذي الحجة (١٤٤٣) موافق (٣/ ٧/ ٢٠٢٢م): إلى أن الآية تقوي معنى المتن لكن هل الحسين بن واقد يتحمل تعيين عبد الرحمن بن عوف؟

ثم بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م) انتهى مع الباحث نفسه إلى حسن سنده.

قال تعالى: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ١٠٢]

قال البخاري رقم (٤٥٩٩):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الحَسَنِ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ١٠٢] قَالَ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ كَانَ جَرِيحًا».

تابع محمد بن مقاتل العباس بن محمد وأحمد بن الخليل ومحمد بن إسحاق وأحمد بن منصور الرمادي.

وخالفهم محمد بن الفرج فقال: نزلت في عبد الرحمن أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٣٢٠٢).

○ **والخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث**: حسان بن عبد الرحيم بتاريخ (٧) ربيع أول (١٤٤٤) موافق (٣/ ١٠/ ٢٠٢٢م): إلى أن الأمر سهل وتحمل رواية البخاري على سبب النزول.

سورة المائدة

قال الإمام الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٢٨)[١]:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«نَزَلَتِ الْمَائِدَةُ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَأُمِرُوا أَنْ لَا يَخُونُوا وَلَا يَدَّخِرُوا وَلَا يَرْفَعُوا لِغَدٍ، فَخَانُوا وَادَّخَرُوا وَرَفَعُوا، فَمُسِخُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ»**.

وخالف الحسن بن قزعة حميدة بن مسعدة فأوقفه أخرجه الترمذي (٣٠٦١) وقال: وهذا أصح من حديث الحسن بن قزعة ولا نعلم للحديث المرفوع أصلًا.

وتابع سفيان بن حبيب على وجه الوقف عنه اثنان:

١-أبو عاصم النبيل أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٠٢٣).

٢-محمد بن أبي عدي أخرجه الطبري (١٣٠١٤).

○ **الخلاصة: كتب شيخنا مع الباحث:** محمد بن جمعة الأزهري بتاريخ (١٢) ذي القعدة (١٤٤٣) موافق (١٢/ ٦/ ٢٠٢٢م): الصواب الوقف.

---

(١) والترمذي (٣٠٦١) كذلك.

سورة الأنعام

قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٢٢٧٩):

حَدَّثنا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثنا هَمَّامٌ، قَالَ: سَمِعْت أَبَا عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ، قَالَ: حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبًا يَقُولُ: **فَاتِحَةُ التَّوْرَاةِ فَاتِحَةُ سُورَةِ الأَنْعَامِ، وَخَاتِمَةُ التَّوْرَاةِ خَاتِمَةُ سُورَةِ هُودٍ.**

وتابع عفان بن مسلم، مسلم بن إبراهيم. أخرجه الدارمي في «سننه» رقم (٣٤٤٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٣٧٨). والإسناد صحيح.

وتابع همامًا عبد العزيز بن عبد الصمد. أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٤٧) والراوي عن عبد العزيز سفيان بن وكيع وهو ضعيف.

وتابعهما جعفر بن سليمان. أخرجه ابن الضريس (٢٠٢) وفي سنده يحيى الحماني حافظ اتهم بسرقة الحديث.

○ والخلاصة: أن سند همام صحيح.

وقال ابن الضريس في «فضائل القرآن» رقم (١٩٨):

أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخِرِّيتِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ كَعْبٍ، قَالَ:" أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ التَّوْرَاةِ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام:١٥١] إِلَى

آخِرِ السُّورَةِ " **(إسناده حسن لحال جرير بن حازم).**

قال تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨].

●**من مفاريد ابن عباس ﷺ في تفسير ختام الآية ما أخرجه** ابن أبي حاتم في «تفسيره» رقم (٧٢٦١):

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ **[الأنعام:٣٨]** قَالَ: حَشْرُهَا الْمَوْتُ.

وتابع سفيان إسرائيل أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٣٤): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ به.

وأيضًا: حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبيه به.

❍ **والخلاصة: أن إسناد ابن أبي حاتم صحيح وكتب شيخنا معي بتاريخ (٣) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٣٠/ ٩/ ٢٠٢٢م) على سند العوفيين الآتي: سند تالف. اهـ.**

وطلب مراجعة رواية سعيد بن مسروق عن عكرمة.

●وأخرجه الطبري من سلسلة العوفيين الضعيفة في «تفسير الطبري» (٩/ ٢٣٥): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ **[الأنعام:٣٨]** قَالَ: «يَعْنِي بِالْحَشْرِ الْمَوْتَ».

الأثر الثاني: ما أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٢٤١):

حدثني عليّ بن مسلم الطوسي، قال: ثنا عباد بن العوّام، قال: أخبرنا حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قول الله: ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير:٥] قال: حَشْرُ البهائم: موتها، وحشر كل شيء: الموت، غير الجنّ والإنس، فإنهما يوقفان يوم القيامة.

●وورد عن ابن عباس تفسير الحشر بالجمع فيما أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» رقم (١٠٣٥٦): حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْقَاصِّ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «**يُحْشَرُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى إِنَّ الذُّبَابَ يُحْشَرُ**» لكنه (**ضعيف منقطع**؛ الضحاك لم يسمع من ابن عباس وحنظلة ضعيف).

وثمة نصوص تفيد بعث الدواب ومحاسبتها:

منها عموم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥].

ومنها ما أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٥٨٢):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ، مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ**»(١).

---

(١) والخبر في «حديث إسماعيل بن جعفر» رقم (٢٨٢).

وتابع إسماعيل بن جعفر جماعة-شعبة وزهير بن محمد وعبد الرحمن بن إبراهيم ثلاثتهم عند أحمد (٧٢٠٤، ٨٢٨٨، ٩٣٣٣) وعبد العزيز بن محمد أخرجه الترمذي (٢٤٢٠) وقال: حسن صحيح.

●وجاء من مخرج متسع موقوفًا ما أخرجه عبد الرزاق(١) في «تفسيره» رقم (٧٨٦)- عَنْ مَعْمَرٍ(٢)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ﴾ [الأنعام: ٣٨]، قَالَ: «يَحْشُرُ اللهُ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْبَهَائِمَ، وَالدَّوَابَّ، وَالطَّيْرَ، وَكُلَّ شَيْءٍ، فَيَبْلُغُ مِنْ عَدْلِ اللهِ يَوْمَئِذٍ أَنَّ اللهَ يَأْخُذُ لِلْجَمَّاءِ مِنَ الْقَرْنَاءِ» قَالَ: " ثُمَّ يَقُولُ: كُونِي تُرَابًا " قَالَ: "فَلِذَلِكَ يَقُولُ الْكَافِرُ: ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ تُرَٰبَۢا﴾ [النبأ: ٤٠] (وإسناده صحيح).

●**ومنها** ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢١٥١١):

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَنْ الْهُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا، وَشَاتَانِ تَعْتلفَانِ، فَنَطَحَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، فَأَجْهَضَتْهَا، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُقَادَنَّ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

وتابع حماد بن سلمة صدقة الدقيقي -وهو ضعيف- أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١١٠).

---

(١) ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٣٥). ويزيد ثقة وجعفر وثقه غير واحد.

(٢) وتابع معمرًا كثير بن هشام أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٢٦٢).

وليث هو ابن أبي سليم ضعيف ورواية حماد عنه تقوية في المتابعات والشواهد.

وقد رواه أبو معاوية كما عند أحمد (٢١٤٣٨)، وجرير كما عند ابن أبي الدنيا (١٨١)، وشعبة كما عند الطيالسي في «مسنده» (٤٨٢)[1] وأحمد (٢١٤٣٨) ثلاثتهم عن الأعمش عن منذر الثوري عن أشياخ لهم عن أبي ذر رضي الله عنه به.

وتابع منذرًا شمر بن عطية علقه ابن أبي داود.

الخلاصة: أن إسنادي الخبر ضعيف؛ فالأول فيه ليث بن أبي سليم.

والثاني فيه أشياخ لهم مجهولون.

● ذكر الطبري في تفسير الحشر القولين؛ الموت أو الجمع وقال في «تفسيره» (٢٤/ ٢٤٢): **معنى حشرت: جمعت، فأميتت لأن المعروف في كلام العرب من معنى الحشر: الجمع، ومنه قول الله: ﴿وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً﴾ يعني: مجموعة. وقوله: ﴿فَحَشَرَ فَنَادَى﴾ وإنما يحمل تأويل القرآن على الأغلب الظاهر من تأويله، لا على الأنكر المجهول.**

---

(١) ورواه إسحاق بن إبراهيم عن الطيالسي كما في «البعث والنشور» (٣٦)، و«الغيلانيات» (١١٤٢) عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر رضي الله عنه.

وقال ابن أبي داود أخطأ فيه الطيالسي.

تنبيه: سلمت ساحت الطيالسي لما رواه في مسنده كرواية الجماعة عن الأعمش به.

سورة التوبة

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٧٧١):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ: أَيَسْتَغْفِرُ الرَّجُلُ لِأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ؟! فَقَالَ: أَوَلَمْ يَسْتَغْفِرْ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ؟ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:١١٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة: ١١٣،١١٤] قَالَ: «لَمَّا مَاتَ» فَلا أَدْرِي قَالَهُ سُفْيَانُ، أَوْ قَالَهُ إِسْرَائِيلُ، أَوْ هُوَ فِي الْحَدِيثِ: «لَمَّا مَاتَ»؟

تابع يحيى بنَ آدم جَمْعٌ، كوكيع ويحيى بن سعيد وغيرهما.

تابع سفيانَ الثوري قيسُ بن الربيع، أخرجه الطيالسي (١٣٣).

وتابعهما زكريا بن أبي زائدة، أخرجه البيهقي في «الشُّعَب» (٨٩٣٢).

○ **والخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث:** مالك بن علي، بتاريخ (٢٣) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٤/ ٢/ ٢٠٢٢م) إلى ضعفه؛ لضَعْف عبد الله بن الخليل[1]، فقد ذَكَره ابن حِبان في «الثقات».

وقال ابن حجر: مقبول. ووثقه الذهبي.

(١) قال الطيالسي: واسم أبي الخليل عبد الله بن الخليل.

سورة يونس عليه السلام

قال تعالى: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤].

قال الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٢٢٧٥):

حَدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدثنا أَبُو دَاوُدَ، حَدثنا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، وَعِمْرَانُ القَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: نُبِّئْتُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [يونس:٦٣]؟ قَالَ: هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا المُؤْمِنُ، أَوْ تُرَى لَهُ.

وتابع أبا سلمة حميد بن عبد الرحمن اليزني.

أخرجه أحمد (٢٢٧٦٧) ةجاءت نسبة حميد عند الطبري (١٧٧٢٥) إلى المزني وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البخاري سمع عبد الرحمن بن أبي عوف ومالك بن أبي رشيد. فلعله أن يكون منقطعًا.

وله شاهد أخرجه الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٢٢٧٣): حَدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، عَنْ قَوْلِ اللهِ: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [يونس:٦٣] فَقَالَ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرَكَ إِلاَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرَكَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ، هِيَ

الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ.

●ورواه ابو صالح واختلف عليه فرواه عنه عبد العزيز بن رفيع كرواية ابن المنكدر أخرجه الترمذي (٣١٠٦).

●ورواه وكيع وأبو معاوية وشعبة في وجه وكذا سفيان عن الأعمش عن أبي صالح كرواية عبد العزيز بن رفيع.

●ورواه سفيان وشعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن رجل دون عطاء بن يسار عن أبي الدرداء به.

● ورواه عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي الدرداء.

أخرجه الترمذي (٣١٠٦).

❍ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: سلمان بن عبد المقصود بتاريخ (١٥) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٣/ ٨/ ٢٠٢٢م): إلى تصحيح حديث عبادة بطريقيه.

سورة الإسراء

قال الإمام البخاري في ترجمته للحديث رقم (٥٤):

من كتاب الإيمان قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ [الإسراء: ٨٤] **عَلَى نِيَّتِهِ.**

●وهذا التفسير ثبت بإسناد حسن عن قتادة أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٥/ ٦٦): حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ [الإسراء: ٨٤] يَقُولُ: عَلَى نَاحِيَتِهِ وَعَلَى مَا يَنْوِي.

وهنا ينصح أبو أويس الكردي: بإجراء دراسة تفسيرية على اختيارات الإمام البخاري التفسيرية في حين سألت شيخنا ليلة (٢٣) محرم (١٤٤٤هـ) عن هذه الدراسة فقال ليس للبخاري آراء تفسيرية إنما ينقل عن أبي عبيد معاني المفردات.

ثم أطلعني الباحث إسماعيل بن عرفة على بحث: «منهج الإمام البخاري في التفسير من خلال كتابه الصحيح».

سورة النور

قال الإمام الطبري في «تفسيره» (١٧/ ٢٤١):

وأبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» (ص/ ٢٠٧) واللفظ للطبري: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ " كَانَ يَقْرَؤُهَا: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا وَتَسْتَأْذِنُوا» قَالَ: وَإِنَّمَا ﴿تَسۡتَأۡنِسُواْ﴾ [النور: ٢٧] وَهْمٌ مِنَ الْكُتَّابِ "[١].

قال ابن كثير المفسر في «تفسيره» (٦/ ٣٨): وهذا غريب جدًا عن ابن عباس.

○ **والخلاصة**: أن إسناده صحيح. وقد عرضته على شيخنا بتاريخ الخميس (٣) ربيع (١٤٤٤) موافق (٢٩/ ٩/ ٢٠٢٢م).

(١) من مفاريد ابن عباس رضي الله عنهما في القراءات.

سورة الشعراء[١]

قال ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩/ ٢٨٢٨) رقم (١٦٠٢٨): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عُبَيْدٍ النَّهْرَتِيرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ أنبأ أَبُو عَاصِمٍ أنبأ شَبِيبٌ يَعْنِي: ابْنَ بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ قَالَ: مِنْ نَبِيٍّ إِلَى نَبِيٍّ حَتَّى أَخْرَجَكَ نَبِيًّا.

وتابع يعقوب أبو مسلم الكشي.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٠٢١).

وشبيب بن بشير تفرد أبو عاصم بالرواية عنه ووثقه ابن معين. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: لين الحديث حديثه حديث الشيوخ. وقال ابن حبان: يخطيء كثيرًا في روايته عن أنس.

وهذا السند ضعيف. وثمة متابعة له.

أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» رقم (١٦٠٢٩): حَدَّثَنَا أَبُو خَلادٍ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلادٍ الْمُؤَدِّبُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مُسْلِمٍ الْكُوفِيُّ، ثنا سَعِيدٌ أنبأ عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَتَقَلُّبَكَ في الساجدين قَالَ: مَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) سبب بحث هذا الأثر أنه أثير في خطبة وزارة الأوقاف المصرية بعنوان: حياة النبي ﷺ ومولده فأحببنا أن نتثبت منه.

يَتَقَلَّبُ فِي أَصْلابِ الأَنْبِيَاءِ حَتَّى وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

وتابع سليمان بن خلاد عباس بن محمد الدوري أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٧٥٠)، والآجري في «الشريعة» (٩٥٩) وعندهما سعدان بن الوليد بدل سعيد.

وسعدان قال فيه الحاكم: كوفي قليل الحديث. وقال فيه الهيثمي: لم أعرفه.

❍ **والخلاصة:** أن إسناده ضعيف. وورد عن ابن عباس في تفسير الآية أقوى منه:

قال الطبري في «تفسيره» (١٧/ ٦٦٨): حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّـٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩] قَالَ: يَرَاكَ وَأَنْتَ مَعَ السَّاجِدِينَ تَقَلَّبُ وَتَقُومُ وَتَقْعُدُ مَعَهُمْ " (إسناده ضعيف؛ عطاء الخرساني لم يسمع من ابن عباس، والحسين هو سنيد ضعيف)

قال الطبري في «تفسيره» (١٧/ ٦٦٦): حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلَهُ: " ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّـٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩] يَقُولُ: قِيَامَكَ، وَرُكُوعَكَ، وَسُجُودَكَ " (مسلسل بالضعفاء).

سورة الزُّمَر

قال البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨١١):

حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ.

فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزُّمَر:٦٧].

تابع شيبان على لفظ: «تصديقًا له»: إسرائيل بن يونس، أخرجه أحمد (٤٣٦٩)، ويونس بن محمد، أخرجه أحمد (٤٣٦٣)، وجرير بن عبد الحميد، أخرجه البخاري (٧٥١٣).

❍ **تنبيه**: جاءت رواية منصور معطوفًا عليها سليمان الأعمش، كلاهما عن إبراهيم النَّخَعي عن عَبِيدة، عن ابن مسعود، بدون اللفظة، كما عند البخاري (٧٤١٤).

وكلاهما كذلك عن إبراهيم النَّخَعي عن علقمة عن ابن مسعود، دون اللفظة، مع اختلاف شيخ إبراهيم النَّخَعي. انظر البخاري (٧١٤٥) والنَّسَائي (٧٦٤٠).

❍ **الخلاصة:** **كَتَب شيخنا مع الباحث/** د. إبراهيم يوسف، بتاريخ (٢٦) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٧/ ٢/ ٢٠٢٢م): سندها صحيح، وأخرجها البخاري[(١)].

❍ **مع التنبيه:** على أن وضع السموات والأَرَضين على إصبع لم يُختلف فيه.

(١) طَعَن الخَطَّابي في الخبر، كما في «فتح الباري» (٧٤١٤).

سورة الحجرات

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

سبب نزول صدر السورة

أخرج النسائي في «المجتبى» (٥٣٨٦) و«الكبرى» (١١٤٥٠):

من طريق ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، قَدِمَ الرَّكْبُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ[1]: أَمِّرِ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدٍ، وَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمِّرِ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، فَتَمَارَيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَنَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١] حَتَّى انْقَضَتِ الْآيَةُ ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخۡرُجَ إِلَيۡهِمۡ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡۚ﴾ [الحجرات: ٥].

وأخرجه البخاري (٤٨٤٧)، والبزار (٢١٨٧) والطبراني (٢١٨٧) فاقتصروا على الآية الأولى أما النسائي فذكر حتى الآية الخامسة فهو أتم سياقًا

(١) تنبيه: ينتهي نسب الصديق إلي تيم كما في «معرفة الصحابة» (١/ ٤٨) ط الكتب العلمية.

وقال الإصابة في «تمييز الصحابة» (٥/ ٣٤٤): حكى ابن التّين في «شرحه» أن القعقاع كانت فيه رقة، فلذلك اختاره أبو بكر.

وأنسب لسياق القصة ولذا قدمته.

●وتابع ابن جريج نافع بن عمر وهو ثقة ثبت لكن اختلف عليه فرواه عنه موصولًا مؤمل بن إسماعيل أخرجه الترمذي (٣٢٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥)، والبزار في «مسنده» (٢١٨٨).

وتابعه وكيع بن الجراح في وجه أخرجه البزار (٢١٨٩) والوجه الآخر بالإرسال أخرجه أحمد (١٦١٣٣).

●وخالفهما – مؤمل ووكيع في وجه- اثنان فأرسلاه إلا قول ابن الزبير كما عند البخاري (٤٨٤٥): «فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ».

١-يَسرة بن صفوان ووثقه أبو حاتم وأخرجه البخاري (٤٨٤٥).

٢-يعقوب بن أبي عباد أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٣٦).

وروايتهما عن نافع أصح ورواية ابن جريج بالوصل أولى لأنه لم يختلف عليه.

وانتهى شيخنا معي بتاريخ (٤)محرم (١٤٤٤) موافق (٢/ ٨/ ٢٠٢٢م) إلى صحة سبب آيتين فقط الأولى والثانية.

في حين سند النسائي صحيح وبالآيات الخمس.

حال الصحابة رضي الله عنهم بعد نزول أول الحجرات

١-حال الصديق رضي الله عنه.

قال محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» رقم (٧٢٩):

حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْجَمَّالُ، ثنا حُصَيْنُ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْمُخَارِقُ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ لِلتَّقۡوَىٰۚ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾ [**الحجرات**: ٣] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَزَمْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أُكَلِّمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِلَّا كَأَخِي السِّرَارِ".

وتابع أبا جعفر الجمال إسحاق بن منصور.

أخرجه البزار (٥٦) منجاب بن الحارث أخرجه الحاكم (٤٤٤٩) ويحيى بن عبد الحميد الحماني كما في «مسند الحارث» (٩٥٧). وحصين بن عمر ضعيف بل متروك متهم بالكذب. ويروي عن مخارق أحاديث منكرة.

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا معي بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م): إلى ضعفه.

● قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم(٣٤٤٣٥):

يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ، مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ

لِلتَّقْوَىٰۚ ﴾ [الحجرات: ٣]، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: «يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لَا أُكَلِّمُكَ إِلَّا كَأَخِي السِّرَارِ حَتَّى أَلْقَى اللهَ» (إسناده حسن إلى محمد بن إبراهيم لكنه مرسل).

●قال الحاكم في «مستدركه» رقم (٣٧٢٠):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَكِيمِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات:٣] ﷺ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه، وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ يَا رَسُولَ اللهِ، لاَ أُكَلِّمُكَ إِلاَّ كَأَخِي السِّرَارِ حَتَّى أَلْقَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا معي بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م): إلى ضعف إسناده؛ لجهالة شيخ الحاكم وأنه لم يصح عن أبي بكر وصح عن عمر رضي الله عنه.

٢-حال عمر رضي الله عنه.

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٤٨٤٥):

حَدَّثَنَا يَسَرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: " كَادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ - قَالَ نَافِعٌ لاَ أَحْفَظُ اسْمَهُ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلاَفِي، قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلاَفَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ﴾ [الحجرات: ٢] " الآيَةَ.

قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: «فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ».

❍ **الخلاصة:** انتهى شيخنا معي بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م): إلى صحة الموقوف عن عمر رضي الله عنه.

٣-حال ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه أخرج الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٢٣٩٩) وعبد بن حميد كما في «المنتخب» رقم (١٢٠٩):

حَدَّثَنَا هَاشِم بن القاسم، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن المغيرة، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [**الحجرات: ٢**] إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ﴾ [**الزمر: ٥٥**]، وَكَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ رَفِيعَ الصَّوْتِ، فَقَالَ: أَنَا الَّذِي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَبِطَ عَمَلِي، أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَجَلَسَ فِي أَهْلِهِ حَزِينًا، فَتَفَقَّدَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ بَعْضُ الْقَوْمِ إِلَيْهِ، فَقَالُوا لَهُ: تَفَقَّدَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا لَكَ؟ فَقَالَ: أَنَا الَّذِي أَرْفَعُ صَوْتِي فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ، وَأَجْهَرُ بِالْقَوْلِ حَبِطَ عَمَلِي، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ بِمَا قَالَ، فَقَالَ: «لَا، بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قَالَ أَنَسٌ: " وَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْيَمَامَةِ كَانَ فِينَا بَعْضُ الِانْكِشَافِ، فَجَاءَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَقَدْ تَحَنَّطَ وَلَبِسَ كَفَنَهُ، فَقَالَ: بِئْسَمَا تُعَوِّدُونَ أَقْرَانَكُمْ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ ".

وتابع هاشمًا هدبة أخرجه أبو يعلى (٣٣٣١).

وتابعه على المرفوع دون قصة اليمامة حماد بن سلمة أخرجه مسلم (١١٩)، وأحمد (١٤٠٦٠، ١٢٤٨١). وسليمان التيمي أخرجه النسائي

(٨١٧٠) وأبو يعلى (٣٣٨١) وجعفر كما عند أبي يعلى (٣٤٢٧)وتابع ثابتًا موسى بن أنس أخرجه البخاري (٣٦١٣) وغيره.

ورواه بقصة لبس الحنوط ثمامة بن عبد الله أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٩٣٣٨).

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا معي بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤)موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م): إلى أن الخبر متفق عليه بالقدر المرفوع وقول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صحيح خارج الصحيحين. ا هـ.

○ **تنبيه:** سليمان بن المغيرة وإن كان أنزل في ثابت من حماد إلا أنه متابع من ثمامة بن عبد الله.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [**الحجرات**: ٤].

قال الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٣٢٦٧):

حَدثنا أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدثنا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي إِسحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [**الحجرات**:٤] قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ، وَإِنَّ ذَمِّي شَيْنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذَاكَ اللهُ.

وأخرجه النسائي (١١٦٢٧)، وغيره من طرق عن الحسين بن واقد عن أبي إسحاق عن البراء به. قال الترمذي: حسن غريب.

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/ ٤٦) ط المعارف: هذا إسناد جيد

متصل وقد روى عن الحسن البصري وقتادة مرسلا عنهما.

❍ **الخلاصة:** انتهى شيخنا معي بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤)هـ موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م): إلى تحسينه وما بعده يشهد له.

●وله شاهد فيه تسمية الرجل بالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ فعنه، أَنَّهُ نَادَى رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ فَقَالَ: " يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ، وَإِنَّ ذَمِّي شَيْنٌ، فَقَالَ: ذَاكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ[(١)].

---

(١) منقطع لكن يشد ما قبله: أخرجه أحمد في «مسنده» (١٥٩٩١) وغيره من طرق عن عفان بن مسلم عن وهيب هو ابن خالد عن موسى بن عقبة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن الأقرع به.

وتابع عفان عبد الأعلى بن حماد كما عند أحمد (٢٧٢٠٤) وأداة التحمل بين أبي سلمة والأقرع تارة (عن) وتارة (أن).

وهذا السند رجاله ثقات إلا إن الحافظ في «تعجيل المنفعة» (١/ ٣١٧): قال رواية أبي سلمة عن الأقرع منقطعة.

وابن مندة روى عن أبي سلمة أن الأقرع نادى مرسلًا وهو الأصح.

الخلاصة: انتهى شيخنا معي بتاريخ (١٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ٨/ ٢٠٢٢م): إلى انقطاعه.

*-وله شاهد آخر عن عبد الله بن شداد كما في «المطالب العالية» (٢٦٨٠) وفي سنده عبد العزيز بن أبان متروك.

سورة القلم

قال عبد الرزاق في «تفسيره» رقم (٣٢٩٣):

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ﴾ [القلم: ٤٢] قَالَ: «عَنْ سَاقِهِ، يَعْنِي سَاقَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

❍ **والخلاصة: كتب شيخنا مع الباحث:** محمد بن باسم بتاريخ (١٣) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق(٧/ ١٢/ ٢٠٢٢م): ضعيف عن ابن مسعود للانقطاع بين أبي صادق[(١)] وابن مسعود واسطة[(٢)].

قال ابن المبارك في «الزهد» رواية نعيم بن حماد (٢/ ١٠٥):

أَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ﴾ [القلم: ٤٢] قَالَ: «يَوْمُ كَرَبٍ وَشِدَّةٍ».

(١) وثقه يعقوب بن شيبة وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم: مستقيم الحديث. قال ابن سعد: كان ورعًا مسلمًا قليل الحديث يتكلمون فيه. صدوق من الطبقة الرابعة وأرسل عن أبي هريرة وأبي محذورة مرسلة وفي المستدرك يروي عن ابن مسعود بواسطة ربيعة بن ناجد.

(٢) أي في غير هذا الأثر.

وتابع عكرمة تسعة – سعيد بن جبير. أخرجه اللالكائي (٢٤) مجاهد أخرجه الطبري من رواية ابن جريج عنه وعلي بن أبي طلحة[١] كما عند الطبري والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٤٧)، وعمرو بن دينار أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٤٧)، وعطاء[٢] كما في «الرد على الجهمية» وعطية بن سعد من سلسلة العوفيين أخرجه الطبري. الضحاك كما عند الطبري.

○ **والخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث:** محمد بن باسم بتاريخ(١٣) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (٧/ ١٢/ ٢٠٢٢م) إلى صحته بالمجموع وركز على طريقي سعيد بن جبير[٣] وعكرمة.

---

(١) وتارة بإسقاطه من رواية معاوية عنه عند الطبري والظاهر أن في الرواية سقطًا لشهرة الرواية بذلك.

(٢) والراوي عنه ابن جريج والأشهر أنه ابن أبي رباح.

(٣) تنبيه: جاء من قول سعيد بن جبير عند الطبري مقتضبًا مختصرًا لكن في سنده مهران صدوق له أوهام سيء الحفظ. وجاء مطولًا بزيادة عند السيوطي في «الدر المنثور» (٨/ ٢٥٥): أخرج عبد بن حميد وَابْن الْمُنْذر عَن سعيد بن جُبَير أَنه سُئِلَ عَن قَوْله: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ فَغَضب غَضبًا شَدِيدًا وَقَالَ: إِن أَقْوَامًا يَزْعمُونَ أَن الله يكْشف عَن سَاقه وَإِنَّمَا يكْشف عَن الْأَمر الشَّدِيد.

سورة النبأ

هل البهائم تصير ترابا بعد القضاء بينها

لم يثبت لدي خبر مرفوع صحيح في ذلك إنما هي موقوفات ولعلها منقولة عن أهل الكتاب هاكها:

○**الأول**: أخرجه عبد الرزاق[(١)] في «تفسيره» رقم (٧٨٦):

عَنْ مَعْمَرٍ [(٢)]، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُمۚ﴾ [الأنعام: ٣٨]، قَالَ: «يَحْشُرُ اللهُ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْبَهَائِمَ، وَالدَّوَابَّ، وَالطَّيْرَ، وَكُلَّ شَيْءٍ، فَيَبْلُغُ مِنْ عَدْلِ اللهِ يَوْمَئِذٍ أَنَّ اللهَ يَأْخُذُ لِلْجَمَّاءِ مِنَ الْقَرْنَاءِ» قَالَ: " ثُمَّ يَقُولُ: كُونِي تُرَابًا " قَالَ: " فَلِذَلِكَ يَقُولُ الْكَافِرُ: ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ تُرَٰبَۢا﴾ [النبأ: ٤٠].

○ **والخلاصة**: أن إسناده صحيح؛ وجعفر ثقة ضابط لحديث يزيد ويزيد ثقة، وكتب شيخنا معي بتاريخ (٣) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٣٠/ ٩/ ٢٠٢٢م): أبو هريرة يروي إسرائيليات عن كعب الأحبار فلا نسعد بروايته الغيبيات موقوفة.

(١) ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٣٥). ويزيد ثقة وجعفر وثقه غير واحد.

(٢) وتابع معمرًا كثير بن هشام أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٢٦٢).

❍**الأثر الثاني:** ما أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٥٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَا: ثنا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، مُدَّ الْأَدِيمُ، وَحُشِرَ الدَّوَابُّ وَالْبَهَائِمُ وَالْوَحْشُ، ثُمَّ يَحْصُلُ الْقِصَاصُ بَيْنَ الدَّوَابِّ، يُقْتَصُّ لِلشَّاةِ الْجَمَّاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ نَطَحَتْهَا، فَإِذَا فُرِغَ مِنَ الْقِصَاصِ بَيْنَ الدَّوَابِّ، قَالَ لَهَا: كُونِي تُرَابًا، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ يَقُولُ الْكَافِرُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا.

وتابع محمد بن جعفر وابن أبي عدي اثنان:

١-عمران بن حمران أخرجه ابن أبي الدنيا في «الأهوال» (١٨٢).

٢-روح بن عبادة أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٨٩٤٢)، وفي «الفوائد الغيلانيات» (١١٢٥).

وأبو المغيرة القواس وثقه ابن معين وذكره ابن حبان. ولينه سليمان التيمي وقال أبو داود: ليس بالمشهور وأحاديثه مناكير.

وقال الحاكم: مجهول.

وعوف هو ابن أبي جميلة ثقة.

❍**والخلاصة:** أن إسناده صحيح وقول ابن معين مقدم في أبي المغيرة على من سواه.

ووافقني شيخنا -حفظه الله- على الصحة وكتب بتاريخ (٣)صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٣٠/ ٩/ ٢٠٢٢م): يبدو -والله أعلم- أن هذا من إسرائيليات ابن عمرو. ا هـ.

سورة القدر

قال الترمذي في «سننه» رقم (٣٣٥٠):

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ الفَضْلِ الحُدَّانِيُّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، بَعْدَ مَا بَايَعَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: سَوَّدْتَ وُجُوهَ المُؤْمِنِينَ، أَوْ يَا مُسَوِّدَ وُجُوهِ المُؤْمِنِينَ فَقَالَ: لَا تُؤَنِّبْنِي رَحِمَكَ اللهُ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيَ بَنِي أُمَيَّةَ عَلَى مِنْبَرِهِ فَسَاءَهُ ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ [الكوثر: ١] يَا مُحَمَّدُ، يَعْنِي نَهْرًا فِي الجَنَّةِ، وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ۝١ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ۝٢ لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ﴾ [القدر:١-٣] يَمْلِكُهَا بَعْدَكَ بَنُو أُمَيَّةَ يَا مُحَمَّدُ «قَالَ القَاسِمُ، فَعَدَدْنَاهَا فَإِذَا هِيَ أَلْفُ شَهْرٍ لَا تَزِيدُ يَوْمًا وَلَا تَنْقُصُ.» هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ القَاسِمِ بْنِ الفَضْلِ وَقَدْ قِيلَ عَنِ القَاسِمِ بْنِ الفَضْلِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَازِنٍ، وَالقَاسِمُ بْنُ الفَضْلِ الحُدَّانِيُّ هُوَ ثِقَةٌ؛ وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَيُوسُفُ بْنُ سَعْدٍ رَجُلٌ مَجْهُولٌ وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ".

❍ **الخلاصة:** إسناده صحيح مع غمز الترمذي وتضعيف العلامة الألباني وكلام ابن كثير واستنكاره للمتن وانتهى شيخنا مع الباحث عبد الرحمن بن صالح إلى الحكم على السند بتاريخ (١٦) رمضان (١٤٤٣) موافق (١٧/ ٤/ ٢٠٢٢م): ولا اعتبار بكلام ابن كثير.

❍ **تنبيه:** يوسف بن مازن أو يوسف بن سعد والأقرب بعد جمع الطرق الأرجح أنه يوسف بن سعد.

فضل سورة الكافرين

قال سعيد بن منصور في «تفسيره» رقم (١٢٩):

حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ التَّيْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَقُولُ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي لَيْلَةٍ ظَلْمَاءَ، فَسَمِعَ قَارِئًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون:١]، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَمَا هَذَا فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الشِّرْكِ، وَسِرْنَا، فَسَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]، فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ غُفِرَ لَهُ، فَكَفَفْتُ رَاحِلَتِي لِأَنْظُرَ مَنْ هُوَ فَأُبَشِّرَهُ، فَنَظَرْتُ يَمِينًا وَشِمَالاً، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا.

وتابع أبا الأحوص جماعة:

١-شعبة أخرجه الدارمي في «سننه» (٣٤٦٥) وفيه: عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُهَاجِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ، زَمَنَ زِيَادٍ إِلَى الْكُوفَةِ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ.

٢-سفيان الثوري أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٩٢٦) عَنْ مُهَاجِرٍ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا، فِي إِمَارَةِ ابْنِ أَبِي الْحَكَمِ يُحَدِّثُ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

٣-أبو حمزة محمد بن ميمون أخرجه المستغفري في «فضائل القرآن» (١٠٢٢) وفيه: حدثني شيخ كنا نجالسه..

٤-أبو عوانة أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١٠٤٧٢) وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٣٠٥) وفيه: عن رجل قال كنت أساير النبي ﷺ.

٥-المسعودي عبد الرحمن بن عبد الله أخرجه أحمد (١٦٦٠٥) عن شيخ أدرك النبي ﷺ.

٦-شريك بن عبد الله أخرجه أحمد (١٦٦١٧) عن رجل لم يسمه من أصحاب النبي ﷺ.

الخلاصة: أن إسناد الخبر صحيح وجهالة الصحابي لا تضر لأن في الطرق الأولى فيها إثبات السماع ومن ضعفه لكون المهاجر غير مشهور بالرواية عن الصحابة ففي تضعيفه نظر.

ومن مشايخ المهاجر أبي الحسن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم منهم البراء بن عازب ففي النسائي في«السنن» رقم (٧٨٦) قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه.

ومنهم ابن عباس.

ويروي عن أبي ذر رضي الله عنه في البخاري رقم (٥٣٥) ومسلم (١٣٤٥) بواسطة زيد بن وهب.

وكتب شيخنا مع الباحث: محمود بن نصر الشاذلي بتاريخ (٢٩) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٢٧/ ٨/ ٢٠٢٢م): يحتاج إلى مراجعة.

ثم في مجلس آخر بتاريخ (٦) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٣١/ ٨/ ٢٠٢٢م) قال: احكم على السند.

كتاب الرؤيا

قال الإمام أحمد في «مسنده» (٢٤٣٤٧):

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ رَبَاحٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَبِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي وَلَا يَأْتِي، فَأَتَاهُ مَلَكَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا بَالُهُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِيمَ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ فِي جُفِّ طَلْعَةٍ، ذَكَرٍ فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ تَحْتَ رَعُوفَةٍ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ فَقَالَ: «أَيْ عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَ اسْتَفْتَيْتُهُ»، فَأَتَى الْبِئْرَ، فَأَمَرَ بِهِ، فَأُخْرِجَ، فَقَالَ: «هَذِهِ الْبِئْرُ الَّتِي أُرِيتُهَا، وَاللهِ كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ، وَكَأَنَّ رُءُوسَ نَخْلِهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ».

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ أَنَّكَ كَأَنَّهَا تَعْنِي أَنْ يَنْتَشِرَ، قَالَ: «أَمَا وَاللهِ قَدْ عَافَانِي اللهُ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا».

خالف معمرٌ جمهور – سفيان بن عيينة وابن نمير وعلي بن مسهر وعيسى بن يونس وعفان بن مسلم وحماد بن أسامة والليث بن سعد وأنس بن عياض– الرواة عن هشام فزاد «فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ» وزاد أيضًا «لَبِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي وَلَا يَأْتِي».

وهذا الزيادة منكرة؛ لأن معمرًا مضطرب الرواية عن هشام.

وتابع معمرًا العزرمي وهو متروك وأبدل مكان عروة عمرة ولعله تصحيف.

أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٨/ ١٥١) وفي سنده سلمة بن حيان ذكره ابن حبان في الثقات وهو مقل ويروي عن الضعفاء وانفرد عن يزيد بن هارون دون أصحابه الثقات كأحمد بن حنبل وابن راهويه.

ولم يقف الباحث: **عادل بن كامل بن أبي زيد البور سعيدي**(١)

على أحد تكلم في زيادة معمر ولكن وجه بعض العلماء أن هذا الحديث كان في المنام ووافقه شيخنا على ضعفها بتاريخ الأحد (٢٤) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (١٨/ ١٢/ ٢٠٢٢م).

---

(١) ولد بتاريخ ٦/ ٤/ ١٩٦٦م قال: رحلت إلى شيخنا بمنية سمنود عام (١٩٩٢م حتى ١٩٩٦م) فمكثت معه أربع سنوات وأشهر من كان معي في هذه الحقبة:

١-الشيخ عصام جاد وهو من أفاضل الناس الذين عرفتهم في حياتي رزقه الله قوة نفسية وقلبية في الاستقامة على العبودية وله شأن كبير الآن فهو رئيس لجنة الفتيا ببور سعيد. فسّر القرآن وأوشك على الانتهاء من البخاري ومسلم وكل كتب التوحيد. فلو كان الشيخ عصام في زمن الذهبي لترجمه في الطبقة الأولى.

٢-الشيخ إبراهيم النحاس.

٣-الشيخ أحمد سليمان.

قدّم له شيخنا حفظهما الله:

أ-فقه الرؤيا ط مكة.

ب-إرشاد النبلاء إلى حكم تقبيل أيدي ورؤوس العلماء وخلاصته أنه لا يثبت فيه شيء مرفوع وثبت فيها فعل بعض السلف مع بعض فلا يتوسع في ذلك. والله أعلم.

ورأى لهذا الكتاب رؤيا عندما صدّ عن طبعه فمكث شهرين يقوم الليل ويدع فيسر الله له ناشرًا وطبع منه ألف نسخة خيري.

❍ **تنبيه:** هذه الزيادة لها أهمية كبرى حيث يستدل بها الناس على ما يرونه في المنام من الدلالة على أنه مسحور والدلالة على مكان السحر.

وسبب إيرادي لهذا البحث كثرة السؤال عن الرؤيا المنامية التي يغرر بها الشيطان النائم ليجعله يسلك طريق السحر.

❍ **نصيحة:**

لا يعول على الرؤيا في معرفة وجود السحر من عدمه وأكثره بل جلّه يكون من تلبيس الشيطان.

كتاب الفتن

كف اللسان في الفتن

قال الترمذي في «سننه» (٢١٧٨) وابن ماجه (٣٩٦٧): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سِيْمِينَ كُوْشَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ العَرَبُ قَتْلَاهَا فِي النَّارِ، اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنَ السَّيْفِ».

وتابع عبد الله بن معاوية أسود بن عامر أخرجه أحمد (٧١٠٠).

وتابعهما حجاج بن منهال أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٣٥٤).

وتابع حماد بن سلمة على الرفع حماد بن زيد كما عند أبي داود (٤٢٦٥) لكن قال الترمذي: رواه حماد بن زيد عن ليث فأوقفه.

وخالفهما أو خالف حماد بن سلمة عبد الله بن إدريس فأوقفه أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٢٧٤).

○ **والخلاصة**: أن مداره على ليث بن أبي سليم وهو ضعيف وقد اختلف عليه مما يزيده وهنا.

ورواه عطاء بن السائب عن أبيه عن ابن عمرو مرفوعًا نحوه أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٤٨٨) وفي سنده عبد الوهاب بن الضحاك متروك كما

قال ابن حجر.

❍ **وله شاهد** ضعيف بنحوه من حديث أبي هريرة أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٤/ ٦٣٢) رقم (٨٥٠٢):

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْكِلَابِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ يَقْتَتِلُونَ عَلَيْهَا عَلَى دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ، قَتْلَاهَا فِي النَّارِ» وفي سنده عمرو بن عثمان الكلابي ضعيف. وأحمد بن سلمان شيخ الحاكم قال فيه الدارقطني حدث من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله.

❍ **والخلاصة**: انتهى شيخنا إلى ضعفه مع الباحث طارق بن جمال البيلي بتاريخ عام (١٤٤٤) موافق(٢٠٢٢م).

دعاة على أبواب جهنم

قال البخاري رقم (٧٠٨٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الخَوْلاَنِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ، يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

ووافقه مسلم رقم (١٨٤٧) سندًا ومتنًا.

وتابع محمد بن المثنى يحيى بن موسى عند البخاري (٣٦٠٦) وعلي بن محمد كما عند ابن ماجه (٣٩٧٩).

❍ **تنبيه:** روى مسلم هذا الخبر من طريق أبي سلام ممطور عن حذيفة وغاير في لفظه في موطنين:

١ -«يكون بعدي آئمة» بدل «قوم».

٢-وزاد: «تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك».

ونص الدارقطني في «التتبع» على أن أبا سلام لم يسمع من حذيفة.

❍ **والخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث محمد بن صلاح بتاريخ (١٣) شوال (١٤٤٣) موافق (١٤/ ٥/ ٢٠٢٢م): إلى ضعف زيادة ضرب الظهر وأن لفظة: «آئمة» رويت بالمعنى.

رفع العلم من أشراط الساعة

١-قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٨٠):

حَدثنا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدثنا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، وَيَثْبُتَ الجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا».

وأخرجه مسلم رقم (٢٦٧١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ به.

وقال ابن ماجه في «سننه» رقم (٢٢٨)- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي عَاتِكَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ أَنْ يُرْفَعَ» وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، هَكَذَا. ثُمَّ قَالَ: «الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ، وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ»

وتابع ابن ماجه جعفر بن محمد الفريابي أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٣٧).

وتابع صدقة بن خالد الوليد بن مسلم أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٨٧٥).

وتابعهما محمد بن شعيب أخرجه تمام في «فوائده» (٢٦٤).

ومداره على عثمان بن أبي عاتكة وقد ترجمه الشيخ المعلمي فقال: "عثمان على كل حال ضعيف، كان قاصًّا يذكر في قصصه الأحاديث فيهم ويغلط، وفي السند إليه هشام بن عمّار وهو ثقة، إلا أنه كان بأخرة يتلقن".

○ **الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث:** أحمد بن عبد الباسط بتاريخ (١٤٤٤) موافق (٢٠٢٢م): إلى ضعفه وأن علته عثمان بن أبي عاتكة.

٢-قال النسائي في «السنن الكبرى» رقم (٥٨٧٨):

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ يَوْمًا فَقَالَ: «هَذَا أَوَانٌ يُرْفَعُ الْعِلْمُ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: لَبِيدُ بْنُ زِيَادٍ: يَا رَسُولَ اللهِ يُرْفَعُ الْعِلْمُ وَقَدْ أُثْبِتَ وَوَعَتْهُ الْقُلُوبُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ كُنْتُ لَأَحْسَبُكَ مِنْ أَفْقَهِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»، وَذَكَرَ لَهُ ضَلَالَةَ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ كِتَابِ اللهِ، قَالَ: فَلَقِيتُ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ، فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ: صَدَقَ عَوْفٌ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَوَّلِ ذَلِكَ يُرْفَعُ؟، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: الْخُشُوعُ حَتَّى لَا تَرَى خَاشِعًا.

ورواه لقمان بن عامر عن أبي الدرداء ولم يسمع منه «مسند الشاميين» (٢/ ٤٠٠). ورواه الحسن عن شداد.

○ **والخلاصة**: كتب شيخنا مع د/ عمرو بن عبد الهادي بتاريخ (٢٩) ذي الحجة (١٤٤٣هـ) موافق (٢٨/ ٧/ ٢٠٢٢م): سند صحيح ولفظة «الخشوع» لا تصح مرفوعة.

❍ **تنبيه:** ثم عرض الباحث: محمد بن عادل حديث: «**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَأْكُلْ مِنْ أَعْلَى الصَّحْفَةِ، وَلَكِنْ لِيَأْكُلْ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا**» **وأنه صححه من قبل لكن قال أضف كلام أبي حاتم في رواية عطاء بن** السائب في سعيد بن جبير. أفاده الباحث أحمد بن علي. بتاريخ (٢٩) ذي الحجة (١٤٤٣هـ) موافق (٢٨/ ٧/ ٢٠٢٢م).

❍ **تنبيه:** سبق صحة حديث أبي هريرة في نزول ربنا إلى سماء الدنيا ثم عرض الباحث: عماد الدمياطي بعض طرقه وهي رواية الجمهور عن أبي إسحاق عن الأغر عن أبي سعيد وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وخالفهم عبد العزيز بن مسلم القسملي فقال عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود وفيه: «يهبط...» بدل: «ينزل».

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث: عماد الدمياطي بتاريخ (٢٩) ذي الحجة (١٤٤٣هـ) موافق (٢٨/ ٧/ ٢٠٢٢م): ذكر ابن مسعود لا يصح والرواية به شاذة وكلام ابن حبان في هذا الباب طيب ومقبول.

علاماتُ الساعة كعِقْدٍ انقطع

١-قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٣٩)- (٢٩٠١):

حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقَالَ: «مَا تَذَاكَرُونَ؟» قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: " إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ - فَذَكَرَ - الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأَجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ ".

وتابعهم عن سفيان وكيع كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨١٧) وابن مهدي كما عند الترمذي (٢١٨٣) والإمام أحمد في «مسنده» (١٦١٤١).

وتابع سفيان أبو الأحوص أخرجه النسائي (١١٣١٦).

وخالف فراتا عبد العزيز بن رفيع فأوقفه أخرجه مسلم.

وتابع فراتا على الرفع اثنان:

١-قتادة من رواية سعيد بن بشر عنه أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»

(٣٠٣٤) وإسناده ضعيف.

٢-عبد الملك بن ميسرة من رواية أشعث بن سوار عنه أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٠٣٧).

○ **والخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث: محمود الباز بتاريخ (١٨) جمادى الآخرة (١٤٤٤هـ) موافق (١١/ ١/ ٢٠٢٣م): إلى أن الوقف لا يضر وقال كتاب العلل له: أن أبا الطفيل رواه تارة مرفوعًا وأخرى موقوفًا. والله أعلم.**

٢-**قال ضياء الدين أبو عبد الله المقدسي** في «الأحاديث المختارة» (٤/ ٣٧٥) رقم (١٥٤٢)- أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعْمَرِ نَقَاءُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حُنَّذٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِبَغْدَادَ أَنَّ أَبَا غَالِبٍ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ الْبَنَّا أخبرهُمْ أَنا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَسْنُونٍ النَّرْسِيُّ أَنا أَبُو الْقَاسِمِ مُوسَى بْنُ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ السَّرَّاجُ نَا عَبْدُ اللهِ هُوَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ نَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ نَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ قَدِمَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ بِهِ السَّاعَةَ فَحَدَّثَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَسْتُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَيْسَتْ مِنِّي إِنِّي بعثت والساعة نَسْتَبِق.

خالف أحمد بن عمرو اثنان:

١-الربيع بن سليمان كما في «جزء من مصنفات أبي العباس الأصم» (١٤١).

٢-بحر بن نصر كما في «المستدرك» (٨٥١٠) للحاكم.

فلم يذكرا «لست من الدنيا...».

وتابع بشر بن بكر اثنان دون «لست من الدنيا...»:

١-مسكين بن بكير كما في «جزء من حديث الأوزاعي» (٧).

٢-أبو المغيرة كما عند أحمد (١٣٣٣٦).

ورواه الجماعة -أبو التياح كما عند البخاري (٦٥٠٤) ومسلم (٢٩٥١) وقتادة كما عند مسلم (٢٩٥١) وأحمد (١٣٢٨٧) و معبد بن سيرين كما عند مسلم (٢٩٥١) - عن أنس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ».

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث أحمد النمر بتاريخ ١٩ جمادى الآخرة ١٤٤٤ موافق ١٢/ ١/ ٢٠٢٣هـ: على سياق المختارة: بهذا السياق فيه مقال.

وَخُرُوجُ الدَّجَّال فِي سَبْعَةِ أَشْهُر

وهذا السند وإن كان ظاهرة الصحة وأنه أسلم طريق للخبر إلا أن به سقطا ومرده إلى أبي بكر بن أبي مريم الضعيف كما أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٢٢٠٤٥):

حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، وَأَبُو الْيَمَانِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ[1]، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُطَيْبٍ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ قَالَ: أَبُو الْمُغِيرَةِ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمَلْحَمَةُ الْعُظْمَى وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجُ الدَّجَّالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ».

ورواه مكحول واختلف عليه تارة عن جبير بن نفير عن مالك بن يخامر عن معاذ.

أخرجه أبو داود (٤٢٩٤) وأحمد (٢٢٠٢٣) وغيرهما. وتارة بإسقاط جبير ومالك أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٧٢٠٩) وكتب شيخنا مع الباحث:

---

(١) ورواه الوليد بن مسلم كما عند الترمذي (٢٢٣٨) وعيسى بن يونس كما عند أبي داود رقم (٢٤٩٥) كلاهما عن أبي بكر بن أبي مريم عن الوليد بن سفيان عن يزيد عن أبي بحرية به.

محمود الباز بتاريخ (٢١) ذي القعدة (١٤٤٣)موافق (٢١/ ٦/ ٢٠٢٢م): الصواب منقطع.

ثم كتب ملاحظتين:

الأولى على طريق أبي اليمان: واختلف على أبي اليمان فرواه مع أبي المغيرة عن أبي بكر بن أبي مريم عند أحمد.

ورواه إسماعيل بن عياش من طريق هشام بن عمار عنه عن أبي بكر بن أبي مريم.

والثانية: نكارة المتن مع الكلام في إسماعيل مع نزول السند وانفراد الطبراني به.

علامة حلول المسخ والخسف

قال الإمام الترمذي في «سننه» رقم (٢١٥٢):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَإِنْ كَانَ قَدْ أَحْدَثَ فَلَا تُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ أَوْ فِي أُمَّتِي - الشَّكُّ مِنْهُ - خَسْفٌ أَوْ مَسْخٌ أَوْ قَذْفٌ فِي أَهْلِ القَدَرِ».

وتابع حيوة بن شريح عبد الله بن وهب أخرجه أحمد. وتابعهما رشدين بن سعد. ومداره على أبي صخر حميد بن زياد.

وله شواهد من حديث عائشة[1] وأبي هريرة[2] وأبي سعيد[3] وعمران بن حصين[4] وابن مسعود[5] وابن عمرو أو ابن عمر[1] ومرسل آبي بن العباس

(١) من طريقين إليها في أحدهما أبو معشر نجيح ضعيف وفي الآخرعبد الله بن عمر ضعيف.

(٢) وفي سنده كثير بن زيد ضعيف،

(٣) وفي سنده زياد بن أبي زياد ضعيف.

(٤) وفي سنده عبد الله بن عبد القدوس صدوق كان يخطئ.

(٥) وفي سنده سيار مقبول.

أخرجه عبد بن حميد (٤٥٢) وسهل ضعيف والسند غليه كذلك فيه عبد الرحمن بن زيد.

❍ والخلاصة: **كتب شيخنا مع الباحث**: محمد بن ممدوح عام (١٤٤٤) موافق (٢٠٢٢م): كل طرقه ضعيفة ولمحسن أن يحسنه بالمجموع ولمضعف أن يضعف مفاريدها.

=

(١) والراوي عنهما أبو الزبير ورجاله ثقات.

هل أكثر أتباع الدجال النساء؟
وهل قتال المسلمين لليهود زمن الدجال؟

ورد في أكثرية اتباع النساء للدجال خبران:

○ **الأول**: قال الإمام أحمد في (٥٣٥٣)- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ[١]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَنْزِلُ الدَّجَّالُ فِي هَذِهِ السَّبَخَةِ بِمَرِّقَنَاةَ، فَيَكُونُ أَكْثَرَ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْجِعُ إِلَى حَمِيمِهِ وَإِلَى أُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ وَعَمَّتِهِ، فَيُوثِقُهَا رِبَاطًا، مَخَافَةَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ، ثُمَّ يُسَلِّطُ اللهُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، فَيَقْتُلُونَهُ وَيَقْتُلُونَ شِيعَتَهُ، حَتَّى إِنَّ الْيَهُودِيَّ، لَيَخْتَبِئُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَوِ الْحَجَرِ فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرَةُ لِلْمُسْلِمِ: هَذَا يَهُودِيٌّ تَحْتِي فَاقْتُلْهُ».

وهذا السند فيه عنعنة ابن إسحاق واغتفرها شيخنا مع الباحث محمود الباز بتاريخ (٢) ذي القعدة (١٤٤٣) موافق (٢/ ٦/ ٢٠٢٢م): لنزول السند بين ابن إسحاق وابن عمر وكتب على ترجمة محمد بن طلحة: الاهتمام بتراجم من تدور عليهم الأسانيد. ا هـ. لكن ثمة أمور:

---

(١) تابع محمد بن سلمة محمد بن المعلى أخرجه الطبراني (٤٠٩٩) وتابعهما أبو الأصبغ عبد العزيز بن يحيى أخرجه الطبراني (١٢٩٧٦).

١-محمد بن طلحة ليست له رواية في الكتب الستة عن سالم وخالفه الزهري فرواه مختصرًا أخرجه البخاري (٣٥٩٣) ومسلم (٢٩٢١).

وقال الطبراني في «الأوسط» (٤/ ٢٤٦): لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، تفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَلَّى.

٢-تابع سالمًا على متن الزهري نافع مولى بن عمر كما في البخاري (٢٩٢٥) ومسلم (٢٩٢١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ، حَتَّى يَخْتَبِيَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي، فَاقْتُلْهُ».

الثاني: قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٧٩٠٠): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: أَتَيْنَا عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ لِنَعْرِضَ عَلَيْهِ مُصْحَفًا لَنَا عَلَى مُصْحَفِهِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْجُمُعَةُ أَمَرَنَا فَاغْتَسَلْنَا، ثُمَّ أُتِينَا بِطِيبٍ فَتَطَيَّبْنَا، ثُمَّ جِئْنَا الْمَسْجِدَ، فَجَلَسْنَا إِلَى رَجُلٍ، فَحَدَّثَنَا عَنِ الدَّجَّالِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ، فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَجَلَسْنَا، فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ لِلْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةُ أَمْصَارٍ: مِصْرٌ **بِمُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ**، وَمِصْرٌ بِالْحِيرَةِ، وَمِصْرٌ بِالشَّامِ، فَيَفْزَعُ النَّاسُ ثَلَاثَ فَزَعَاتٍ، فَيَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، فَيَهْزِمُ مَنْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، فَأَوَّلُ مِصْرٍ يَرِدُهُ الْمِصْرُ الَّذِي بِمُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ، فَيَصِيرُ أَهْلُهُ ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ تَقُولُ: نُشَامُّهُ، نَنْظُرُ مَا هُوَ، وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بالْأَعْرَابِ، وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِالْمِصْرِ الَّذِي يَلِيهِمْ، وَمَعَ الدَّجَّالِ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ السِّيجَانُ، وَأَكْثَرُ تَبَعِهِ الْيَهُودُ وَالنِّسَاءُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمِصْرَ الَّذِي يَلِيهِ فَيَصِيرُ أَهْلُهُ ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ تَقُولُ: نُشَامُّهُ وَنَنْظُرُ مَا هُوَ، وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بالْأَعْرَابِ، وَفِرْقَةٌ

تَلْحَقُ بِالْمِصْرِ الَّذِي يَلِيهِمْ بِغَرْبِيِّ الشَّامِ، وَيَنْحَازُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَقَبَةِ أَفِيقٍ، فَيَبْعَثُونَ سَرْحًا لَهُمْ، فَيُصَابُ سَرْحُهُمْ، فَيَشْتَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَتُصِيبُهُمْ مَجَاعَةٌ شَدِيدَةٌ، وَجَهْدٌ شَدِيدٌ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيُحْرِقُ وَتَرَ قَوْسِهِ فَيَأْكُلُهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّحَرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَاكُمُ الْغَوْثُ، ثَلَاثًا، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّ هَذَا لَصَوْتُ رَجُلٍ شَبْعَانَ، وَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَيَقُولُ لَهُ أَمِيرُهُمْ: يا رُوحَ اللهِ، تَقَدَّمْ صَلِّ، فَيَقُولُ هَذِهِ الْأُمَّةُ أُمَرَاءُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَيَتَقَدَّمُ أَمِيرُهُمْ فَيُصَلِّي، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ، أَخَذَ عِيسَى حَرْبَتَهُ، فَيَذْهَبُ نَحْوَ الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَآهُ الدَّجَّالُ، ذَابَ، كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ، فَيَضَعُ حَرْبَتَهُ بَيْنَ ثَنْدُوَتِهِ، فَيَقْتُلُهُ وَيَنْهَزِمُ أَصْحَابُهُ، فَلَيْسَ يَوْمَئِذٍ شَيْءٌ يُوَارِي مِنْهُمْ أَحَدًا، حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَةَ لَتَقُولُ يَا مُؤْمِنُ، هَذَا كَافِرٌ وَيَقُولُ الْحَجَرُ يَا مُؤْمِنُ هَذَا كَافِرٌ».

وعلة هذا السند ضعف ابن جدعان.

والشاهد منه: «وَمَعَ الدَّجَّالِ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ السِّيجَانُ[(١)]، وَأَكْثَرُ تَبَعِهِ الْيَهُودُ وَالنِّسَاءُ» ويشهد لكون اليهود من أتباعه وأنهم سبعون ألفا ما أخرجه مسلم رقم (٢٩٤٤) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ».

○ **تنبيه:** عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الِاسْتِغْفَارَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ

---

(١) والسيجان بمعنى الطيلسان كما في «غريب الحديث» (٢/ ٢٩٢): السيجان: الطيالسة الْخضر وَاحِدهَا: سَاج مثل: تَاج.

مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ: وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟ قَالَ: «أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ: فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ»(١)

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٣) ومسلم (٨٨٥) واللفظ لمسلم.

الفرار من الدجال والبعد عن الفتن ومواطنها

١-قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٢٩٤٥):

حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي أُمُّ شَرِيكٍ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِي الْجِبَالِ»، قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ: يَا رَسُولَ اللهِ فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «هُمْ قَلِيلٌ».

وتابع هارون بن عبد الله مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ كما عند الترمذي رقم (٣٩٣٠) وقال عقبه: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ».

٢-قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣٧٤٥٩)- وَكِيعٌ[(١)] عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ مِنْكُمْ بِخُرُوجِ الدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ عَنْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَمَا يَزَالُ بِهِ حَتَّى يَتْبَعَهُ مِمَّا يَرَى مِنَ الشُّبُهَاتِ».

وتابع جرير بن حازم هشام بن حسان[(٢)] أخرجه أحمد (١٩٨٧٥).

---

(١) وتابع وكيعا جماعة – حجاج وابن وهب وموسى بن إسماعيل وسفيان.

(٢) واختلف على هشام فرواه يحيى بن سعيد ويزيد عنه عن حميد وخالفهما زائدة فقال عن هشام عن الجلد بن أيوب –وهو متروك–عن معاوية بن قرة عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ =

❍ **والخلاصة**: أن سماع أبي الدهماء من عمران جاء عند أبي داود (٤٣١٩) قال سمعت.

ووثقه ابن معين وابن سعد والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات وعليه فالسند صحيح.

في حين توقف شيخنا مع الباحث: محمود الباز أبي عبيدة بتاريخ (٢) ذي القعدة (١٤٤٣) موافق (٢/ ٦/ ٢٠٢٢م).

وقد قال البزار في « مسنده» (٩/ ٦٤): هَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَرْوِيهِ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وَحْدَهُ وَلَا رَوَاهُ عَنْ عِمْرَانَ إِلَّا أَبُو الدَّهْمَاءِ وَلَا عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ إِلَّا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ وَرَوَاهُ، عَنْ حُمَيْدٍ هِشَامٌ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ.

❍ **تنبيه**: قال ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٢/ ٤٧٠): عقب هذا الحديث: هَذَا قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، فَاللهَ اللهَ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَحْمِلَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ حُسْنُ ظَنِّهِ بِنَفْسِهِ، وَمَا عَهِدَهُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ بِصِحَّةِ مَذْهَبِهِ عَلَى الْمُخَاطَرَةِ بِدِينِهِ فِي مُجَالَسَةِ بَعْضِ أَهْلِ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ، فَيَقُولُ: أُدَاخِلُهُ لِأُنَاظِرَهُ، أَوْ لِأَسْتَخْرِجَ مِنْهُ مَذْهَبَهُ، فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ فِتْنَةً مِنَ الدَّجَّالِ، وَكَلَامُهُمْ أَلْصَقُ مِنَ الْجَرَبِ، وَأَحْرَقُ لِلْقُلُوبِ مِنَ اللَّهَبِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ النَّاسِ كَانُوا يَلْعَنُونَهُمْ، وَيَسُبُّونَهُمْ، فَجَالَسُوهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ، فَمَا زَالَتْ بِهِمُ الْمُبَاسَطَةُ وَخَفْيُ الْمَكْرِ، وَدَقِيقُ الْكُفْرِ حَتَّى صَبَوْا إِلَيْهِمْ.

= قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ، فَلْيَنْأَ مِنْهُ» أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٢٢٧).

٣-قال الترمذي في «سننه» رقم (٢٣٠٦):

حَدثنا أَبُو مُصْعَبٍ، عَنْ مُحَرَّرِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ عَبدِ الرَّحمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سَبْعًا، هَلْ تُنْظَرُونَ إِلاَّ إِلَى فَقْرٍ مُنْسٍ، أَوْ غِنًى مُطْغٍ، أَوْ مَرَضٍ مُفْسِدٍ، أَوْ هَرَمٍ مُفَنِّدٍ، أَوْ مَوْتٍ مُجْهِزٍ، أَوِ الدَّجَّالِ فَشَرٌّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةِ فَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ.

علته محرر بن هارون فإنه منكر الحديث.

ورواه يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة.

أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٢٤) ويحيى متروك.

ورواه معمر، واختلف عليه والأصح عنه طريق هناد بن السري قال عن معمر عمن سمع سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة.

أخرجه هناد في «الزهد» (٥٠٤).

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: محمود الباز بتاريخ (٢٩) ذي الحجة (١٤٤٣هـ) موافق (٢٨/ ٧/ ٢٠٢٢م). إلى تضعيفة.

واقعة الجَمَل من أعلام النبوة

قال الإمام أحمد في «مسنده» (٢٤٢٥٤):

حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَتْ عَائِشَةُ بَلَغَتْ مِيَاهَ بَنِي عَامِرٍ لَيْلًا، نَبَحَتِ الْكِلَابُ، قَالَتْ: أَيُّ مَاءٍ هَذَا؟ قَالُوا: مَاءُ الْحَوْأَبِ[(١)]. قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا أَنِّي رَاجِعَةٌ. فَقَالَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهَا: بَلْ تَقْدَمِينَ فَيَرَاكِ الْمُسْلِمُونَ، فَيُصْلِحُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَاتَ بَيْنِهِمْ. قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: «كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوْأَبِ؟».

وتابع يحيى شعبةُ، أخرجه أحمد (٢٤٦٥٤).

وتابعهما جَمْع: جرير بن عبد الحميد، أخرجه إسحاق (١٥٦٩) ومحمد بن فُضَيْل، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٨٦٨) وأبو أسامة، أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» (٣٨٩٢٦).

وتابعهم وكيع وعلي بن مُسْهِر، كما عند ابن حِبَّان (٦٧٣٢) ويعلى بن عُبَيْد، أخرجه الحاكم (٤٦٧٢).

---

(١) قوله (لَمَّا أَقْبَلَتْ) أي: إلى البصرة (الْحَوْأَبِ) بفتح مهملة وسكون واو فهمزة مفتوحة فموحدة هو منزل بين مكة والبصرة. كما في «حاشية السندي على مسند أحمد» (٢٣/ ١٣٩).

وتَكَلَّم ابن مَعِين في مفاريد قيس، وحَمَلها ابن حجر على أنه تفردات، كحديث الأعمال بالنيات.

❍ **الخلاصة:** قال لي شيخنا في نهاية المناقشة، مع الباحث: محمد بن عبد التواب، بتاريخ (٢٤) صَفَر(١٤٤٤هـ) الموافق (٢٠/ ٩/ ٢٠٢٢م): نكتب: سنده صحيح، وله طرق عن رسول الله ﷺ. اهـ.

قلت: ومِن شواهد المتن:

١- ما أخرجه البزار في «مسنده» رقم (٤٧٧٧):

حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنا عِصَامُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنِسَائِهِ: «لَيْتَ شِعْرِي، أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةُ الجَمَلِ الأَدْبَبِ[(١)]، تَخْرُجُ كِلَابُ حَوْأَبٍ، فَيُقْتَلُ عَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَتْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ تَنْجُو بَعْدَ مَا كَادَتْ»[(٢)].

وعصام بن قُدَامَة وثقه النَّسَائي، وقال فيه أبو حاتم وأبو زُرْعَة: لا بأس به. وقال ابن مَعِين: صالح. وقال الدارقطني: يُعتبَر به. وقال ابن حجر: أخرجه البزار، ورجاله ثقات.

---

(١) في «الغريبين في القرآن والحديث» (٢/ ٦١٤): الأدب الكثير الدابة، يقال: جمل أدب إذا كان كثير الدبب والدبب كثرة شعر الوجه وزغبه.

(٢) وأخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٤٠٥٨٩): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِصَامِ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةُ الْجَمَلِ الْأَدْبَبِ، يُقْتَلُ حَوْلَهَا قَتْلَى كَثِيرَةٌ، تَنْجُو بَعْدَ مَا كَادَتْ؟».

٢- مرسل صحيح: أخرجه عبد الرزاق كما في «جامع مَعْمَر» رقم (٢٠٧٥٣- ٢١٦٧٧): عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِنِسَائِهِ: «أَيَّتُكُنَّ تَنْبَحُهَا كِلاَبُ مَاءِ كَذَا وَكَذَا؟» يَعْنِي الْحَوْأَبَ، فَلَمَّا خَرَجَتْ عَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ نَبَحتْهَا الْكِلاَبُ، فَقَالَتْ: مَا اسْمُ هَذَا المَاءِ؟ فَأَخْبَرُوهَا، فَقَالَتْ: رُدُّونِي. فَأَبَى عَلَيْهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ.

وَصْف الدجال

١-قال ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (٤٠٢٤٤):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِه- يَعْنِي: الْفَلَتَانَ بْنَ عَاصِمٍ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا مَسِيحُ الضَّلَالَةِ، فَرَجُلٌ أَجْلَى الْجَبْهَةِ[(١)]، مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، عَرِيضُ النَّحْرِ، فِيهِ دَفَأٌ[(٢)]، كَأَنَّهُ فُلَانُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى- أَوْ: عَبْدُ الْعُزَّى بْنُ فُلَانٍ».

وتابع عبدَ الله بن إدريس جَمْع: خالد، وزائدة، وعبد الواحد بن زياد، وصالح بن عمر، ومحمد بن فُضَيْل.

● وخالفهم المسعودي، فأبدل الفَلَتان بأبي هريرة رضي الله عنه. أخرجه أحمد (٧٨٩٢) وغيره.

● ومدار هذا الخبر على عاصم بن عمر بن قتادة، روى له الجماعة، ووثقه ابن مَعِين وأبو زُرْعَة والنَّسَائي وابن حِبان وابن سعد والبزار.

○ **والخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: محمود الباز، بتاريخ (١٨)

---

(١) أي واسع الجبهة.

(٢) أي انحناء. كما في «عمدة القاري» (٨/ ١٧٢).

صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (١٤/ ٩/ ٢٠٢٢م) إلى تحسين إسناده.

٢- قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٢٧٦٤):

حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: " إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ لَا تَعْقِلُوا. إِنَّ مَسِيحَ الدَّجَّالِ رَجُلٌ قَصِيرٌ أَفْحَجُ[(١)]، جَعْدٌ أَعْوَرُ، مَطْمُوسُ الْعَيْنِ لَيْسَ بِنَاتِئَةٍ وَلَا حَجْرَاءَ، فَإِنْ أَلْبَسَ عَلَيْكُمْ، قَالَ يَزِيدُ: رَبُّكُمْ، فَاعْلَمُوا أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَأَنَّكُمْ لَنْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا " قَالَ يَزِيدُ: «تَرَوْا رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا».

وتابع حيوة ويزيد جماعة.

○ **والخلاصة:** كتب شيخنا مع الباحث محمود الباز بتاريخ (١٨) جمادى الآخرة (١٤٤٤هـ) موافق (١١/ ١/ ٢٠٢٣م): رجاله ثقات.ا هـ.

○ **تنبيه:** ليس هناك ربط في السند بين هذا الحديث وما أخرجه البخاري رقم (١٥٩٥): حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ، يَقْلَعُهَا حَجَرًا حَجَرًا».

---

(١) أي متباعد ما بين الساقين.

وصف عين المسيح الدجال

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢١١٤٥):

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ[١]، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي الْهُذَيْلِ، سَمِعَ ابْنَ أَبْزَى، سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ خَبَّابٍ، سَمِعَ أُبَيًّا، يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: «إِحْدَى عَيْنَيْهِ، كَأَنَّهَا زُجَاجَةٌ خَضْرَاءُ، وَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

❍ **والخلاصة**: أن السند ظاهره الحسن إلا أنه أتى بلفظ مستغرب ولا يتحمله حبيب إن سلم من أخطاء شعبة.

أفاده محمود الباز. بتاريخ (٢٠) ربيع أول (١٤٤٤) موافق (١٦/ ١٠/ ٢٠٢٢م).

---

(١) وحبيب مختلف فيه فجهله ابن المديني ووثقه النسائي وأبو داود وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم: صدوق حديثه مستقيم وتفرد بالرواية عنه شعبة.
وقال الإمام أحمد: لا أعلم إلا خيرّ.

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الرفق في الدعوة إلىٰ الله

وردت أدلة كثيرة منها قوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾ [طه: ٤٤].

ومنها قوله جل ذكره: ﴿فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

ومن صحيح السنة:

عن أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَلاةٍ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا» يُرِيدُ رَحْمَةَ اللهِ[(١)].

وسبقت في «سلسلة الفوائد» (١/ ١٢٦) قصة معاوية بن الحكم السلمي مع الجارية رضي الله عنهما حيث قال: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لِي قِبَلَ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّةِ، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٠).

آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: «ائْتِنِي بِهَا» فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ: «أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»(١).

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧).

درجات تغيير المنكر

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٤٩):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ- وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ- قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ[(١)].

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

وتابع شعبةَ والثوريَّ مالكُ بن مِغْوَل، أخرجه النَّسَائي (٥٠٠٩).

وتابع طارقَ بن شهاب رجاءُ بن ربيعة، أخرجه مسلم (٧٩).

---

(١) "ترك" بالبناء للمجهول، و"ما" موصول في محل رفع نائب فاعل، واسم الإشارة ظرف متعلق بمحذوف صلة "ما" والتقدير: ترك الذي تشير إليه، أي تركنا العمل بتقديم الصلاة على الخطبة الذي كان هنالك في الزمن الماضي. كما في «فتح المنعم شرح صحيح مسلم» (١/ ١٨٢).

وخالفهما نَهَارٌ العَبْدي، أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (١١٢٤٥): حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَهَارٍ الْعَبْدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَقُولَ: مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ تُنْكِرُهُ؟ فَإِذَا لَقَّى اللهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ قَالَ: يَا رَبِّ وَثِقْتُ بِكَ، وَفَرِقْتُ[١] مِنَ النَّاسِ».

وتابع سليمانَ بن بلال يحيى الأنصاريُّ، أخرجه أحمد (١١٧٣٥)، وابن ماجه (١١٧٣٥)، وتابعهما عُبيد الله العُمَري، أخرجه أحمد (١١٢١٤).

❍ **الخلاصة**: كَتَب شيخنا مع الباحث: أحمد النمر، بتاريخ (١٩) صفر (١٤٤٤هـ) الموافق (١٥/ ٩/ ٢٠٢٢م): في نهار العبدي وتوثيقه لا تطمئن النفس إليه، والله أعلم. اهـ.

في حين يَرَى الباحث أن رواية نَهَارٍ العبدي مختصرة من الأخرى؛ لأمرين:

١-الكلام في نَهَارٍ العبدي، وقد سبق.

٢-التشابه في بعض فقرات المتن: (مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ تُنْكِرُهُ؟).

❍ **تنبيه**: مما يُقَوِّي أنهما خبران اتساعُ المَخْرَج، وأن رواية نَهَارٍ العبدي تَدْخُل في الأحاديث القدسية، والآخَر في النبوية.

(١) أي: خفت.

هل المُحَرَّم المنكر يُكَسَّر؟

في المسألة تفصيل:

فما كان يُنتفع به وأصله مباح، يُنتفع به.

فَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا تُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: «علامَ تُوقَدُ هَذِهِ النِّيرَانُ؟» قَالُوا: عَلَى الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ. قَالَ: «اكْسِرُوهَا، وَأَهْرِقُوهَا» قَالُوا: أَلاَ نُهَرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «اغْسِلُوا»[(١)].

وقد يُمَزَّق أو يُهْتَك.

فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا كَانَتِ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةٍ لَهَا سِتْرًا فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَهَتَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ، فَكَانَتَا فِي البَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا»[(٢)].

وقد اجتهد أنس بأمر أبي طلحة في تكسيرها.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَأَبَا طَلْحَةَ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ وَتَمْرٍ، فَأَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ: «إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجَرَّةِ فَاكْسِرْهَا. فَقُمْتُ إِلَى

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٧).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٢٤٧٩) وانظر ما سبق عنه في «سلسلة الفوائد» (٤/ ٣٦٣).

مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ[(١)].

وشُرَيْح لم يُضَمِّن الكاسر شيئًا.

فعَنْ أَبِي حَصِينٍ أَنَّ رَجُلًا كَسَرَ طُنْبُورًا لِرَجُلٍ، فَخَاصَمَهُ إِلَى شُرَيْحٍ، فَلَمْ يُضَمِّنْهُ شَيْئًا[(٢)].

○ **الخلاصة:** كَتَب شيخنا مع الباحث: عمر بن ثابت، بتاريخ (١١) شعبان (١٤٤٣هـ) (١٤/ ٣/ ٢٠٢٢م): الباب واسع وخطر، ويَلزم بعض النقولات. ويراعى أيضًا المفاسد والمصالح...والضرر الناجم من التكسير، إذا كان شيئًا يسيرًا أو كبيرًا.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٥٣) ومسلم رقم (١٩٨٠).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٤٧٥٨).

تغيير الأسماء على كبر

١-سبق أن النبي ﷺ غيّر اسم أبي الحكم إلى أبي شريح.

٢-قال الحاكم في «مستدركه» رقم (٤٠):

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتُمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا جَثَّامَةُ الْمُزَنِيَّةُ، فَقَالَ: بَلْ أَنْتِ حَسَّانَةُ الْمُزَنِيَّةُ، كَيْفَ أَنْتُمْ؟ كَيْفَ حَالُكُمْ؟ كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنَا؟ قَالَتْ: بِخَيْرٍ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ، فَلَمَّا خَرَجَتْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، تُقْبِلُ عَلَى هَذِهِ الْعَجُوزِ هَذَا الإِقْبَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَنَ خَدِيجَةَ، وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الإِيمَانِ.

وتابع ابن أبي مليكة أبو سلمة بن عبد الرحمن كما عند البيهقي (٨٧٠٠) وفي سنده محمد بن ثمال الصنعاني لم يقف الباحث له على ترجمة.

وتابعهما عروة بن الزبير كما في المصدر السابق. وقال وهو بهذا الإسناد غريب.

وقال الحاكم عقب الخبر: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَقَدِ اتَّفَقَا عَلَى الِاحْتِجَاجِ بِرُوَاتِهِ فِي أَحَادِيث كَثِيرَةٍ، وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ.

❍ الخلاصة: انتهى شيخنا مع الباحث أحمد بن علي بتاريخ (٥) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٣٠/ ٨/ ٢٠٢٢م): إلى صحته لطرقه. وكتب:لا توردِه. أي في المنتقد على «السلسلة الصحيحة» رقم (٢١٦).

٣-قال الإمام البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٨٢٥): حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: شِهَابٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَلْ أَنْتَ هِشَامٌ».

وتابع عمرو بن مرزوق أبو داود سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ كما في «مسنده» (١٦٠٤) وعنه أحمد في «مسنده» رقم (٢٤٤٦٥) وابن حبان (٥٨٢٣).

وعمران بن القطان مختلف فيه وقال ابن شاهين فى " الثقات ": كان من أخص الناس بقتادة.

● وله شاهد أخرجه الحاكم في «مستدركه» رقم (٧٩٤٢):

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ﵁، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قُلْتُ: شِهَابٌ، قَالَ: بَلْ أَنْتَ هِشَامٌ.

وتابع أبا حاتم علي بن عبد العزيز أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٤٢) وفي سنده علي بن زيد بن جدعان ضعيف لكن يرتقى بما قبله للحسن.

❍ **الخلاصة:** أن الخبر يحسن بطريقيه في حين كتب شيخنا مع الباحث: أحمد بن علي بتاريخ (٥) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٣٠/٨/ ٢٠٢٢م): ضعيف. اهـ.

وقال للباحث نبه على ضعف عمران في قتادة! فتأمل كلام ابن شاهين السابق.

كتاب التوبة

سعة مغفرة الله

قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

١-قال ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦/ ٢٢١) رقم (٣١٤٢٣):

حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثَلاثًا، غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ.

○ **الخلاصة: كتب شيخنا:** مع د عمرو البلقاسي بتاريخ (٢) ذي القعدة (١٤٤٣) موافق ٢(/ ٦/ ٢٠٢٢م):

١-الاضطراب على أبي إسحاق

٢-الخلاف في نسخ ابن أبي شيبة في تسمية إسرائيل أو إسماعيل.

٣-باقي الطرق ضعيفة.ا هـ.

٢-قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١١٣٦٧):

حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي

سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ لَا أَبْرَحُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ مَا دَامَتِ الْأَرْوَاحُ فِيهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَبِعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَبْرَحُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي».

وعلة هذا السند عمرو بن أبي عمرو مختلف فيه، وتوفي بعد ١٥٠ وبينه وبين أبي سعيد ٧٠ سنة.

وله طريق آخر عن دراج أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد وعلته كذلك رواية دراج عن أبي السمح.

❍ **والخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: إسماعيل بن موسى بتاريخ (١٩) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (١٣/ ١٢/ ٢٠٢٢م): علته عدم سماع عمرو من أبي سعيد. ا هـ.

إلى متى تقبل التوبة؟

قال تعالى: ﴿وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌۚ أُوْلَـٰٓئِكَ أَعۡتَدۡنَا لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [النساء: ١٨].

قال ابن الجعد في «مسنده» رقم (٣٤٠٤):

أَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ».

وتابع علي بن الجعد جمع منهم علي بن عياش وأبو عامر العقدي كما عند الترمذي (٣٥٣٧) وسليمان بن داود كما عند أحمد (٦٤٠٨).

واختلف في عبد الرحمن بن ثابت فوثقه أبو حاتم ودحيم وقال أبو داود وأبو زرعة وابن المديني وابن معين: ليس به بأس. وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة.

وضعفه ابن معين تارة وقال النسائي: ليس بالقوي. وكذا قال أحمد: أحاديثه مناكير.

○ **والخلاصة:** أن سند الخبر يحسن وتشهد له الآية في حين صححه شيخنا لغيره في «المنتخب» (٨٤٥) وضعفه مع الباحث أبي الوفا بتاريخ (٢٣) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٢١/ ٨/ ٢٠٢٢م): من أجل عبد الرحمن بن ثابت.

أثر الذنوب على القلوب

قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٧٩٥٢):

حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَتْ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ، صُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ زَادَ زَادَتْ، حَتَّى يَعْلُوَ قَلْبَهُ ذَاكَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤].

وتبع صفوان الليث أخرجه الترمذي (٣٣٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٧٩).

وتابعهما حاتم بن إسماعيل والوليد بن مسلم.

أخرجه ابن ماجه (٤٢٤٤).

○ **والخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: رضا بن إبراهيم البرديسي(١) حسن الإسناد.

---

(١) ولد بتاريخ (١/ ٩/ ١٩٨٣م) بعزبة الشال بمدينة المنصورة بمحافظة الدقهلية حاصل على بكاليورس دار الحديث الخيرية بمكة.
وهذا الخبر من أحاديث يعرضها في الأمثال النبوية.

ولبعضه شاهد في «صحيح مسلم» رقم (١٨٤) عن حُذَيْفَةُ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلاَ تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ، وَالآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّا كَالْكُوزِ[١]، مُجَخِّيًا لاَ يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلاَ يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلاَّ مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ.

---

(١) المجخي: المنكوس، والمرباد: شدة البياض في السواد.
كما في «الإفصاح» (٢/ ٢٤٠) لابن هبيرة.

مكفرات الخطايا

أولًا: الإيمان والعمل الصالح قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنۡهُمۡ سَيِّـَٔاتِهِمۡ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَحۡسَنَ ٱلَّذِي كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٧].

وقال جل ذكره: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَءَامَنُواْ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٖ وَهُوَ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡ كَفَّرَ عَنۡهُمۡ سَيِّـَٔاتِهِمۡ وَأَصۡلَحَ بَالَهُمۡ﴾ [محمد: ٢].

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٞ كَبِيرٞ﴾ [هود: ١١].

والتسبيح الممزوج بالتحميد:

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٦٤٠٥):

حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ(١).

وقال البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٦٣٤):

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَبِيعَةَ سِنَانٌ قَالَ:

---

(١) وأخرجه مسلم (٢٦٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ به.

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ غُصْنًا فَنَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَانْتَفَضَ، قَالَ: «إِنَّ سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدَ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَنْفُضْنَ الْخَطَايَا كَمَا تَنْفُضُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا».

وتابع أبا معمر عبد الصمد بن عبد الوارث أخرجه أحمد (١٢٥٣٤).

وسنان ليس بالقوي وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث.

وتابعه متابعة تامة الأعمش لكن لم يسمع من أنس رضي الله عنه أخرجه الترمذي (٣٥٣٣).

وتابعهما أشعث بن جابر أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٨٩) وفي سنده نافع بن خالد مجهول.

❍ **الخلاصة: كتب شيخنا مع الباحث**: إبراهيم بن عبد الرحمن بتاريخ السبت (٢٥) ربيع آخر (١٤٤٤) موافق (١٩/ ١١/ ٢٠٢٢م): حسن لشواهده.

❍ **ثانيًا** تقوى الله قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرۡ عَنۡهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعۡظِمۡ لَهُۥٓ أَجۡرًا﴾ [الطلاق: ٥].

اجتناب الكبائر قال تعالى: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾ [النساء: ٣١].

ثالثًا: فعل الخيرات قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤].

رابعًا: إخفاء الصدقة قال تعالى: ﴿إِن تُبۡدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَۖ وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمۡۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ

﴿خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٧١].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصِنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ»(١).

❍ **خامسًا:** محبة النبي ﷺ قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

❍ **سادسًا:** الاستغفار من أعظم أسباب المغفرة قال تعالى في صفات أهل المتقين أهل الجنة: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٥، ١٣٦].

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩].

وقال نوح عليه السلام مرغبا قومه: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا﴾ [نوح: ١٠ - ١٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٦٥) ومسلم (٨٩).

وحديث سيد الاستغفار وكثرة استغفاره في المجلس الواحد وحديث التسبيح الممزوج بالتحميد(١).

ذكر شيخنا بتاريخ (٦) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (٣٠/ ١١/ ٢٠٢٢م) في نقاشه قائلا أخ من شبر ملس بمحافظة الغربية من خمسة وثلاثين سنة ألف كتابًا في موضوعك يا إبراهيم بن عبد الرحمن: «إعلام البرايا بمكفرات الخطايا» عبد الله عطا الله. ط مكتبة الإيمان.

---

(١) أخرج مسلم رقم (٢٦٩١): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ؛ كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

وَمَنْ قَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» وانظر ما سبق في سلسلة الفوائد.

كتاب أصول الفقه وقواعده

الاستدلال بالعموم

۞ فمن الكتاب العزيز:

١- قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨].

٢- وقوله جل ذكره: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

۞ ومن صحيح السُّنة المباركة:

١-العموم في كل تشهد: «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»[(١)].

٢-العموم في استدلاله ﷺ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الحُمُرِ، فَقَالَ: «لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الآيَةُ الجَامِعَةُ الفَاذَّةُ: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧

(١) أخرجه البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة:٧- ٨]»[(١)].

٣-والعموم في فهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢].

فعَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّنَا لاَ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» (خ:٣٤٢٩) و(م:١٢٤).

٤-والعموم في استدلال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واستنباطه.

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: «لَعَنَ اللهُ الوَاشِمَاتِ وَالمُوتَشِمَاتِ، وَالمُتَنَمِّصَاتِ وَالمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، المُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ».

فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ.

فَقَالَ: وَمَا لِي لا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللهِ؟!

فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ!

قَالَ: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧]؟

(١) أخرجه البخاري (٤٩٣٦)، ومسلم (٩٨٧).

قَالَتْ: بَلَى.

قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ.

قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ.

قَالَ: فَاذْهَبِي فَانْظُرِي. فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا[١].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٢)، ومسلم (٢١٢٥).

تنبيه: بخصوص إجماعات ابن عبد البر

في «مواهب الجليل في شرح مختصر خليل» (١/ ٤٠):

حَذَّرُوا أَيْ الشُّيُوخُ مِنْ إجْمَاعَاتِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَاتِّفَاقَاتِ ابْنِ رُشْدٍ وَخِلَافِيَّاتِ الْبَاجِيِّ فَإِنَّهُ يَحْكِي الْخِلَافَ فِيمَا قَالَ اللَّخْمِيُّ يُخْتَلَفُ فِيهِ انْتَهَى. وَكَثِيرًا مَا يَقُولُ اللَّخْمِيُّ: يُخْتَلَفُ فِي كَذَا وَيَكُونُ مُقَابِلَ الْمَنْصُوصِ فِي الْمَسْأَلَةِ تَخْرِيجٌ أَوْ اخْتِيَارٌ مِنْهُ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ.

قرأة شيخنا في مجلس الظهر الخميس بتاريخ (٦) محرم (١٤٤٤) موافق ٤/ ٨/ ٢٠٢٢م): نقلًا عن الباحث: سيد البدوي.

وأفاد الباحث إبراهيم بن أحمد السنّاري[١] بأن هذا التحذير المطلق غير

---

(١) ولد بمدينة سوهاج بتاريخ ٦ جمادى الآخرة ١٣٩٧هـ موافق ٢٥/ ٥/ ١٩٧٧م حاصل على الدكتوراة بعنوان «تفسير شهاب الدين القَرافي (ت/ ٦٨٤) جمعا وترتيبًا ودراسةً بكلية الآداب جامعة سوهاج.

وزارنا في «منية سمنود» في عام ١٤٤٤موافق ٢٠٢٢م وعرض موضوع كتابه «الإكسير في نقد دعوى الفراغ القاعدي لعلم التفسير» نشره مركز تفسير للدراسات القرآنية بالرياض.

وفكرة الكتاب أنه يرد على مسألتين مهمتين:

=

مسلم به وربما يحمل على قصر الدارس على «مختصر خليل» حتى لا يتشتت.

الأولى: دعوى انتقاد بعض العلماء لعلمية التفسير.

الثانية: دعوى عدم تقرر قواعد التفسير في عصور الإسلام السابقة.

وجواب الدعوى الأولى أنها قامت على فهم خاطئ لكلام بعض العلماء كـ:

١-شمس الدين الفناري.

٢-ابن عاشور رحمهما الله.

وأيضًا هذا الكلام مخالف لما هو ثابت من طبقات المفسرين في عصور الإسلام المختلفة كالسيوطي وأن علم التفسير موجود من زمن النبي ﷺ وصحابته الكرام كابن عباس وابن مسعود وغيرهما رضي الله عنهم.

وجواب الدعوى الثانية أنهم لم يفرقوا بين استعمال آئمة التفسير للقواعد وبين التصنيف فيها كفن مستقل عند المتأخرين كابن تيمية وإن كان من عادته المزج بين الأصول والقواعد في رسالته المسماة «مقدمة في أصول التفسير» ط دار ابن تيمية بتحقيق أبي أويس الكردي والمعاصرين كالدكتور خالد السبت ود مساعد الطيار ود حسين الحربي في «قواعد الترجيح» وشيخنا مصطفى بن العدوي في «مقدمة في التفسير» ط دار مكة.

وأن شيخنا أقر الباحث في مجمل البحث وأنكر دعواهم في عدم تقرر قواعد التفسير.

أدلة الاستحسان(١)

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٨].

فيه الثناء على متبع أحسن القول مع أن القرآن كله حسن.

وقال جل ذكره: ﴿وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم﴾ [الزمر: ٥٥].

ففيه الأمر باتباع الأحسن وترك الأقل منه لكون الأول أحسن.

وقال جل ذكره: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا﴾ [الأعراف: ١٤٥].

❍ ومن الأثر:

ما أخرجه أحمد في «مسنده» رقم (٣٦٠٠):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ،

(١) اختلف في تعريف الاستحسان على أقوال كثيرة وهو قائم على النظر والاستدلال لا الهوى والتشهي ومن تعريفاته: القول بأقوى الدليلين.

فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللهِ سَيِّئٌ».

والشاهد من الأثر آخر جملة وهي موقوفة، ورفعها ابن نجيم في «الأشباه والنظائر» (ص/ ٧٩).

وقال العلائي: لم أجده مرفوعًا في شيء من كتب الحديث أصلًا ولا بسند ضعيف بعد طول البحث...وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (ص/ ٤٥٢): من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا ثم قال: تفرد به النخعي. قال أحمد: كان يضع الحديث.

❍ **الخلاصة**: كتب شيخنا[1] مع الباحث: إبراهيم أبي مسلم: كل هذا في الوارد في الكتاب العزيز كالذي يختار العفو بدلًا من القصاص.

قال ابن القيم في «بدائع الفوائد» (٤/ ٣٢):

فائدة: الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يبالغ في رد الاستحسان وقد قال به في مسائل:

الأولى: أنه استحسن في المتعة في حق الغني أن يكون خادمًا وفي حق الفقير مقنعة وفي حق المتوسط ثلاثين درهمًا.

الثانية: استحسن التحليف بالمصحف.

الثالثة: أنه استحسن في خيار الشفعة أن تكون ثلاثة أيام.

الرابعة: أنه نص في أحد أقواله أنه يبدأ في النضال بمخرج السبق اتباعًا لعادة الرماة قال: "أصحابه هو استحسان".

---

(١) أشار إلى هذا التعليق الباحث: حسان بن عبد الرحيم فدعى شيخنا له بنور البصيرة ثم صاغ ما قال حفظهما الله.

الأمور بمقاصدها

سبقت هذه القاعدة بأدلتها وأمثلتها في «سلسلة الفوائد» (٦/ ٣١٠) وإليك ما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ١٢٩) رقم (٢٨٢) وفي «الأوسط» رقم (٦٨٣٥)، وفي «المعجم الصغير» (٩٤٠):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ الْحَلَبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا هَمَّامُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَة، قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَرَأَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ جِلْدِهِ وَنَشَاطِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ: لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يُعِفُّهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ».

وعلة هذا الإسناد إسماعيل بن مسلم المكي ضعفوه بل تركه النسائي.

○ وله شواهد ضعيفة:

١-من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٦/ ٨٠) رقم (١٥٨٣٧): أَخبَرنا أَبو عَبدِ اللهِ الحَافِظُ، أَخبَرنا أَبو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بن عَبدِ اللهِ الشَّعِيرِيُّ، حَدَّثنا مَحْمَشُ بن عِصَامٍ، حَدَّثنا حَفْصُ بن عَبدِ اللهِ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بن طَهْمَانَ، عَن عَبدِ العَزِيزِ

بن صُهَيْبٍ، عَن أَنَسِ بن مَالِكٍ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَبُوكًا فَمَرَّ بِنَا شَابٌّ نَشِيطٌ يَسُوقُ غُنَيْمَةً لَهُ فَقُلْنَا: لَوْ كَانَ شَبَابُ هَذَا وَنَشَاطُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْهَا فَانْتَهَى قَوْلُنَا حَتَّى بَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: مَا قُلْتُمْ؟ قُلْنَا: كَذَا وَكَذَا قَالَ: أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى عِيَالٍ يَكْفِيهِمْ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وفي سنده محمش بن عصام مجهول، وحفص بن عبد الله كاتب إبراهيم بن طهمان ليس به بأس، وحمد الشعيري قال فيه الخطيب صدوق.

٢-من حديث ابن عمر ﵄ أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٦/ ٨١) رقم (١٥٨٣٨): أَخبَرنا أَبو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بن نُذَيْرِ بن جَنَاحٍ القَاضِي بِالكُوفَةِ، أَخبَرنا أَبو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بن عَلِيِّ بن دُحَيْمٍ، حَدَّثنا أَحمَدُ بن حَازِمٍ، حَدَّثنا عَلِيُّ بن حَكِيمٍ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَن مَغْرَاءَ العَبدِيِّ، عَن ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: مَرَّ بِهِمْ رَجُلٌ فَتَعَجَّبُوا مِنْ خَلْقِهِ فَقَالُوا: لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَأَتَوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْهِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى وَلَدٍ صِغَارٍ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيُغْنِيَهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ.

وخالف شريك بن عبد الله الأعمش فقال عن مغراء العبدي مرسلًا أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٢٣)، وابن أبي الدنيا في «البر والصلة» (٤/ ٢٤٥) والصواب مرسل، وأبو المخارق مغراء العبدي ذكره ابن حبان في الثقات وقيل عن الجلي: لا بأس به.

وقال الذهبي: تكلم فيه.

❍ **والخلاصة: لدي بتاريخ (١٨) جمادى الآخرة (١٤٤٤هـ) موافق (١١/ ١/ ٢٠٢٣م): أن كل طرقه ضعيفة ولا ترتقي بالشواهد[١].**

(١) والسبب في تحقيق هذا الخبر أنه ضمن تحقيق الأحاديث التي يظهر لي ضعفها في خطب الأوقاف بمصر خطبة: «اغتنام عهد الشباب في بناء الذات: إتقان العبادة وإتقان العمل».

قد يثاب الإنسان دون أن ينوي

١-قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (١٤٤٠):

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَطْعَمَتِ المَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ».

وأخرجه مسلم رقم (١٠٢٤):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ به.

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٢٨٦٠):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الخَيْلُ لِثَلاَثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا ذَلِكَ مِنَ المَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاثُهَا وَآثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِئَاءً، وَنِوَاءً لِأَهْلِ الإِسْلاَمِ فَهِيَ وِزْرٌ عَلَى

ذَلِكَ».

وَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ الحُمُرِ، فَقَالَ: «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الآيَةُ الجَامِعَةُ الفَاذَّةُ»: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]

والشاهد من الخبر: «وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ».

٢-وقال البخاري في «صحيحه» رقم (٢٣٦٣):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَنَزَلَ بِئْرًا، فَشَرِبَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، ثُمَّ رَقِيَ، فَسَقَى الكَلْبَ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ "، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»

الشاهد: «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ».

كتاب المصطلح

متىٰ يصح سماع الصغير

قال الإمام البخاري في «صحيحه» رقم (٧٧):

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ[1]، قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ».

ورواه عبد الرحمن بن أبي نمر عن الزهري وفيه: «توفي رسول الله وهو ابن خمس سنين» أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٣٥٥) من طريق سليمان بن عبد الرحمن وهو صدوق يخطيء.

وتابعه صفوان بن صالح أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٣٢) لكن في إسناده شيخ الطبراني ورد بن أحمد البيروتي ليس فيه جرح ولا تعديل.

وخالفهما خمسة فلم يذكروا زيادة (وأنا ابن خمس سنين):

١-إبراهيم بن سعد أخرجه أحمد (٢٣٦٢٠) عن بهز.

٢-معمر بن راشد أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٨٣٩) من طريق عبد الله وهو ابن المبارك. وأخرجه ابن حبان (١٢٩٢)، من طريق عبد الرزاق.

---

(١) ورد عند أحمد أنه محمود بن لبيد وهو خطأ.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٧١١) عن محمد بن عمر وهو الواقدي المتروك.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦١١٢) من طريق رباح بن زيد أربعتهم عن معمر بن راشد به.

٣-سعيد بن عبد العزيز أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/ ١١٧).

٤-الأوزاعي أخرجه مسلم (٢٦٥)

٥-صالح بن كيسان أخرجه البخاري (١٨٩) وكأنه مرسل من كلام الزهري وفيه ذكر وهو غلام.

❍ **والخلاصة**: أن الزيادة لدي صحيحة والزبيدي من أصحاب الزهري في الطبقة الأولى أو الثانية وقد أخرجها البخاري ولم أر من ضعفها.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ١٧٢): قوله وأنا بن خمس سنين لم أر التقييد بالسن عند تحمله في شيء من طرقه لا في الصحيحين ولا في غيرهما من الجوامع والمسانيد إلا في طريق الزبيدي هذه والزبيدي من كبار الحفاظ المتقنين عن الزهري حتى قال الوليد بن مسلم كان الأوزاعي يفضله على جميع من سمع من الزهري وقال أبو داود ليس في حديثه خطأ.

وقد تابعه عبد الرحمن بن نمر عن الزهري لكن لفظه عند الطبراني والخطيب في الكفاية من طريق عبد الرحمن بن نمر وهو بفتح النون وكسر الميم عن الزهري وغيره قال حدثني محمود بن الربيع وتوفي النبي ﷺ وهو بن خمس سنين فأفادت هذه الرواية أن الواقعة التي ضبطها كانت في آخر سنة من حياة النبي ﷺ.

ثم أعددت خريطة لهذا الخبر ونقاشها مع شيخنا فإذا الباحث: أحمد بن مصطفى المنياوي قد أعدّها كذلك فطلب مني أن أعرضه فآثرته به لأن معي أعمال أخر تزيد على عرض المجلس فانتهى شيخنا معه إلى ثبوت زيادة (وأنا ابن خمس سنين) وقال لم نستطع أن نتكلم في رواية عبد الرحمن بن نمر.

وقد سبق الجمع بين اللفظين في ثنايا كلام ابن حجر رحمه الله.

❁ تنبيه: هل الزبيدي في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري أو الثانية؟

ذهب إلى الأولى الأوزاعي كما سبق في كلام الحافظ.

وقال الزهري لمحمد بن سالم تسألني وهذا محمد بن الوليد الزبيدي بين أظهركم قد احتوى ما بين جنبي من العلم. وقال محمد بن عوف الطائي: الزبيدي من ثقات المسلمين وإذا جاءك الزبيدي عن الزهري فاستمسك به. وقال الزبيدى: أقمت مع الزهرى عشر سنين بالرصافة.

وذهب إلى الثانية ابن معين: فقد سئل من أثبت من روى عن الزهري فقال: مالك ثم معمر ثم عقيل ثم يونس ثم شعيب والأوزاعي والزبيدي وسفيان بن عيينة وكل هؤلاء ثقات والزبيدي أثبت من سفيان.

ونحو كلام ابن معين كلام الدارقطني. اهـ

تأثير العطف على رواية الحديث

١-قال ابن الجعد في «مسنده» رقم (١٤٢٧):

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَحَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، نا هُشَيْمٌ، وَحَدَّثَنَا جَدِّي، وَأَبُو خَيْثَمَةَ قَالَا: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، وَحَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، نا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، نا حَمَّادُ بْنُ وَاقِدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ».

خالف هؤلاء الخمسة بالعطف؛ جمهور الرواة - شعبة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وهشيم وعبد الوارث ومعمر-عن عبد العزيز فجعلوه من فعله ﷺ كما سبق في «سلسلة الفوائد».

❍ **تنبيه:** جاءت رواية حماد بن زيد وابن علية وهشيم ثلاثتهم عند مسلم (١٢٢) من فعله ﷺ لا من قوله وكذا زكريا بن يحيى كما عند أبي يعلى (٣٩٣١)

فيظهر لي والله أعلم أن ابن الجعد ساق متن حماد بن واقد الضعيف وعطف عليه الآخرين.

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: أبي عائشة محمد بن جمال بتاريخ (٦) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (٤/٨/ ٢٠٢٢م): أن الصواب في الحديث بالفعل وليس بالأمر وأن الخلل جاء من العطف للرواة وزيادة إن هذه الحشوش لا تصح. اهـ.

٢- قال البخاري في «صحيحه» رقم (٤٧):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَلِيٍّ المَنْجُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ».

تَابَعَهُ عُثْمَانُ المُؤَذِّنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

❍ **تنبيه**: الحديث صحيح لكن في العطف مشكلة وهي أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه ولعل المتابعة تؤيد هذا.

من إدراجات الزهري في الصحيحين

١- تفسير التحنث بالتعبد في حديث بدء الوحي:

قال الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (١٢٣):

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ».

وَالتَّحَنُّثُ: التَّعَبُّدُ.

وأخرجه البخاري رقم (٤٩٥٣):

حَدَّثنا يَحْيَى، حَدَّثنا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ (ح) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، أَخبَرَنا أَبُو صَالِحٍ سَلْمَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «كَانَ أَوَّلَ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إِلاَّ جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلاَءُ، فَكَانَ يَلْحَقُ بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ»، قَالَ: وَالتَّحَنُّثُ: التَّعَبُّدُ، اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ، قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ،...».

قال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٢٣): قوله: «وهو التعبد» هذا مدرج في الخبر وهو من تفسير الزهري كما جزم به الطيبي ولم يذكر دليله نعم في رواية المؤلف من طريق يونس عنه في التفسير ما يدل على الإدراج.

٢- تفسيره السام بالموت فيما أخرجه مسلم رقم (٢٢١٥):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ وَالسَّامُ الْمَوْتُ وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ».

وأخرجه البخاري رقم (٥٦٨٨):

حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثنا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، أَخْبَرَهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: فِي الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلاَّ السَّامَ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَالسَّامُ المَوْتُ، وَالحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ.

○ **الخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: أحمد بن عبد الباسط بتاريخ (١٤٤٤) موافق (٢٠٢٢م): تفسير السام بالموت من إدراجات الزهري.

أمثلة للمقلوب

	المقلوب	المتن الصواب
أبو معاوية الضرير خالف الجمهور عن الأعمش	«مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ»[(١)].	«مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ»[(٢)]
	«فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ»[(٣)]	حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله:

(١) وهذا يتوافق مع مذهب الإرجاء، وهو أن عدم الشرك سبب كافٍ لدخول الجنة، دون شرط لأعمال أخرى صالحة.

تنبيه: عند مسلم من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بالفقرتين مرفوعًا.

أفاد التنبيه الباحث: أشرف بن سلطان لكن المدار على أبي معاوية.

(٢) وهذا النص المرفوع يخالف مذهب المرجئة في وعيد المشرك بالنار، إن مات على شركه.

(٣) رواه مسلم رقم (١٠٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ به.

وتابعهم محمد بن بشار من رواية ابن خزيمة عنه رقم (٣٥٨) وخالف ابن خزيمة =

=

البخاري رقم (٦٦٠) فقال: «**أَخْفَى حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ**».

وخالف زهيرًا ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار في وجه جماعة:

١-مسدد أخرجه البخاري (١٤٢٣).

٢-أحمد بن حنبل في «مسنده» (٩٦٦٥).

٣-عمر بن شبه أخرجه الخرائطي في «إعتلال القلوب» (١٣٩).

٤-محمد بن خلاد أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧٨٣٧).

وتابع هؤلاء الأربعة عن يحيى عن عبيد الله:

١-عبد الله بن المبارك أخرجه البخاري (٦٨٠٦).

٢-حماد بن زيد أخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٤٥).

وتابعهم متابعة قاصرة عن خبيب الإمام مالك في «موطأه» (٢/ ٩٥٤ رقم ١٤).

ومبارك بن فضالة أخرجه الطيالسي (٢٥٨٤).

تنبيه: ثمة متابعات إلى عبيد الله عند الطحاوي في سندها محمد بن إبراهيم الرازي تركه الدارقطني.

أقوال العلماء:

قال ابن خزيمة: هَذِهِ اللَّفْظَةُ، لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، قَدْ خُولِفَ فِيهَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، فَقَالَ: مَنْ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ غَيْرُ يَحْيَى: "لَا يَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا يُنْفِقُ يَمِينُهُ".

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣١٩): رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى. كَذَا قَالُوا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ: " لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ "، وَسَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالُوا فِيهِ: وذكر بسنده: حتى لا تعلم شماله.

وعدّها ابن حجر (ت/ ٨٥٢) في المقلوب في كتابيه «النكت» (٢/ ٨٨٢) و«نزهة النظر» (ص/ ١١٦).

وكذلك السخاوي (ت/ ٩٠٢) في «فتح المغيث» (١/ ١٤٥) والسيوطي (ت/ ٩١١) في «تدريب الراوي» (١/ ٢٩٢) والعلامة الألباني (ت/ ١٤٢٠) في «إرواء الغليل» تحت حديث رقم (٨٨٧) و«الصحيحة» (٣٥٩٢).

=

	(م/ ١٠٣١)	«أَخْفَى حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ» (خ/ ٦٦٠).
يحتمل أن يتحمل القلب إبراهيم بن الحجاج السامي	مستقبل القبلة مستدبر الشام(١)	مستقبل الشام مستدبر القبلة.(٢)
هناد بن السري خالف الجماعة	«كان له ﷺ شعر فوق الجمة(٣) ودون الوفرة»(٤)	«فوق الوفرة(٥) ودون الجمة»

= أفاده معي الباحث: سيد بن عبد العزيز بالمكتبة الصغرى ليلة الأحد (٣٠) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (٢٤/ ١٢/ ٢٠٢٢م): والشيخ يلقي بثًا مباشرًا بعد أداء عمرته بمكة بعنوان (ادخلوا من أبواب متفرقة).

حكم عليه بالقلب.

(١) عند ابن حبان (١٤١٨) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٦٥٩٣)

(٢) وأيضًا: مستدبر القبلة مستقبل الشام.

تنبيه: خالف حفص بن غياث الجماعة عن يحيى بن سعيد كما عند ابن أبي شيبة (١٦١١) «متوجهًا نحو القبلة»

(٣) بعد المنكبين.

(٤) ومداره على عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو من الأثبات في هشام بن عروة.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٣٥٨): قوله: «فوق الجمة» أي أرفع في المحل. وقوله: «دون الجمة» أي في القدر وكذا بالعكس وهو جمع جيد لولا أن مخرج الحديث متحد.

(٥) شحمة الأذن.

أفاده الباحث: أشرف بن سلطان مع شيخنا –حفظه الله– بتاريخ السبت (٢٣)جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) موافق (١٧/ ١٢/ ٢٠٢٢م).

❍ **تنبيه**: من أسباب القلب؛ ضعف الحفظ أو تحديث ضابط الكتاب من حفظه في غير بلده، أو الاختبار أو الإغراب أو المذهب العقدي.

ومعرفة ذلك بتنصيص العلماء أو جمع الطرق، أو بركة الاطلاع على سنة النبي ﷺ ومدارستها مع الحفظة والباحثين.

أحاديث أسانيدها صحيحة ولكن انتقدها بعض العلماء فنحن مع العلماء المتقدمين.

١-ما أخرجه معمر في «جامعه» رقم (٢٠٣٨٢):

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عُمَرَ قَمِيصًا أَبْيَضَ فَقَالَ: «أَجَدِيدٌ قَمِيصُكَ هَذَا أَمْ غَسِيلٌ؟»، قَالَ: بَلْ غَسِيلٌ، فَقَالَ: «الْبَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا، وَيَرْزُقُكَ اللهُ قُرَّةَ عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»[(١)]، قَالَ: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللهِ.

وهكذا رواه الجماعة[(٢)] – الإمام أحمد وإسحاق الدبري وابن أبي السري

(١) قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ كما عند ابن حبان رقم (٦٨٩٧): وَزَادَ فِيهِ الثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ: «وَيُعْطِيكَ اللهُ قُرَّةَ الْعَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

(٢) خالفهم:

١-نوح بن حبيب وهو صدوق كما في «فضائل أحمد» (٣٢٤).

٢- سليمان الشاذكوني وهو ثقة كما في «علل الترمذي» (١/ ٣٧٣) و«علل ابن أبي حاتم» (٤/ ٣٤٠).

فقالا عن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن سالم مرسلًا.

ورواية الجماعة عن عبد الرزاق أصح إلا أن الوهم فيه من عبد الرزاق كذلك نص يحيى القطان والنسائي والبخاري وأبو حاتم.

وقد أخرجه البخاري كما في «علل الترمذي» (٦٩٥) وابن أبي شيبة في «مصنفه»

=

ويحيى بن موسى والحسين بن مهدي – عن عبد الرزاق.

أفاده الباحث أبو الحسن المنصوري مع شيخنا بتاريخ (١) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٢٨/٨/ ٢٠٢٢م) فكتب شيخنا: أحاديث أسانيدها صحيحة لكن استنكرها العلماء الكبار على رواتها.

٢-سبق حديث: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء» ظاهر السند الصحة لكن العلماء على الإعلال.

٢-سبق[1] ما أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٨٥٧):

حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ؟ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

تابع سهيلًا على رفع «وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» الأعمش أخرجه مسلم وأحمد (٩٤٨٤) و أبو داود (١٠٥٠).

وخالف أبا صالح أبو سلمة بن عبد الرحمن فجعل زيادة: «وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» من قول أبي هريرة أخرجه أحمد (١١٧٦٨)، وابن خزيمة (١٧٦٢) واللفظ لأحمد:

=

(٢٥٠٩٠) عن أبي الأشهب مرسلًا.

وتارة عن رجل من مزينة.

(١) في «سلسلة الفوائد» (٢/ ٤٥٥).

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَاكَ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا».

قَالَ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ زِيَادَةٌ، إِنَّ اللهَ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا».

❍ وزيادة: «وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» في رواية أبي صالح لا تحمل على الإدراج برواية محمد بن إسحاق لدي لما يلي:

١-أن رواية أبي صالح مقدمة على رواية أبي سلمة لصحة الإسناد إليها واعتمد الإمام مسلم إياها.

٢-الاختلاف على ابن إسحاق في ذكرها وإن كان الأرجح عنه ذكرها[(١)].

٣-اتساع المخرج يحملنا على تعدد مجلس أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) ورواه أربعة – محمد بن سلمة كما عند أبي داود، وإبراهيم بن سعد بن إبراهيم كما عند أحمد (١١٧٦٨)، وإسماعيل بن إبراهيم أخرجه ابن خزيمة (١٧٦٢)، وأحمد بن خالد أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٠٦٠): عن ابن إسحاق بالتفصيل وخالفهم حماد بن سلمة فلم يذكر كلام أبي هريرة لذا قال أبو داود عقب الرواية: وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ أَتَمُّ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَمَّادٌ كَلَامَ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٤-القول بالإدراج مفهوم بداهة من رواية الإمام أحمد وغيره من طريق ابن إسحاق لكن هل نص أحمد على ذلك أو فهمه ابن حجر(١) من إخراج الإمام أحمد لرواية ابن إسحاق فليتأمل.

إن سلم بنسبته للإمام أحمد محمول على طريق إسحاق سواء من الإمام أحمدأو أبي داود.

٥-جاءت الزيادة من حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فلتحرر(٢)

أما شيخنا وهو يناقش هذه الزيادة من طريقي أبي صالح وأبي سلمة فأعل الزيادة بالإدراج وقال: هذا مثال لطرح آرائنا لكلام علماء العلل.

ثم كتب مع الباحث: فاروق الحسيني بتاريخ (٢١) شوال (١٤٤٣) موافق (٢٢/ ٥/ ٢٠٢٢م): زيادة ثلاثة أيام نختار منها قول الإمام أحمد.

(١) حيث قال في «التلخيص الحبير» (٢/ ٦٩): قال أحمد: وأدرج: "وزيادة ثلاثة أيام".

(٢) وانظر الزيادة من حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» رقم (٥٥٨٩): عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَدِيعَةَ بْنِ خِدَامٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ غُسْلَهُ، وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ أَوْ دُهْنِهِ، ثُمَّ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

قد يكون اللفظ خاصًا فيروى تقعيدًا

قال أبو داود في «سننه» رقم (٥٢):

حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثنا عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْكُوفِيُّ الْحَاسِبُ، حَدَّثَنِي كَثِيرٌ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يَسْتَاكُ، فَيُعْطِينِي السِّوَاكَ لأَغْسِلَهُ، فَأَبْدَأُ بِهِ فَأَسْتَاكُ، ثُمَّ أَغْسِلُهُ وَأَدْفَعُهُ إِلَيْهِ.

في سنده كثير هو ابن عبيد القرشى التيمى.

روى عنه جمع وذكره ابن حبان في الثقات.

وأصل القصة دون تقعيد في البخاري رقم (٤٤٣٨):

حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا عَفَّانُ، عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: " دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَا مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، وَمَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سِوَاكٌ رَطْبٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَأَبَدَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَصَرَهُ، فَأَخَذْتُ السِّوَاكَ فَقَضَمْتُهُ وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَنَّ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إِصْبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ:«فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى»، ثَلاَثًا، ثُمَّ قَضَى، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي".

❍ **والخلاصة: كتب شيخنا مع الباحث:** مالك بن علي بتاريخ الخميس (٢٨) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (٢/ ١٢/ ٢٠٢٢م) عن طريق أبي داود: في سنده كثير بن عبيد لم يوثقه معتبر.

وأخرجه البخاري.

كتاب الرجال

ورت أخبار في الصحيحين وفي بعض أسانيدها راو لم يوثق كأحد طرق ترتيب النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو وقته أخرجه مسلم رقم (١١٥٩):

حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: وَأَحْسَبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً» قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ».

وتابع القاسم بن زكريا إسحاق كما عند البخاري (٥٠٥٤).

وفي سنده محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة تفرد بالرواية عنه يحيى بن أبي كثير.

وقال فيه ابن حجر: مجهول. وقال أبو حاتم كما في «سير أعلام النبلاء»: يحيى بن أبي كثير إمام لا يروي إلا عن ثقة.

فسأل الباحث: د/ إبراهيم بن يوسف شيخنا بتاريخ (١) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٢٨/ ٨/ ٢٠٢٢م): هل كل راو لم يوثقه معتبر في أحاديث الصحيحين أو أحدهما يعتبر قدحًا؟

○ فأجاب بأن هناك استثناءات:

١-كونه في الصحيحين.

٢-النظر في المتن.

٣-انتقد أم لم ينتقد.

٤-ثم سأل الباحث: أحمد بن علي عن نقل النووي الاتفاق على قبول الصحيحين مطلقًا.

فقال هذا غير مسلم؛ لأن هناك انتقادات في بعض الكتب لم يطلع عليها.

○ تنبيه: اعلم رحمك الله أن ثمة أمور للناظر في أسانيد الصحيحين:

الأول: التوثيق الضمني في إخراج البخاري ومسلم أو أحدهما للراوي.

الثاني: نقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٤/ ٦): وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدًا نصَّ على توثيقهم، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح.

الثالث: لا يقتصر على كلام ابن حجر في «التقريب» في رواة الصحيحين بل يتوسع في ذلك فقد قال في ترجمة «معن بن محمد بن معن بن نضلة بن عمرو الغفارى» مقبول. في حين وثقه ابن المديني والدارقطني.

وقال في محمد بن عبد الرحمن، مولى بنى زهرة (وقيل هو ابن ثوبان. روى له: خ م. مجهول[١].

(١) وكتاب «التذييل على التهذيب» مفيد في الاستدراك وكذا «تحرير التقريب» و«كشف الإيهام».

استعمال ابن عدي (ت/٣٦٥) لفظ: المدار

١-في ترجمة الحسن بن دينار وهو متروك وليس بشيء. قال ابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٢٠):

حَدَّثَنَا ابن أبي سويد، حَدَّثَنا شيبان، حَدَّثَنا الحسن بن دينار، حَدَّثَنا الخصيب بن جحدر[(١)] عن عمران بن سليمان عن عوف بن مالك الأشجعي قَال رَسُول اللهِ ﷺ: **إِنَّ الله يبعث المتكبرين يوم القيامة في صور الذر لهوانهم على الله، فيطؤهم الجن والإنس والدواب بأرجلها حتى يقضي الله بين عباده، فيدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، ويعذبون يوم القيامة في وادي جهنم وقال رسول الله ﷺ**: ﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر:٦٠].

قال الشيخ: وهذا الحديث إنما مداره على الخصيب بن جحدر ويرويه عنه الحسن.

(يعني وضع المدار على أشد اثنين في السند ضعفًا).

٢-وفي ترجمة زيد بن الحواري العمي بصري، يُكَنَّى أبا الحواري قال ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٥٢):

(١) كذبه ابن معين والبخاري.

حَدَّثَنَا إسحاق بن إبراهيم بن يُونُس، حَدَّثنا يَحْيى بن خلف، حَدَّثَنا مُحَمد بن مروان، حَدَّثَنا عمارة بن أبي حفصة عن زيد العمي، عَن أبي الصديق الناجي، عَن أبي سَعِيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: يكون في أُمَّتِي المهدي، إن قصر فسبع، وإلا فثمان، وإلا فتسع، تنعم فيها أُمَّتِي نعمة لم ينعموا مثلها قط، يرسل عليهم السماء مدرارًا، ولاَ تدخر الأرض منها من النبات والمال كدوس، يقوم الرجل فيقول: يا مهدي أعطني فيقول: خذ.

قال ابنُ عَدِي: وهذا الحديث مداره علي زيد العمي وبه يعرف.

(استخدم المدار في رجل اشتهر بحديثٍ).

❍ **فائدة**: لخص ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٤٢٥): كلام الطاعنين في عكرمة مولى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقال: فَأَما أَقْوَال من وهاه **فمدارها** على ثَلَاثَة أَشْيَاء على رميه بِالْكَذِبِ وعَلى الطعْن فِيهِ بِأَنَّهُ كَانَ يرى رَأْي الْخَوَارِج وعَلى الْقدح فِيهِ بِأَنَّهُ كَانَ يقبل جوائز الْأُمَرَاء فَهَذِهِ الْأَوْجه الثَّلَاثَة يَدُور عَلَيْهَا جَمِيع مَا طعن بِهِ فِيهِ فَأَما الْبِدْعَة.

رواية قتادة عن سعيد بن المسيب

○ **أولًا**: أنها مقبولة من رواية شعبة عن قتادة وهي في البخاري (١٢٩٢) و مسلم (٩٢٧):

عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ».

ومنها: ما أخرجه البخاري (٢٦٢١) ومسلم (١٦٢٢):

عن شُعْبَة[١]، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ».

ومنها ما أخرجه البخاري (٤١٦٢) ومسلم (١٨٥٩):

عن شُعْبَة، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا».

ومنها: في البخاري رقم (٤١٥٣) من حديث جابر ﵁ **ومنها**: في مسلم رقم (١١٩٨) من حديث عائشة في قتل الفواسق الخمس. ومسلم رقم (٢١٢٧).

○ **ثانيًا**: نقل عن الإمام أحمد أن بين قتادة وابن المسيب رجال نحوًا من عشرة لا يعرفون[٢].

وقدَّم ابن مهدي رواية مالك بن أنس عن سعيد على انقطاعها على رواية

(١) وعند البخاري بعطف شعبة على هشام.

(٢) «مسائل أحمد» (ص/ ٤١١-٤١٢).

قتادة عن سعيد وإن كان ظاهرها السماع[(١)]

○ **ثالثًا:** قال ابن أبي خيثمة –في «تاريخه» (٢/ ١٣١) رقم (٢٠٥٢):

حَدَّثَنا سُلَيْمَان بن داود الهَاشِمِيّ، قال: حدثنا إبراهيم بن سَعْد، عن أبيه، قَالَ: سمعت سعيد بن الْمُسَيَّب يقول: كل حديثٍ حدثكموه؛ يعني: قتادة فلا يوافقه عَلَيْهِ غيره فلا تقبلوه منه.

(وإسناده صحيح).

وعكس هذا ما أخرجه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» (٢/ ١٢٣) أيضًا: حَدَّثَنا أحمد بن حنبل، قَالَ: قَالَ عَبْد الرَّزَّاق: سمعت مَعْمَرًا يحدِّث عن قتادة: أنه أقام عند سعيد بن الْمُسَيَّب ثمانية أيام ثم قَالَ له في اليوم الثامن: ارتحل يا عَمِي فقد أَنْزَفْتَني.

لكن هذا من رواية معمر عن قتادة وفيها ضعف كما سبق

○ **الخلاصة:** انتهى شيخنا مع الباحث: أحمد النمر بتاريخ (٢٣) شوال (١٤٤٣هـ) موافق (٢٤/ ٥/ ٢٠٢٢م) إلى أنها مقبولة بثلاثة شروط:

١-إذا كان الراوي عنه شعبة لقوله:" كفيتكم تدليس ثلاثة".

٢-إذا صرح بالتحديث من غير طريق شعبة.

٣-ما لم تخالف متونًا أخرى أو تستغرب.

(١) كما في «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣١٥).

نماذج لخطأ قبيصة بن عقبة في سفيان الثوري

قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٣١٢١٦)[١]:

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: «كُنَّا نُوَرِّثُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَعْنِي الْجَدَّ».

وأصل هذا فيما نص أبو زرعة.

أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (١٥٠٥):

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كُنَّا نُطْعِمُ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ».

۞ أقوال العلماء:

قال أبو زرعة في «العلل» (٤/ ٥٥٩): فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: هَذَا خطأٌ؛ أَخْطَأَ فِيهِ قَبِيصَة؛ إنما هو: كنا نُؤَدِّي صدَقَةَ الفِطْرِ على عهد رَسُول الله ﷺ.

وقال الإمام مسلم في «التمييز»(/ ٨٥):

هذا خبر صحف فيه قبيصة وإنما كان الحديث بهذا الإسناد عن عياض قال كنا نؤديه على عهد رسول الله ﷺ يعني [في] الطعام وغيره في زكاة الفطر. فلم

(١) ورواه أبو يعلى في «مسنده» رقم (١٠٩٣) عن ابن أبي شيبة به.

[يقم] قراءته فقلب قوله إلى أن قال: نورثه ثم قلب له معنى فقال: يعني الجد.ا هـ. وانظر كلام البزار.

وقال شيخنا لي لما أوردته له وهو يتحدث عن أحد طرق حديث «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا**» في «صحيح البخاري» رقم (٣٤)[(١)].

وهو يشرحه ليلة (١٧) شوال (١٤٤٣) موافق (١٨/ ٥/ ٢٠٢٢م): هذا مثال طيب.

وثمة أمثلة أخرى في «سلسلة الفوائد» فجدد بها عهدًا إن شئت.

(١) أخرجه البخاري: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» تَابَعَهُ شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ.

وفي البخاري (٢٤٥٩)- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ به.

ورقم (٣١٧٨) - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ به.

ومسلم (٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو به.

أوهام محمد بن فضيل بن غزوان

١-في كتاب الحج في باب التلبية زاد زيادة: «والملك لا شريك لك». وقد نص الإمام أحمد فقال كما في «شرح علل الترمذي» (١/ ٢٤١): وهم ابن غزوان في هذه الزيادة ولا تعرف هذه عن عائشة إنما تعرف عن ابن عمر[١].

٢-رفع في كتاب الأطعمة: إنك لا تدري في أي طعامك البركة[٢].

---

(١) قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٢٤٠٤٠):
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُلَبِّي؟ قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُهَا تُلَبِّي تَقُولُ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ».
وخالف ابن فضيل الجماعة – الثوري كما عند البخاري (١٥٥٠)، وأبو معاوية كما عند أحمد (٢٥٩١٨)، وابن نمير وأبو خالد الأحمر كما عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٣٤٦٥) وتابعهم آخرون.
والخلاصة:
كتب شيخنا مع الباحث: حسام بن يحيى بتاريخ (٥) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٣٠/ ٨/ ٢٠٢٢م): تبين أن الزيادة ثابتة من وجوه أخر.
ترجمة موسعة لمحمد بن فضيل.

(٢) قال الإمام أحمد في «مسنده» رقم (٤٥١٤):
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ: كَانَ يَلْعَقُ
=

٣-في كتاب المواقيت[١].

=

أَصَابِعَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِكَ تَكُونُ الْبَرَكَةُ».

خالف محمد بن فضيل هشيم فأوقفه كله أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (٢٤٤٥٢)- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَوَضَّأُ مِنْ طَعَامٍ قَطُّ، وَكَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، ثُمَّ يَمْسَحُ يَدَهُ بِالتُّرَابِ».

الخلاصة:

انتهى شيخنا مع الباحث: حسام بن يحيى بتاريخ (٥) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٣٠/ ٨/ ٢٠٢٢م): احكم على سند ابن فضيل لأن هشيم يدلس.

(١) قال الترمذي في «سننه» رقم (١٥١):

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَآخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ العَصْرِ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلَاةِ العَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُهَا، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَصْفَرُّ الشَّمْسُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ المَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ الأُفُقُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ العِشَاءِ الآخِرَةِ حِينَ يَغِيبُ الأُفُقُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الفَجْرُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ».

خالف محمد بن فضيل الجماعة-أبو إسحاق الفزاري أخرجه الترمذي (١٥١) وزائدة بن قدامة وعبثر بن القاسم كما عند البيهقي (١٧٦١): فقالوا عن الأعمش عن مجاهد كان يقال إن للصلاة أولًا وآخرًا.

والخلاصة:

كتب شيخنا مع الباحث: حسام بن يحيى بتاريخ (٥) صفر (١٤٤٤هـ) موافق (٣٠/ ٨/ ٢٠٢٢م): ابن فضيل رفع لفظة كان يقال. وراجع ترجمة ابن فضيل وروايته عن الأعمش.

=

ألفاظ خالف فيها شعبة بن الحجاج غيره

اللفظ الصحيح	لفظ شعبة	الباحث
في كتاب الإيمان: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ» (م)	«وُكِّل به شيطانه»	ش/ محمد لملوم ود/ محمد ياسين
في كتاب الوضوء: حديث: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ»	لا وضوء إلا من صوت أو ريح	
في كتاب الغسل:«إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْعَوْدَ، فَلْيَتَوَضَّأْ فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لَهُ فِي الْعَوْدِ» (م/)	«فَإِنَّهُ أَنْشطُ لَهُ فِي الْعَوْدِ» حملها الحاكم والبيهقي لشعبة. ا هـ. وقد تحمل للراوي عنه	باحث/ محمد بن أحمد بن محمد بن خليل الشيباني

=

قال البخاري: وهم محمد بن فضيل في حديثه والصحيح هو حديث الأعمش عن مجاهد.

وقال العقيلي بعد رواية زائدة: وهذا أولى.

وصوب البزار أنه من قول مجاهد.

وصوب الدارقطني رواية الأعمش عن مجاهد.

وكذلك أعل الحديث ابن معين، وابن عبد البر.

«أَنَّهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ» (متفق عليه)	يحرر التقييد ببيت أُمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا...	باحث عاطف رشدي
في كتاب المواقيت: «وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ» «ما لم يَغِب الشفق»	أصحاب شعبة: «ثَوْرُ الشَّفَقِ» وخالفهم محمد بن يزيد: «حُمْرَةُ الشَّفَقِ» شعبة يصحف في الألفاظ	باحث محمد بن السيد
في كتاب الجنائز: «نَعَمْ، قَالَ: فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى»	شذ شعبة بلفظ: «رَكِبتَ امْرَأَةٌ الْبَحْرَ، فَنَذَرَتْ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَصُومَ، فَأَتَتْ أُخْتُهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ: «فَأَمَرَهَا أَنْ تَصُومَ عَنْهَا»	باحث أحمد النمر
في كتاب الحج: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ،...».	شذ شعبة: «الأبقع» وذكر «الحية».	باحث أحمد بن سالم

كتاب البيوع: «نَهَى رسول الله غ عن بيع الولاء، وعن هبته»	قال ابن معين: أخطأ فيه شُعبة فقال: «نَهَى رسول الله عن القَزَع»	❍ تنبيه: المتنان ثابتان لكن هذا في بعض الطرق.
في كتاب اللباس والزينة: «نَهَى رَسُولُ اللهِ غ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ»	«نهى عن التزعفر» هكذا بلفظ العموم	
كتاب السلام: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ غ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: «أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ،...وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ.	ورواه شُعبة والجَرَّاح بن مَليح وعلي بن صالح، فقالوا: «رد السلام»	والأرجح والأكثر على «إفْشَاءِ السَّلَامِ» باحث محمود بن ربيع
في كتاب القنوت: يدع على رعل وذكوان	شذ شعبة بلفظ: اللعن	باحث عاطف رشدي
كتاب فضائل القرآن: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ،	اختلف على شعبة في اللفظ: «وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ»...ماهر....	باحث أبو أويس وحسن السويسي
في كتاب فضائل الصحابة: «مَا هَذَا الحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ	شذ شعبة فقال: ميمونة كما عند ابن خزيمة.	أفاده الباحث/ عبد التواب العشري

زيد بن عوف

من مشايخ الدارمي المتروكين المتهمين وله ثلاثة مواطن في الدارمي رقم (٧، ١٧٩٨،١٥٧) والخبر الأول.أخرجه الدارمي رقم (٧) وهو من مفاريده:

أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ كَعْبٍ: فِي السَّطْرِ الْأَوَّلِ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، عَبْدِي الْمُخْتَارُ، لَا فَظًّا، وَلَا غَلِيظًا وَلَا صَخَّابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، مَوْلِدُهُ، بِمَكَّةَ، وَهِجْرَتُهُ بِطَيْبَةَ، وَمُلْكُهُ بِالشَّامِ» وَفِي السَّطْرِ الثَّانِي: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، أُمَّتُهُ الْحَمَّادُونَ يَحْمَدُونَ اللهَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، يَحْمَدُونَ اللهَ فِي كُلِّ مَنْزِلَةٍ، وَيُكَبِّرُونَهُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، رُعَاةُ الشَّمْسِ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ، إِذَا جَاءَ وَقْتُهَا، وَلَوْ كَانُوا عَلَى رَأْسِ كُنَاسَةٍ، وَيَأْتَزِرُونَ عَلَى أَوْسَاطِهِمْ، وَيُوَضِّئُونَ أَطْرَافَهُمْ، وَأَصْوَاتُهُمْ بِاللَّيْلِ فِي جَوِّ السَّمَاءِ كَأَصْوَاتِ النَّحْلِ».

تنمية ملكة الرجال

●اعتمد الإمام أحمد هذا السند في «مسنده» كثيرًا[١]: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ[٢]، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه.

●وذلك أن الإمام أحمد أثبت الناس في عفان فقد قال ابن عدي في «الكامل» (ص: ٦١٧): وَأحمد أروى النَّاس عَن عَفَّان مُسْندًا (وحكايات) وكلامًا فِي الرِّجَال مِمَّا حفظه عَن عَفَّان.ا هـ.

●**وكذلك عفان في حماد فقد قال يحيى بن معين**: من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة، فعليه بعفان بن مسلم[٣].

●وأيضًا حماد في ثابت فقد قال الإمام مسلم: اجتماع أهل الحديث ومن علمائهم على أن أثبت الناس في ثابت البناني حماد بن سلمة[٤]

---

(١) كرقم: رقم (٢٦٨)، (٣٨٩٩)، (١٢٢٣٥)، و(١٢٥٣٨)، (١٢٦٣٣) (١٢٧٨٣) (١٢٧٩٤)، (١٢٧٩٥)، (١٣١٦٠)،(١٣١٦١) (١٣١٦٢) (١٣٢٩٧)، وهكذا...إلخ (٢٤٩٢٠). وفي بعضها بعطف عفان على غيره.

(٢) وكثيرًا ما يقول بدل أنس رضي الله عنه يقول: عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٣) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٧٠٧) لابن رجب الحنبلي.

(٤) «التمييز لمسلم» (ص: ٢١٧).

وثابت من أصحاب أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

قال أبو حاتم في «الثقات» (ص: ٢): صحب أنسًا أربعين سنة، وكان من أعبد أهل البصرة.

وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٤٤٩): أثبت أصحاب أنس الزهري، ثم قتادة، ثم ثابت البناني.

● قد يجتهد الابن بعد اجتهاد أبيه قال تعالى: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِي ٱلۡحَرۡثِ إِذۡ نَفَشَتۡ فِيهِ غَنَمُ ٱلۡقَوۡمِ وَكُنَّا لِحُكۡمِهِمۡ شَٰهِدِينَ ٧٨ فَفَهَّمۡنَٰهَا سُلَيۡمَٰنَۚ وَكُلًّا ءَاتَيۡنَا حُكۡمٗا وَعِلۡمٗاۚ﴾ [الأنبياء: ٧٨، ٧٩].

● وسئل الإمام أبو حاتم عن الإمام مسلم فقال: صدوق.

في حين قال عبد الرحمن بن أبي حاتم في ترجمته[١]: وكان ثقة من الحفاظ، له معرفة بالحديث.

● ومن الموافقات الحسنة:

١-رواية أبي الأحوص عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي الأحوص.

٢-عبد الرحمن بن القاسم عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم.

٣-يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن يونس بن يزيد الأيلي.

أفاده الباحث: أحمد النمر بتاريخ الخميس(٥) جمادى الآخرة (١٤٤٤) موافق (٢٩/ ١٢/ ٢٠٢٢م) في جنازة أخينا في الله أبي خالد السيد بن محمد أبو

(١) «الجرح والتعديل» (٨/ ١٨٢) لابن أبي حاتم.

غزالة وكان من الناس الذين أحببناهم في الله هو ووالد زوجه أبو أشرف سليمان أبو غزالة وكانا من مؤذني مسجد أهل السنة والجماعة رحمهما الله فنسأل الله أن يكونا من أطول الناس أعناقًا يوم القيامة وأن يبارك في ذرياتهم.

قصة عمر بن عبد العزيز مع خُبَيْب بن عبد الله

قال الذهبي في «سِيَر أعلام النبلاء» (٥/ ١٢٠):

كَتَب الوليد إلى عمر[١] وهو على المدينة-: أن يَضرب خُبَيْب بن عبد الله بن الزبير، فضَرَبه أسواطًا، وأقامه في البرد، فمات.

قلت (الذهبي): كان عمر إذا أثنوا عليه، قال: فمَن لي بخُبَيْب- رحمهما الله-؟

قلت: قد كان هذا الرجل حَسَن الخَلْق والخُلُق، كامل العقل، حَسَن السمت، جيد السياسة، حريصًا على العدل بكل ممكن، وافر العلم، فقيه النفس، ظاهر الذكاء والفَهْم، أواهًا، منيبًا، قانتًا لله، حنيفًا، زاهدًا مع الخلافة، ناطقًا بالحق مع قلة المُعِين، وكثرة الأمراء الظَّلَمة الذين مَلُّوه وكرهوا مُحاقَقته لهم، ونَقْصه أُعطياتهم، وأَخْذه كثيرًا مما في أيديهم مما أخذوه بغير حق، فما زالوا به حتى سَقَوْه السم، فحَصَلَتْ له الشهادة والسعادة، وعُدَّ عند أهل العلم من الخلفاء الراشدين والعلماء العاملين.

قلت (**أبو أويس**): لم أقف لها على سند.

(١) وهو ابن عم الوليد.

❍ **فائدة:** أبو قِلَابة لم يَسمع من أبي الدرداء، نَصَّ عليه الحافظ في «فتح الباري» (٢/ ٣٠) في حديث من طريق أبي قِلَابة عن أبي الدرداء مرفوعًا: «مَن تَرَك صلاة مكتوبة حتى تفوته...» الحديث. وفي إسناده انقطاع؛ لأن أبا قِلَابة لم يَسمع من أبي الدرداء.

ترجمة: يزيد بن أبي يزيد الضبعي
يعرف بالرشك من أهل البصرة.

روى له الجماعة، وثقه أبو حاتم والترمذي وابن سعد، وأبو زرعة وتارة قال: ليس به بأس.

ووافقه ابن معين وزاد في رواية: صالح.

وفي أخرى: ضعيف. ووافقع على الضعف ابن علية،

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وقال ابن حجر في «هدى الساري» (ص: ٤٥٣): أنكر صاحب الميزان هذا على أحمد[١] فقال انفرد بهذا فأخطأ قلت موضع خطئه تعميم النقل وإلا فقد

(١) سقط (أبي) أحمد الحاكم.وقال ابن حجر عنه في «لسان الميزان»(٩/ ٦): أبو أحمد الحاكم وهو الحاكم الكبير محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي صاحب الكتاب الشهير الكبير الشأن في الكنى. قال أبو الحسن بن القطان: لا يعرف!. وتُعقب بأنه إمام كبير معروف بسعة الحفظ وهو: محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي وهو الحاكم الكبير.
قال الحاكم في تاريخ نيسابور: كان إمام عصره في الصنعة وكان من الصالحين على سَنن السلف، خرج على كتاب البخاري ومسلم والترمذي وصنف في الأسامي والكنى
=

اختلف فيه كما ترى وليس له في البخاري سوى حديث وأحد عن مطرف عن عمران في القدر.

❍ والخلاصة: سألت شيخنا على رأيه النهائي في يزيد الرشك لما عرض الباحث أبو البخاري ترجمته بتاريخ الأربعاء (١٣) جمادى الأولى (١٤٤٤) موافق (٧/ ١٢/ ٢٠٢٢م): فقال: يزيد الرشك يقبل ما لم يخالف فإن خولف توقفنا فيه.

❍فائدة: لماذا لُقِّب يزيد بـ (الرشك)

قال الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص ٣٢٠):

سمعتُ أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعتُ العباس بن محمد الدُّوري يقول: سمعتُ يحيى بن مَعِين يقول: كان يزيد بن مُطَرِّف[١] يُسَرِّح لحيته، فخرج[٢] منها عقرب، فلُقِّب بـ (الرشك).

(وإسناده صحيح إلى ابن مَعِين).

=

والعلل وخرج على كتاب المزني وصنف في الشروط وكان عارفا بها.
ومات في شهر ربيع الأول سنة ٣٧٨ وهو ابن ثلاث وتسعين سنة

(١) تنبيه: المعروف نسبة يزيد إلى أبي يزيد، واسمه سِنَان أبو الأزهر الضبعِي البَصْري القَسَّام، ويَروِي عن مُطَرِّف بن عبد الله، فلعل تصحيفًا حَدَث. أو يكون يزيد بن مُطَرِّف شخصًا آخَر مجهولًا.

(٢) فخَرَجَتْ.

وقال أبو علي الغَسَّاني في «الألقاب» (ص ٥٦):

حَدَّثَنا أبو عمر يوسف بن عبد الله النَّمَري قال: قال لنا خلف بن قاسم الحَافَّة: قال لنا محمد بن عمر بن إسماعيل قال: نا يحيى بن أيوب بن بَادِي العَلَّاف قال: نا حامد بن يحيى البَلْخى قال: حدثني مَن لقي يزِيد الرشك أنه قال: بَلَغ من طول اللحية أنه دخلت فيها عقرب، فمَكَثَتْ فيها ثلاثة أيام، لا يَدْرِي بها(١).

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام شيخ حامد بن يحيى، ولم أقف على مُوثِّق لمحمد بن عمر، ومنزلة يزيد الرِّشْك والاختلاف في سبب التلقيب يَرُد هذا.

واستَنكر شيخنا- حَفِظه الله- في مجلس الناسخ والمنسوخ جملة: «عن حَيَّات البيوت» في الحديث؛ لما أثار ذلك الباحث: سيد بيومي وقال: (حية) بدل (عقرب). بتاريخ (١٢) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (١٤/ ٢/ ٢٠٢٢م). ثم أتى بعد بأثر الحاكم بذكر العقرب.

قصة للقرطبي المفسر والقرافي الأصولي صاحب الزخيرة والفروق[(١)]

قال صلاح الدين الصفدي (ت/ ٧٦٤) في «الوافي بالوفيات» (٢/ ٨٧):

أَخْبرنِي من لَفظه الشَّيْخ فتح الدّين مُحَمَّد بن سيد النَّاس الْيَعْمرِي[(٢)] قَالَ: ترافق الْقُرْطُبِيّ الْمُفَسّر (ت/ ٦٧١) وَالشَّيْخ شهَاب الدّين الْقَرَافِيّ (ت/ ٦٨٤) فِي السّفر إِلَى الفيوم وكل مِنْهُمَا شيخ فنه فِي عصره الْقُرْطُبِيّ فِي التَّفْسِير والْحَدِيث والقرافي فِي المعقولات فَلَمَّا دخلاها أرتادا مَكَانا ينزلان فِيهِ فدلا على مَكَان فَلَمَّا أَتَيَاهُ قَالَ لَهما أنسان يَا مَوْلَانَا بِاللهِ لَا تدخلاه فَإِنَّهُ معمور بالجان فَقَالَ الشَّيْخ شهَاب الدّين للغلمان أدخلُوا ودعونا من هَذَا الهذيان ثمَّ أَنَّهُمَا توجها إِلَى جَامع الْبَلَد إِلَى أَن يفرش الغلمان الْمَكَان ثمَّ عادا فَلَمَّا استقرا بِالْمَكَانِ سمعا صَوت تَيْس من الْمعز يَصِيح من دَاخل الخرستان وَكرر ذَلِك الصياح فأمتقع لون الْقَرَافِيّ وخارت قواه وبهت ثمَّ أَن الْبَاب فتح وَخرج مِنْهُ

---

(١) وجمع له أخونا د/ إبراهيم السناري كتابًا في التفسير.

(٢) ولد في ذي القعدة سنة (٦٧١) ولازم ابن دقيق العيد، وتخرج به، وكان أحد الأعلام الحفاظ؛ أديبًا شاعرًا بليغًا مترسلًا، ولي درس الحديث بالظاهرية وغيرها، وألف السيرة النبوية، وشرح الترمذي، ومات في شعبان سنة (٧٣٤). انظر: «حسن المحاضرة» (١/ ٣٥٨) للسيوطي.

رَأس تَيْس وَجعل يَصِيح فذاب الْقَرَافِيّ خوفًا وَأما الْقُرْطُبِيّ فَإِنَّهُ قَامَ إِلَى الرَّأْس وَأمْسك بقرنيه وَجعل يتَعَوَّذ ويبسمل وَيقْرَأ آالله أذن لكم أم على الله تفترون وَلم يزل كَذَلِك حَتَّى دخل الْغُلَام وَمَعَهُ حَبل وسكين وَقَالَ يَا سَيِّدي تَنَح عَنهُ وَجَاء إِلَيْهِ أخرجه وانكاه وذبحه فَقَالَا لَهُ مَا هَذَا فَقَالَ لما توجهتما رَأَيْته مَعَ وَاحِد فاسترخصته واشتريته لنذبحه ونأكله وأودعته فِي هَذَا الخرستان فأفاق الْقَرَافِيّ من حَاله وَقَالَ يَا أخي لَا جَزَاك الله خيرًا مَا كنت قلت لنا وَإِلَّا طارت عقولنا أَو كَمَا.

كتاب اللغة

كلمة (زوج) أو (زوجة) فصيحتان

جاء استخدام لفظ: (زوج) للزوجين في الكتاب العزيز قال تعالى في قصص الأبو ين الكريمين آدم وحواء عليهما السلام: ﴿وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١]

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٢٠].

وقال تعالى في زكريا عليه السلام: ﴿فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَوَهَبْنَا لَهُۥ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥٓ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

وقال تعالى عن نصح نبيه ﷺ زيد بن حارثة وزينب بن جحش رضي الله عنهما: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وفي قصة المجادلة: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١].

وأما استخدام زوجة ففي سنة النبي ﷺ فيما أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» رقم (٥٧٢٩):

حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ، فَجَاءَ، فَقَالَ: «يَا فُلاَنُ هَذِهِ زَوْجَتِي فُلاَنَةُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ».

وتابع عبد الله بن مسلمة على لفظ: «زوجتي» جماعة:

١-عفان بن مسلم أخرجه أحمد (١٤٠٤٢).

٢-بهز بن أسد أخرجه أبو يعلى (٣٤٧٠) والروياني في «مسنده» (١٣٧٧).

٣-محمد بن كثير **وعنه بالشاهد ودونه** أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٤٧١) بالشاهد. والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٩٥) دون الشاهد.

٤-**وموسى بن إسماعيل وعنه بالشاهد ودونه** أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٨) بالشاهد. وخالفه أبو داود في «سننه» (٤٧١٩) دون الشاهد.

٥-يزيد بن هارون أخرجه أحمد (١٢٢٦٧) وفيه: «أن رجلًا مر برسول الله ومعه بعض أزواجه فقال: يا فلانه يعلمه أنها زوجته».

٦-يونس بن محمد أخرجه البيهقي في «الآداب» (٢٣٢) وفيه: «يا فلان هلم إن هذه امرأتي فلانة».

❍ **والخلاصة:** كتب شيخنا معي بتاريخ (٢٦) ربيع الآخر (١٤٤٤) موافق (٢٠/ ١١/ ٢٠٢٢م): الأكثرون زوجتي.

كتاب الأمثال [١]

عَسَى الغُوَيْرُ أَبْؤُسًا

لمن يُنسَب هذا المثل: (عَسَى الغُوَيْرُ أَبْؤُسًا)؟ وما معناه؟ وما أصله؟

يُنسَب للزَّبَّاء.

وفي معنى (الغُوَيْر) قولان:

١-تصغير (غار) في الأصل، ومنه الماء الغائر، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَآؤُكُمْ غَوْرًا فَمَن يَأْتِيكُم بِمَآءٍ مَّعِينٍ﴾ [الملك: ٣٠].

٢-الرجل القصير الذي يأتي منه الشر.

وأما أَصْل هذا المَثَل: أن قومًا كانوا في غار، فانهار عليهم، فماتوا جميعًا، ثم تمثلت به الزَّبَّاء مَلِكة الجزيرة، حين رجع إليها قَصِير ومعه الرجال.

والغُوَيْر: تصغير الغار، وهو اسم ماء لبني كُليب.

والأبؤس: جمع بُؤس أو بأس، ومعناه: العذاب والشدة.

---

(١) سبق لي مؤلفان أحدهما «الجامع في أمثال القرآن» لابن القيم ط ابن تيمية جمع وترتيب وتحقيق.

و«الجامع في أمثال الكتاب وصحيح الأمثال النبوية وضعيفها» وسيصدر قريبًا إن شاء الله تعالى.

والمعنى: لعل الشر يأتيكم مِن قِبل الغُوَيْر. فصار مثلًا يُضرَب للرجل يتوقع الشر من جهة بعينها.

انظر هامش «أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك» (١/ ٢٩٢).

أما الكلام عنه من جهة النحو، فالأصل في خبر (عسى) أن يكون جملة: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ [النساء: ٨٤] ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٩] ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾ [المائدة: ٥٢] ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٩] ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٢] ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَنِى بِهِمْ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [يوسف: ٨٣] ﴿عَسَىٰ رَبِّىٓ أَن يَهْدِيَنِى سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [القصص: ٢٢] ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة: ٧] ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَـٰتٍ مُّؤْمِنَـٰتٍ قَـٰنِتَـٰتٍ تَـٰٓئِبَـٰتٍ عَـٰبِدَٰتٍ سَـٰٓئِحَـٰتٍ ثَيِّبَـٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥] ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ [التحريم: ٨] ﴿عَسَىٰ رَبُّنَآ أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَآ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا رَٰغِبُونَ﴾ [القلم: ٣٢].

إلا ما ندر كهذا المَثَل، فقد قال السيوطي في «المُزْهِر» (٢/ ٧٦): «لم يجئ (عسى زيد قائمًا) إلا في قوله: (عسى الغُوَيْر أَبْؤُسًا)».

وفي «شرح ألفية ابن مالك» للشاطبي (٢/ ٢٦٢):

(عسى) و(كاد) نَدَر فيهما وقوع الخبر غير فعل مضارع.

مثال ذلك في (عسى): قول العرب: (عَسَى الغُوَيْر أبؤسًا) فـ(أَبْؤُسًا) خبر (عسى) وهو مصدرٌ جُمِع لاختلاف أنواعه، وكأنه قال: عسى الغُوَيْر أن يُبْئِسَ. فوَضَع بؤس موضعه، ثم جَمَعه.

وهذا رأي الفارسي في هذا المَثَل. ومنهم مَن ذهب إلى أن (أَبْؤُسًا) هنا بمنزلة ما أنشده الفارسي وغيره:

أَكْثَــرْتَ في العَــذْل مُلِحًّــا دائمًــا لا تُكْثَــرِنْ، إني عســيتُ صــائمًا

فقد وقع هنا الخبر اسم فاعل، فكذلك (أَبْؤُسًا) على هذا الرأي، أي: ذا أَبْؤُس.

وفي «المحيط في اللغة» (١/ ٤١٨) و«جمهرة اللغة» (٢/ ٧٨٣): ومن أمثالهم: (عسى الغُوَيْر أَبْؤُسًا) قال أبو بكر: المَثَل للزَّبَّاء، ومعناه: عسى أن يجيء من الغَوْيَر ما أَكره.

❍ كتبت هذه الفائدة بناء على طَلَب شيخنا –حفظه الله– مني.

إستدراك

أحاديث سبقت عليها بعض الإضافات الجديدة

١- سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ١٠٨): حديث «مرضت فلم تعدني» جملة: «وبَهْز بن أسد مِن أثبت الناس في بَهْز.

وتَابَع محمدَ بن حاتم جماعة:».

صوابها «وبَهْز بن أسد مِن أثبت الناس في حماد بن سلمة وحماد من أثبت الناس في ثابت.

وتَابَع بهز بن أسد جماعة».

أفاده الباحث: سيد بن الدكروني بن عبده.

٢- سبقت في «سلسلة الفوائد» (١/ ١١٨): أدلة صفة الكلام لله تعالى وكان منها حديث جابر بن عبد الله ب قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي الْمَوْقِفِ، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؟ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي»(١).

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه أحمد (١٤٧٧٠)، وأبو داود (٤٧٣٤)، والترمذي (٢٦٨٦)، والنَّسَائي في «الكبرى» (٧٦٨٠)، وابن ماجه (١٩٧٠) وغيرهم.

من طرق عن إسرائيل بن يونس، حدثنا عثمان بن المغيرة، عن سالم، عن جابر بن عبد =

❍ **الخلاصة**: انتهى شيخنا مع الباحث: عمر بن ثابت بتاريخ (٣٠) جُمادَى الآخرة (١٤٤٣هـ) الموافق (٢/ ٢/ ٢٠٢٢م)، إلى تحسينه مع التغاضي، بدلًا من صحة إسناده سابقًا.

٢-سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ١٢٩) حديث سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ، فَتَعَاقَبُوهَا إِلَى الظُّهْرِ مِنْ غَدْوَةٍ، يَقُومُ قَوْمٌ وَيَجْلِسُ آخَرُونَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا سَمُرَةُ، أَكَانَتْ تُمَدُّ؟ قَالَ سَمُرَةُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَعْجَبُ؟! مَا كَانَتْ تُمَدُّ إِلَّا مِنْ هَاهُنَا. وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ". مع الباحث: د إبراهيم يوسف وأنه صحيح.

ثم عرضه الباحث: ياسر اليماني. بتاريخ (١٥) ذي القعدة (١٤٤٣هـ) الموافق (١٥/ ٦/ ٢٠٢٢م): إلى غرابته إلا أن غالب الشراح يحملونه على البركة وعليه فزالت الغرابة.

● سَبَق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٢٠٤-٢٠٥):

حديث عُقْبة بن عامر رضي الله عنه وفيه مرفوعًا: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ- أَوْ: فَيُسْبِغُ- الْوَضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

ثم عَرَضه الباحث إسماعيل بن حامد، بتاريخ (١١) صفر(١٤٤٤هـ)

= الله، به.

وقال **الطبراني** في «**المعجم الأوسط**» (٧/ ٦٠): لم يَرْوِ هذا الحديث عن عثمان بن المغيرة إلا إسرائيل.

الموافق (٧/ ٩/ ٢٠٢٢م) فانتهى شيخنا إلى النتيجة السابقة أي التحسين، واستَبعد القول بالاضطراب؛ لأنه يمكن الترجيح باستبعاد طريقَي زيد بن الحُبَاب[(١)] وعبد الله بن صالح، وأن أسلم الطرق وأرجحها: ابن مهدي وابن وهب والليث بن سعد، ثلاثتهم عن معاوية بن صالح، عن ربيعة عن أبي إدريس وأبي عثمان، عن جُبَيْر بن نُفَيْر، عن عقبة، عن عمر.

وأخرجها مسلم (٢٣٤) وغيره.

❍ **تنبيه:** زاد ابن وهب والليث عن ابن مهدي: (وَحْده لا شريك له) وإسنادها حسن. وانتهى شيخنا مع الباحث إلى ثبوتها.

● سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٢٢١):

حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ[(٢)]، مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ» فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ».

سبق كلام شيخنا عليه وأن في النفس ريبة لأمور... ثم قال لي في نقاشه مع الباحث: أحمد الصاوي، بتاريخ (١٠) شعبان (١٤٤٣هـ) الموافق (١٣/ ٣/ ٢٠٢٢م): زد: لكن لمتنه شواهد.

---

(١) وزاد عنه جعفرٌ الثعلبي: (اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين» أخرجه الترمذي (٥٥) وسندها ضعيف، ومعناها صحيح.

(٢) وصححه العَلَّامة الألباني في «الصحيحة» رقم (٥٢).

●سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٣٠١) ما تفرد به البخاري في «صحيحه» رقم (٧٢٨٠) عن الكتب الستة: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى**»، **قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ:** «**مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى**».

وتابع محمد بن سنان سريج ويونس أخرجه أحمد (٨٧٢٨)(١).

❍**والخلاصة**: كتب شيخنا مع الباحث: محمد بن سلامة.

انظر: دفاع ابن حجر عن البخاري في المقدمة أو في شرح الحديث(٢) والمعنى يصح.

●سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٤٢٤) فيما أخرجه مسلم (٣٣٨): «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ» وأنه حسن للخلاف في الضحاك بن عثمان ثم أكد شيخنا هذه النتيجة مع الباحث فاروق بن فاروق الحسيني بتاريخ (١٥) جمادى الأولى (١٤٤٤هـ) موافق (٨/ ١/ ٢٠٢٣م).

---

(١) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (١٨٢) من طريق الإمام أحمد عن سريج دون عطف.

(٢) قال ابن حجر في «هدى الساري» (ص: ٤٤٢): أخرج له البخاري نسخة من روايته عن أبيه عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة وبعضها عن هلال عن أنس بن مالك توبع على أكثرها عنده وله نسخة أخرى عنده بهذا الإسناد لكن عن عبد الرحمن بن أبي عمرة بدل عطاء بن يسار وقد توبع فيها أيضًا وهي ثمانية أحاديث. والله أعلم.

وفي رواية عند مسلم: (عرية).

وحكى النووي في ضبطها ثلاثة أوجه: حيث قال في «شرحه على مسلم» (٤/ ٣٠) قوله: (عرية الرجل وعرية المرأة) ضبطنا هذه اللفظة الأخيرة على ثلاثة أوجه عرية بكسر العين وإسكان الراء وعرية بضم العين وإسكان الراء وعرية بضم العين وفتح الراء وتشديد الياء وكلها صحيحة قال أهل اللغة عرية الرجل بضم العين وكسرها هي متجردة والثالثة على التصغير.

● سبق في «سلسلة الفوائد» (١/ ٤٤١) حديث عَبْد اللهِ ﵁: «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الغَائِطَ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَالتَمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ» وَقَالَ: «هَذَا رِكْسٌ».

وكَتَب شيخنا مع الباحث: محمد بن باسم، بتاريخ (١٢) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٠٢٢م): أرى- والله أعلم- أن إلصاق الوهم بواحد أَوْلَى من إلصاقه بالجماعة.

وعلى أية حال فلمعظمه شواهد، باستثناء الاجتزاء بحَجَرَيْنِ؛ فهو مخالف للأحاديث الأُخَر بالإيتار في الاستجمار. والله أعلم.

● سبق في **«سلسلة الفوائد» (١/ ٤٦٧)**:

حديث أَبِي هُرَيرَةَ ﵁: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ، قَالَ: «إِذَا كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهُ وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرَبُوهُ» وأن معمرًا مَعْمَر وَهِم سندًا ومتنًا.

ويضاف: قول ابن حزم في «مراتب الإجماع» (ص ١٥١): اتفقوا أن السَّمْن إذا وقع فيه فأر أو فأرة، فمات أو ماتت فيه، وهو مائع، أنه لا يؤكل[(١)].

○ تعقيب:

قال ابن تيمية في «نقد مراتب الإجماع»، (ص/ ٢٩٩): هذا فيه نزاع معروف...إلخ.

● سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ٥٢) حديث: «**إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الخَلَاءِ، فَيُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ - أَوْ قَالَ: يَحْجِزُهُ - عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ، لَيْسَ الْجَنَابَةَ**» **وأن علته** عبد الله بن سلمة المرادي، والأرجح فيه الضعف، بخاصة في هذا الخبر.

ثم أكد شيخنا هذه النتيجة مع الباحث: محمود بن محروس الفيومي[(٢)] بتاريخ (٦) ربيع أول (١٤٤٤) موافق (٢/ ١٠/ ٢٠٢٢م): وأضاف الباحث أقوالًا لأهل العلم في ضعف هذا الخبر على ما سبق:

١-قول الإمام الشافعي في «سنن حرملة» إن كان هذا الحديث ثابتًا ففيه

---

(١) في «المُحَلَّى» (١/ ١٣٨): وممن أجاز بيع المائعات تقع فيها النجاسة والانتفاع بها: علي، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وأبو موسى الأشعري، وأبو سعيد الخُدْري، والقاسم، وسالم، وعطاء، والليث، وأبو حنيفة، وسفيان، وإسحاق... وغيرهم.

(٢) ولد بتاريخ ٦/ ٩/ ١٩٩٦م حاصل على ثانوية عامة و«معهد العالمين للدراسات القرآنية وعلوم القرآن والقراءات» وهذا أول حديث يعرضه على شيخنا ضمن تحقيق «مسند علي بن الجعد».

دلالة على تحريم القرآن على الجنب وقال في جماع كتاب الطهور أهل الحديث لا يثبتونه قال البيهقي إنما قال ذلك لأن عبد الله بن سلمة راويه كان قد تغير وإنما روى هذا الحديث بعد ما كبر قاله شعبة.[١]

٢-قول الإمام أحمد كما في «معالم السنن» (١/ ٧٦) للخطابي: **وكان أحمد بن حنبل يرخص للجنب أن يقرأ الآية ونحوها وكان يوهن حديث علي هذا ويضعف أمر عبد الله بن سلمة**... وأكثر العلماء على تحريمه. ا هـ.

وصحح الخبر الترمذي والحاكم وابن حجر.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٤٠٨): وَصَححهُ التِّرْمِذِيّ وبن حِبَّانَ وَضَعَّفَ بَعْضُهُمْ بَعْضَ رُوَاتِهِ وَالْحَقُّ أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ يَصْلُحُ لِلْحُجَّةِ لَكِنْ قِيلَ فِي الِاسْتِدْلَالِ بِهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مُجَرَّدٌ فَلَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ مَا عَدَاهُ.

❍ **فائدة:** قال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (١١٠٩):

حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَا يَقْرَآنِ أَجْزَائَهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ بَعْدَ مَا يَخْرُجَانِ مِنَ الْخَلاَءِ، قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. **(إسناده صحيح)**.

● **سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ٨٢): حُكْم تناول الدواء لمنع نزول دم الحيض أو رفعه أو نزوله.**

أولًا - ليس في المسألة نص مرفوع أو موقوف.

---

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ١٣٩).

فيضاف إليه: إلا ما وَرَد عن ابن عمر ﭭ خبر، أخرجه عبد الرزاق في «**مُصنَّفه**»، رقم (١٢٣٠) قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى (أبي)[(١)] عُيَيْنَةَ، عَن رَجُلٍ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ امْرَأَةٍ تَطَاوَلَ بِهَا دَمُ الْحَيْضَةِ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَشْرَبَ دَوَاءً يَقْطَعُ الدَّمَ عَنْهَا، فَلَمْ يَرَ ابْنُ عُمَرَ به بَأْسًا، وَنَعَتَ ابْنُ عُمَرَ مَاءَ الأَرَاكِ[(٢)].

● سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ١٣٦) ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» رقم (١٢٣٧٩):

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ- يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ- عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ غ قَالَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ**» **وأنه ضعيف.**

ثم عرضه الباحث: عبد التواب بن فواز بن محمد السويسي بتاريخ (١٦) ربيع أول (١٤٤٤هـ) (١١/ ١٠/ ٢٠٢٢م): فكتب شيخنا: فيما بدا لنا مما أورده عبد التواب -حفظه الله- أن القول قول إسماعيل بن علية وهو من أثبت الناس في أيوب وقد رواه موقوفًا وفي السند الموقوف رجل مبهم[(٣)].

---

(١) في مطبوعة المُصنَّف: (ابن) والتصويب من كتب الرجال.

(٢) **إسناده ضعيف**؛ لإبهام السائل الناقل. **وواصلٌ**: وثقه أحمد وابن مَعِين والعِجْلي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال البزار: ليس بالقوي، وقد احتُمل حديثه.

(٣) في «المطالب العالية» (٣/ ٥٠٠) رقم (٣٥٥)- قَالَ مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﭬ مَرَّ قَبْلَ الطَّاعُونِ الْجَارِفِ فَجَعَلَ يَمُرُّ بِالْمَسْجِدِ قَدْ أُحْدِثَ فَيَسْأَلُ عَنْهُ فيقول هذا مسجدا أَحْدَثَهُ بَنُو فُلَانٍ فَقَالَ كَانَ يُقَالُ (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ
=

فمن هذه الطرق لا يصح لا موقوفًا ولا مرفوعًا فلينظر هل هناك طرق أخر أم لا؟.

● **سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ١٤٠) حديث: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا» وأنه ضعيف.**

ثم أضيف أن لبعضه شاهدا في مسلم رقم (٥٥٣):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ، لَا تُدْفَنُ».

وينظر وجه إيراد الدارقطني له في «العلل».

●**سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ٢١٨):**

حديث «إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ» وأن علته ابن أكيمة ثم أكد شيخنا هذه النتيجة مع الباحث: د/ محمد ياسن بتاريخ (١٦) ربيع أول (١٤٤٤)

= زَمَانٌ يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ يَتَبَاهَوْنَ بِهَا ثُمَّ لَا يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا) قَالَ أَيُّوبُ فَجَاءَ الْجَارِفُ فَجَرَفَهُمْ عَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا.

تنبيه: رواه مرفوعًا حماد بن سلمة وتابعه أبو عامر الخزاز صالح بن رستم وهو مختلف فيه.

موافق (١٢/ ١٠/ ٢٠٢٢م):

○ **أولًا:** حصل اختلاف على الزهري والصواب من ذلك عن ابن أكيمة[(١)].

○ **ثانيًا:** ابن أكيمة روى عنه الزهري وحده واختلف فيه وترجح -والله أعلم- أنه لا يتحمل الانفراد بمثل هذا المتن. راجع كلام النووي. ا هـ.

○ **تنبيه: أما من يرى صحة هذا الخبر فاللآتي:**

١-الاعتماد على توثيق ابن معين لابن أكيمة؛ لأن معه زيادة علم.

٢-تحسين الترمذي الخبر.

٣ -إن سلم طريق ابن أبي أخي الزهري[(٢)] من الوهم فهو حسن لكونه سلك الجادة.

● **سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ٤٤٢) حديث أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا، طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ» وأنه ضعيف.**

ثم كتب شيخنا مع الباحث: سعيد القاضي بتاريخ (٢) ذي القعدة (١٤٤٣) موافق (٢/ ٦/ ٢٠٢٢م): «هذا الخبر ما زلت في حاجة إلى مراجعة أسانيده للكلام في أبي الجعد وأنه ليس له إلا هذا الحديث وهذا الحديث بلا ريب من الأهمية بمكان كبير في المعتقد وقد تفرد عنه عبيدة وعنه ابن عمرو وفي ذلك كلام. ا هـ.

---

(١) هل هو اثنان او واحد انظر «تهذيب الكمال».

(٢) **أخرجه أحمد (٢٢٩٢٢) وقال يحيى في «تاريخه»: هذا يخالف الناس فيه.**

● سبق في «سلسلة الفوائد» (٢/ ٤٤٣) حديث «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» وأنه في صحيح مسلم وأنه ثابت لدي وتوقف فيه شيخنا مع الباحث وليد بن خليل.

ثم بحثه الباحث عبد الله بن سيد مع شيخنا بتاريخ ٢٦جمادى الآخرة ١٤٤٤ موافق ١٩/ ١/ ٢٠٢٣م فأفاد:

١-رواية مسلم في «صحيحه» (٨٦٥) من طريق معاوية بن سلام عن أخيه الأكبر زيد بن سلام عن جده أبي سلام ممطور الحبشي عن الحكم بن ميناء عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما مرفوعًا.

وتابع زيد بن سلام يحيى بن أبي كثير في وجه[١] كما عند أحمد (٣١٠٠) وتكلم العلماء[٢] في متابعة يحيى بن أبي كثير والخلاف عليه وسكتوا عن رواية «صحيح مسلم» وهي رواية معاوية بن سلام عن زيد بن سلام به كما سبق.

---

(١) وتارة رواه عن زيد بن سلام فنزل درجة ورجع إلى سند مسلم أخرجها الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨٦).

وتارة أخرى بأنزل فقال عن الحضرمي بن لاحق عن زيد بن سلام به أخرها النسائي (٧).

وتارة ثالثة عن محمد عن ابن عباس وابن عمر أخرجها أبو يعلى (٥٧٦٥).

(٢) وهم: يحيى بن معين وأبو حاتم والدارقطني ووجه الكلام في سماع يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلام ومن جدّه أبي سلام ممطور الحبشي.

٢-الكلام في أبي سلام ممطور الحبشي فقد وثقه الدارقطني والعجلي وأخرج له مسلم لكن يرى الباحث أنها في المتابعات المنتقدة وانتقد على الباحث كريم بن محمد الإسمعلاوي بأنها أصول فلتحرر.

٣-قال أبو بكر الخلال في «السنة» (٥/ ٥٥) رقم (١٥٩٨)- قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ، قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَنْ تَرَكَ أَرْبَعَ جُمَعٍ مُتَوَالِيَاتٍ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلَامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ»

وتابع سفيان هشيم أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥٥٣٦). والإسناد الأول صحيح وفي المتابعة عنعنة هشيم.

وتابع سعيد بن أبي الحسن عكرمة أخرجه الشافعي كما في «مسنده» (٧٠) وفيه إبراهيم بن محمد وسبق الكلام فيه فجدد به عهدًا.

● **سبق في «سلسلة الفوائد» (٣/ ٢٢) حديث: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غُفِرَ لَهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً، وَمَنْ حَفَرَ لِأَخِيهِ قَبْرًا حَتَّى يَجُنَّهُ فَكَأَنَّمَا أَسْكَنَهُ مَسْكَنًا مَرَّةً حَتَّى يُبْعَثَ» وأن شيخنا قال للباحث أحمد بن عيد بتاريخ (٢٥) من ذي الحجة (١٤٤٢ هـ) الموافق(٦/ ٨/ ٢٠٢١ م): راجع الحديث بدقة فلم يثبت لدي خبر في فضل التغسيل والتكفين والدفن.**

ثم أكد هذه النتيجة مع الباحث: حسام الإسمعلاوي بتاريخ (٢) ذي الحجة (١٤٤٣هـ) موافق (٣١/ ٧/ ٢٠٢٢م).

قلت أبو أويس: الظاهر لدي كما قلت من قبل: أن سنده حسن.

● سبق في «سلسلة الفوائد» (٣/ ٤٧) حديث: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ»، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ».

ثم أكد شيخنا النتيجة السابقة بتاريخ (٥) شوال (١٤٤٣) موافق (٥/ ٦/ ٢٠٢٢م): وأفاد أن الطرق المرسلة عن الزهري فيها ضعف واختلاف وينظر تحرير سماع الزهري من عبد الرحمن بن كعب بن مالك فقد نفاه ابن الطبري كما نقله الباحث: محمد الصغير.

●سبق في «سلسلة الفوائد» (٣/ ٦٧) زيادة: «حَيْثُمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ، فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ» وأنها معلة بالإرسال وقد كان شيخنا صححها في «تفسير آل عمران» (١/ ٧٩) فكتب: صحيح بمجموع طرقه. ثم تراجع عن هذه الزيادة مع الباحث: أبي حمزة السويسي بتاريخ (١٢) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٠/ ٨/ ٢٠٢٢م): فكتب: الزيادة هذه فيها مقال.

●سبق في «سلسلة الفوائد» (٣/ ١٦٩): قول أبي عبيد: وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْعُلَمَاءُ أَنْ لَا يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ فِي دَيْنِ مَيِّتٍ.

ثم نقل الباحث سيد البدوي أقوالا لبعض العلماء تخرم الإجماع ثم ناقش المسألة مع شيخنا الباحث: محمود السجاعي بتاريخ (١٧) رمضان (١٤٤٣هـ) موافق (١٨/ ٤/ ٢٠٢٢م) فأكد النتيجة السابقة وقال: لم يثبت في الباب خبر ونقل قول الجمهور بالمنع.

●سبق في «سلسلة الفوائد» (٣/ ١٠٣) حديث: «كُنَّا نَعُدُّ الِاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ

الْمَيِّتِ، وَصَنِيعَةَ الطَّعَامِ بَعْدَ دَفْنِهِ، مِنَ النِّيَاحَةِ» وأنه ضعيف.

ثم بَحَثه الباحث: حسام الدين بن محمد بن سليمان، بتاريخ (٢٢) صفر(١٤٤٤هـ) الموافق (١٨/ ٩/ ٢٠٢٢م) فزاد الخبر إعلالًا بما أخرجه ابن أبي شيبة في «مُصنَّفه» رقم (١١٦٨٨): حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: قَدِمَ جَرِيرٌ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ: هَلْ يُنَاحُ قِبَلَكُمْ عَلَى الْمَيِّتِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَجْتَمِعُ النِّسَاءُ عِنْدَكُمْ عَلَى الْمَيِّتِ وَيُطْعَمُ الطَّعَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: تِلْكَ النِّيَاحَةُ.

ومالك ثقة، وكذلك طلحة، وهو ابن مُصَرِّف، ثقة، لكنه لم يَسمع من أنس، كما قال أبو حاتم وابن مَعِين. فمِن باب أَوْلَى لم يَسمع من عمر رضي الله عنه.

● وفي «تاريخ واسط» (ص: ١٢٦) لأسلم الواسطي: ثنا عبد الحميد، قال: أنا يزيد بن هارون قال: أنا عمر أبو حفص الصيرفي (وكان ثقة) قال: ثنا سَيَّارٌ أبو الحَكَم قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كنا نَعُد الاجتماع عند أهل الميت بعد ما يُدفَن، من النياحة.

وعلة هذا الطريق أن سَيَّارًا أبا الحَكَم لم يَسمع من عمر رضي الله عنه.

❍ **فائدة:** قد يُورِد الإمام أحمد في «مسنده» ما هو تالف الإسناد، وهذا الخبر مثال له؛ لقول الإمام أحمد: لا أعلم لهذا الحديث أصلًا.

●سبق في «سلسلة الفوائد» (٣/ ٩٨-١٠٠) خبر أبي هريرة رضي الله عنه أنه عام وورد بسند ضعيف إلى أبي هريرة أنه فسره بالجلوس لقضاء الحاجة كما عند

الطحاوي[(١)] لكن ثبت عن أبي هريرة من النهي عن الجلوس على المقابر عمومًا أخرجه مسدد كما في «المطالب العالية» (٥/ ٣٣٨): حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَرْجِسٍ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ لَأَنْ أَجْلِسَ عَلَى جَمْرَةٍ فَتَحْرِقَ مَا دُونَ لَحْمِي حَتَّى تُفْضِي إِلَيَّ أَحَبُّ مِنْ أَنْ أَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ قَالَ عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ وَرَأَيْتُ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ فِي الْمَقَابِرِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَأَجْلَسَنِي عَلَى قَبْرٍ وَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ لِمَنْ أَحْدَثَ عَلَيْهِ. (وإسناده صحيح).

وقال ابن أبي شيبة في «مصنفه» رقم (١١٧٧٧):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ أَتْبَعُ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي الْجَنَائِزِ فَكَانَ يَقْضِي الْقُبُورَ قَالَ: «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ، فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ، ثُمَّ قَمِيصَهُ، ثُمَّ إِزَارَهُ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ».

والذي يظهر لي أن لا تعارض بين الرفع والوقف لأن الوقف تطبيق للرفع وهو اختيار الباحث: مالك بن علي السوهاجي بتاريخ (٢٠) محرم (١٤٤٤هـ) موافق (١٨/ ٨/ ٢٠٢٢م) أما شيخنا فطلب معه مراجعة طريق مسدد.

---

(١) رقم (٢٩٥٢) وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَعْنِي: أَنْ يَجْلِسَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ.
وجعله الطحاوي كله مرفوعًا ومداره على محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

● سبق في «سلسلة الفوائد» (٤/ ٧):

حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُرَقَّى الدَّرَجَةَ، فَيَقُولُ: مَا هَذَا؟ فَيُقَالُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ مِنْ بَعْدِكَ لَكَ».

وأن سنده حسن تغاضيًا عن الكلام في عاصم.

ثم أكد شيخنا النتيجة السابقة مع الباحث: سيد بن بدوي بتاريخ (١٥) ربيع الآخر (١٤٤٤)موافق (٩/ ١١/ ٢٠٢٢م) وكتب: احكم على السند وعلق في الحاشية.

❍ **تنبيه:** سبق انتهى شيخنا مع الباحث/ أنس بن منصور، بتاريخ (٢) جُمَادَى الأُولى (١٤٤٣ هـ) الموافق (٦/ ١٢/ ٢٠٢١ م) إلى أن الإرسال هو الأرجح.

ثم قال شيخنا في النقاش الأخير: بل إلى الوقف.

● **سبقت في «سلسلة الفوائد» (٤/ ٢٨) قصة مُراهَنة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ثم عرضها الباحث: أحمد بن علي، بتاريخ (١٦) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (١٧/ ٢/ ٢٠٢٢م) فانتهى إلى صحتها بالشواهد.**

أما الباحث فيَرى أن طرقها مراسيل ضعيفة.

● سبق في «سلسلة الفوائد» (٤/ ٣٨٢) الحُكْم على حديث: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بِقَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ».

ثم كَتَب شيخنا مع الباحث: أبي الحسن إبراهيم بن فراج المنصوري، بتاريخ (٢٢) رجب (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٣/ ٢/ ٢٠٢٢م):

غُنَيْم بن قيس لم يوثقه فيما نَقَل أخونا إبراهيم إلا النَّسَائي وابن حِبان وابن سعد، وهم مما[١] لا تطمئن النفس لانفرادهم بالتوثيق، خاصة في هذا المقام الذي تَضمَّن متنًا غريبًا، والذي انفرد فيه ثابت عن غُنَيْم بالرواية. والله أعلم.

● سبق في «سلسلة الفوائد» (٥/ ١٥٥) في الهامش السطر الأول جملة: «الصف الثالث» صوابه: «المرحلة الثانوية» من إملاء الباحث إبراهيم بن سليمان المنياوي بتاريخ (٢٨/ جمادى الآخرة ١٤٤٤ موافق ٢١/ ١/ ٢٠٢٣م بالمكتبة الكبرى).

● سبق في «سلسلة الفوائد» (٥/ ٢٩٥-٢٩٧) التعليق على حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، إِلَّا رَدَّ اللهُ إِلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ»[٢]. اهـ.

وكَتَب شيخنا مع الباحث: محمد بن عبد التواب، بتاريخ (٢٤) جُمادَى الآخرة (١٤٤٣هـ) الموافق (٢٧/ ١/ ٢٠٢٢م):

١-غرابة المتن.

٢-الكلام في أبي صخر بما حاصله أن يُتوقف فيما ينفرد به من العقيدة.

٣-الكلام في ابن قُسَيْط وسماعه أيضًا من أبي هريرة.

---

(١) ممن.

(٢) تابع الإمامَ أحمد جماعةٌ أخرجه أبو داود (٢٠٤١) وغيره.

● **سبق في «سلسلة الفوائد» (٦/ ٧) حديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتَ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ»**

ثم عرضه الباحث هشام بن مجدي السويفي فكتب شيخنا معه بتاريخ ١٩/ ١/ ٢٠٢٣م: تراجع ترجمة جبر بن حبيب ومن روى عنه ومن روى له.

وكتب على أم كلثوم بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد ما اختار أنها الصواب في الطرق: لم نقف لها على كبير موثق.

فلما ذكّرته بإخراج مسلم لها قال تنظر كيف أخرج لها.

● **سبق في «سلسلة الفوائد» (٧/ ٥٥) حديث: «مَنْ بَاتَ طَاهِرًا، بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلَانٍ؛ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا»** وأن شيخنا ضعفه مع الباحث إسماعيل بن موسى، ثم بحثه الباحث فاروق بن فاروق الحسيني **بتاريخ ١٥/ جمادى الأولى ١٤٤٤ موافق ٨/ ١/ ٢٠٢٣م** فأضاف:

١-أن ميمون بن زيد خالف ابن المبارك في السند فأبدل سليمان الأحول بسليمان بن الربيع وأبدل أبا هريرة بابن عمر وفي السند إلى ميمون وهب بن يحيى بن زمام مجهول أخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (٢٨٨) والطبراني في «الكبير» (١٣٦٢١).

٢-لم يروه عن العباس بن عتبة إلا إسماعيل بن عياش ولم يتابعه أحد إنما رواه عن إسماعيل بن عياش اثنان:

١-عبد الله بن صالح أخرجه ابن شاهين في «الترغيب» (٤٦٢).

٢-عاصم بن علي وعنه جماعة أخرجه أبو عبيد في «الطهور» (٧٠) والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٦٢).

٣-والحسن بن ذكوان مختلف فيه وهو إلى الضعف أقرب وقد عنعن في كل الطرق.

وقال الدارقطني في «الغرائب والأفراد» (٥٢٦٥): غريب من حديث سليمان الأحول.... تفرد بن الحسن بن ذكوان وعنه ابن المبارك.

محتويات الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد: فهذا

فهرس بأسماء الباحثين والمؤلفين والمحققين والمفيدين في «سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية»

ابتدأته بتاريخ الاثنين ٢٣/جمادى الآخرة ١٤٤٤ موافق ١٦/١/٢٠٢٣م وانتهى بفضل الله (٢٩جمادى الآخرة ١٤٤٤ هـ موافق الأحد ٢٢/١/٢٠٢٣م):

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
١	العلامة المحدث/ مصطفى بن العدوي	(٦/ ٤٠٤-٤١١).	(١/ ١٦-٢٠)
٢	العلامة المقريء/ عبد العزيز بن إبراهيم الفيومي	(١/ ٨٨) (٢/ ٤٥٨) (٣/ ٣٧٣، ٤٢٢) (٤/ ١٢).	(١/ ٧)
٣	العلامة الأصولي/ أسامة بن محمد بن عبد العظيم حمزة		(٧/ ١٧٠-١٧١)
٤	العلامة اللغوي/ محمد بن عبد المعطي	(٤/ ١٣٤).	(١/ ٨٦-٨٧)
٥	إبراهيم أبو مسلم المسعودي	(٦/ ٤١٦) (٩/ ٤٢٩).	
٦	إبراهيم النحاس	(١/ ٢٢) (٦/ ٤٢٤).	
٧	إبراهيم بن أحمد السناري	(٩/ ٤٢٦، ٤٧٤).	(٩/ ٤٢٦)
٨	إبراهيم بن السيد بن عمار الإسماعلاوي	(٢/ ٢٥٠، ٤٤٢) (٤/ ٤٧١) (٥/ ٢٢) (٦/ ١٢٦) (٧/ ٢٦٨) (٨/ ٢٨٤) (٩/ ٢٧٧، ٣٣٩).	
٩	إبراهيم بن حسن العزّازي	(١/ ١٣٩،١٣٨) (٢/ ١٩٧) (٤/ ٣٩٨، ٤٣٧) (٥/ ٣٨٧،٢٢٨) (٦/ ٢٧١،٥٣) (٩/ ١٦٦).	(١/ ١٣٨)
١٠	إبراهيم بن رشاد	(٤/ ٥٩) (٦/ ٤٢٥،٣٠٣،٤٢٦، ٤٤٠، ٤٤٢).	(٤/ ٥٩)
١١	إبراهيم بن سليمان الشيخ	(٦/ ٤٤٠).	
١٢	إبراهيم بن سليمان بن كُريّم المنياوي	(٥/ ١٥٥) (٩/ ٤٩٧).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
١٣	إبراهيم بن شعبان الإسمعلاوي	(٢/ ١٥٢) (٤/ ٣٧٩) (٥/ ٣٩٠،٣١١) .	
١٤	إبراهيم بن عبد الرحمن الحامولي	(١/ ١٥٨) (٢/ ١٢٧، ٢٠٥، ٢٥٣) (٤/ ٣٤٦،٢٨٢، ٣٩٧، ٤٢٦، ٤٢٨) (٥/ ٣٥٢،٣٠٩). (٦/ ٣٧٦،٣٧١،١٤٥، ٣٧٧) (٨/ ١٥١) (٩/ ١٣، ١٠١، ٣٠٤،١١٠، ٤٢٠).	
١٥	إبراهيم بن علي بن عيسى	(٦/ ٤١٤) (٧/ ٤٨٧).	
١٦	إبراهيم بن محمد بن كامل	(١/ ٣٦٦).	
١٧	إبراهيم بن يوسف المنوفي	(١/ ٩٣، ١٢٩،١١١،٩٥، ١٣٠، ١٣٥، ١٤٤،١٤٢،١٣٨، ١٤٥، ١٤٧، ١٥٠، ١٥٦، ١٦٠، ١٧٥، ١٨٣، ٢٣٥، ٢٥٥، ٣١٥، ٣١٧، ٣١٨) (٤/ ٣٠٠، ٤٤٣) (٥/ ١٢٨) (٦/ ٢٣٥،٢٣١) (٧/ ٣٠، ٤٠، ١٦١،٤١، ٢٥٠، ٣٠٣، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٠) (٨/ ٢٥٨،٢٤٦) (٩/ ٩٨، ٣٦٠،١٣٤، ٤٥٢).	
١٨	إبراهيم فرّاج أبو الحسن	(١/ ١٢٧، ٤٥٨) (٢/ ٥٨) (٣/ ٤٠، ٤٧، ٥٣،٤٩) (٤/ ٣٠٤) (٥/ ١٢٢) (٦/ ٤٣٢،٣٨١) (٧/ ٣١٨،١٩١،٦٥) (٨/ ١٣، ٦٤، ١٥٦، ١٧١، ٣٦٣، ٣٩٥) (٩/ ١٩٦، ٢٩٤، ٤٩٦).	(٤/ ٣٠٤)
١٩	أبو الحسن السالمي	(٦/ ٤٢٧).	
٢٠	أبو الوفا بن أبي القاسم الأسيوطي	(٢/ ٤٤٣) (٧/ ١٤٠) (٨/ ٤٦، ١٠٠) (٩/ ٤١٦).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٢١	أبو أويس الكردي	(١/ ٣٧،٣٥،٢٥، ٤٨، ٥٥، ٦٩، ٧٠، ٨٦،٨٠،٧٣، ١٠٣،٩١، ١١٠، ١٠٥، ٢٤٣، ١٨٥، ٣١٠، ٣٢٤، ٣٦٢، ٣٤٨). (٢/ ٢٤، ٦٠، ٦٥، ٧٧، ٨١، ١١٦، ١٤٥، ١٨٠- ١٨١، ٢٢٥، ٢٧٥، ٣٠٠، ٣٦٥، ٣٧٤، ٤٢٢، ٤٣٠، ٤٣٤، ٤٦١) (٣/ ١٠، ٧٨، ٥٣، ١٦٥، ١٣٥، ٢٢٣، ٢٠٤، ٢٤٩، ٢٥٦، ٢٦٥، ٣٠٣، ٢٨١، ٣٠٥، ٣١٧، ٣٢٩-٣٣٥، ٣٤١- ٣٥٧، ٣٥٤-٣٦٣، ٣٦٤-٣٦٥، ٣٦٦-٣٦٩، ٤٠٩، ٣٧٠، ٤٤٣، ٤٤٦-٤٥١). (٤/ ٨٢، ٣٩، ٢٠-٩٨، ١٥٧، ١٠٧-١٦٤، ١٩١- ١٩٧، ٢١٠، ١٩٩، ٢٢٥، ٢٤٠، ٢٢٧-٢٤١، ٢٤٣، ٢٦٩، ٢٧٥، ٢٨٠، ٣٣٣، ٢٨٩، ٣٧١، ٣٧٥، ٣٨٤-٣٩١، ٤٠٦، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٩) (٥/ ١١، ٢٦، ١٣٦، ١٠٠- ٢٥٣، ٢٥٢، ٢٤٨، ١٧٠، ١٦٧، ١٤٩، ٢٦٤، ٢٨٣، ٣٧٢، ٢٨٦، ٤١٧، ٤١٩، ٤٢٥) (٦/ ٧، ٣٥، ٣٧، ٤٦، ٥٤، ٦٣، ٩٠، ٨٤، ٩١، ١٠٣، ٩٥-١٢٣، ١٠٩، ١٨٢، ٢٣٧، ٢٤٠، ٣٢٧، ٣٥٥، ٤١٣، ٤١٢، ٣٩٣، ٤١٧، ٤١٤، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٦، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٢، ٤٣٦، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤١) (٧/ ٦، ١٥، ٣٤، ٨٠، ٢٣٢، ١٣٩، ١٦٣، ١٩٩، ١٧٦، ٢٠٤، ٢١٤، ٢٢٩، ٢١٨، ٢٥٩، ٢٤٢، ٣١٧، ٢٦٤، ٣٤٥، ٣٦٦، ٤١٢، ٣٧٧، ٤٢٣، ٤٧٢، ٤٦٠) (٨/ ١١، ١٤- ٢٣، ٩٤، ١١٠، ١١٢، ١٨٤، ٢١٥، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٦، ٢٤١، ٢٥٦، ٢٦٦، ٢٨٨، ٢٨٩، ٣٠٧،	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
		٣١١، ٣٨٠،٣١٦، ٣٨٣، ٤٠٧، ٤٤١) (٩/ ٣٢،٢٩، ٤١، ٤٨،٤٦،٤٣، ٨١،٤٩، ٢٢٤،١٤٧، ٢٥١،٢٥٠،٢٤٤، ٢٥٤، ٢٩٧،٢٩٣،٢٥٦، ٣٥٦،٣٤٧،٣٣٦،٣٢٤،٣١٩، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٦٢، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٧،٣٦٦، ٣٧٠، ٣٧١، ٤٣٢، ٤٧٧،٤٦٧،٤٦٤).	
٢٢	أبو حاتم السعدي	(٤/ ٢٤٥) (٦/ ٤١٨).	
٢٣	أبو عبد الله الهويمل		(٧/ ١٠٧)
٢٤	أبو فاطمة البنهاوي	(٩/ ٣١٧).	
٢٥	أبورفْيَدَة الفيومي	(٧/ ٤٣٥).	
٢٦	أحمد أبو الريش الفيومي	(٤/ ٢٢٣).	
٢٧	أحمد أبي سنة الله	(١/ ٣١١، ٣١٩) (٢/ ١٠٦) (٤/ ٢٣٠) (٥/ ١٥١) (٦/ ٥٠، ١٤٨، ٤٤١).	(٦/ ٥٠)
٢٨	أحمد آل رجب	(٦/ ٤٢٩).	
٢٩	أحمد البديوي	(٦/ ٤٢٧، ٤٣٢،٤٢٩، ٤٣٦).	
٣٠	أحمد الجندي	(١/ ٤٠٠) (٢/ ١٤، ٣٢٩، ٤١٥، ٤١٩، ٤٢١، ٤٢٢) (٤/ ٤٥٢) (٥/ ٢٢٠،٢١٧، ٣٧٥) (٦/ ٢٥٢،٦) (٨/ ١٣٧).	
٣١	أحمد الصاوي	(١/ ٢١٠، ٤٦٦) (٤/ ٢٦١) (٥/ ٤٣٦،٤٠٣،٣٤٢،١٣٥) (٦/ ١٩٩) (٧/ ٥٢،٥٠،٤٤) (٨/ ١٧٢، ١٧٤) (٩/ ٣٣٤، ٤٨٣).	
٣٢	أحمد العبادي	(٦/ ٤١٩).	
٣٣	أحمد الفيومي أبو العباس	(٧/ ١٢٧، ١٩٥) (٨/ ٤١٤،٣١٥).	
٣٤	أحمد النمر	(١/ ٣٣٧) (٢/ ١١٣، ٤٦٤) (٣/ ٢٠٢، ٢٠٤،٢٠٥،٢٢٦) (٤/ ١٧) (٥/ ٣٨٥	(٦/ ٨٩)

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
		(٦/ ٨٩، ٩٩، ١٧٦، ٢٥٥) (٧/ ٣٦، ٣٨٣، ١٠٥، ٤٧٣) (٨/ ٣٤٧) (٩/ ٣٨٧، ٢٣٧، ٧٨، ٤٠٨، ٤٦٧، ٤٦٣، ٤٥٧).	
٣٥	أحمد بن إبراهيم أبو العينين	(٦/ ٤٤٠).	
٣٦	أحمد بن إبراهيم الجابري	(٦/ ٤٢٢، ٤٢٨).	
٣٧	أحمد بن إبراهيم الحامولي رفيق دربي.		(١/ ٢٢)
٣٨	أحمد بن أحمد الكردي	(٦/ ٤٢٠، ٤٢٦).	
٣٩	أحمد بن السيد جلالة	(٢/ ١٢٢، ٢٠٨، ٢٦٩) (٥/ ٤٨٤، ٤٤٨) (٦/ ١٢٤) (٧/ ٣٩٨، ٣٣٦).	
٤٠	أحمد بن جابر أبو عبيدة	(٤/ ١٨٤) (٥/ ١٩٥).	(٤/ ١٨٤)
٤١	أحمد بن حسن	(٥/ ٣٥).	
٤٢	أحمد بن حسين	(٤/ ٢٠٤).	
٤٣	أحمد بن حسيني بن بكري	(١/ ٢٣٧، ٢٣٣، ٢٤٥، ٢٩٠، ٢٩٣) (٢/ ٤٢٦) (٣/ ١٩٦، ١٤١، ٢٧٠) (٤/ ٢٦٦) (٥/ ٣٢٤، ٣٢٠، ٢٢٦، ١٧٠، ٣٣١) (٦/ ٤٣٣، ١٦٧، ٧٢).	(١/ ٢٣٧-٢٣٨)
٤٤	أحمد بن خلف الدمنهوري	(٢/ ٤٠٨).	
٤٥	أحمد بن سالم العقيلي	(٣/ ٣٢٧) (٤/ ٢٣٢، ٢٤٥، ٢٣٤، ٢٥٢، ٢٥٥) (٦/ ١٧٩) (٨/ ٢٩٧، ٣١١) (٩/ ٤٦٣).	(٨/ ٢٩٧-٢٩٩)
٤٦	أحمد بن سالم المصري أبو الأشبال	(١/ ٢٢) (٦/ ٤١٢، ٤١٧، ٤١٤، ٤١٣، ٤٢١).	
٤٧	أحمد بن سعيد بن شفيق	(١/ ١٢٤، ٢٥٠) (٢/ ٧٦) (٣/ ١٤٩، ٣٩٦)	(١/ ١٢٤)

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
		(٥/ ٩٤،٣٢٣) (٦/ ٣٢٧، ٤٢٠) (٩/ ١٤٦).	
٤٨	أحمد بن سليمان بن أيوب	(١/ ٢٢) (٦/ ٤١٣).	
٤٩	أحمد بن سيد السويفي	(٣/ ٥٢).	
٥٠	أحمد بن شعبان الفيومي	(١/ ٢٩٨) (٤/ ٢٤٨).	
٥١	أحمد بن عادل المحلاوي	(١/ ٢٢) (٦/ ٤٣٣).	
٥٢	أحمد بن عبد الباسط الفيومي	(٧/ ٢٤٠، ٤٠٩) (٩/ ٤٤١،٣٨٣،١٢٧).	(٤٠٩)
٥٣	أحمد بن عبد التواب آل صالح	(١/ ١٩٤) (٢/ ٣٠٧،٢٩٣، ٣٢٦، ٣٥١،٣٩٠) (٣/ ٦٤) (٦/ ٤٣٢،٤٣٢).	(١/ ١٩٤) (٢/ ٦٤)
٥٤	أحمد بن عبد الرازق العزازي	(٦/ ٤٢٥، ٤٣١) (٨/ ٣٩٢).	
٥٥	أحمد بن عبد الستار	(٦/ ٤٢٣، ٤٣٢، ٤٣٥).	
٥٦	أحمد بن عبد العاطي القناوي	(١/ ٢٢٧) (٣/ ٢٥٤) (٥/ ٢٩٧) (٦/ ٧٠).	(٣/ ٢٥٤)
٥٧	أحمد بن عبد القادر بن عبد الحميد	(٦/ ٤٤٠).	
٥٨	أحمد بن عبد الله أبو عمر	(١/ ٣٧٧).	
٥٩	أحمد بن عبد الهادي الشرقاوي أبو جويرية	(٨/ ٣٨٠).	(٨/ ٣٨٠)
٦٠	أحمد بن عبد الهادي الفيومي	(٩/ ١٦١).	(٩/ ١٦١)
٦١	أحمد بن عزت بن سرحان	(١/ ٣٠٨).	(١/ ٣٠٨)
٦٢	أحمد بن علي بن حميدة الأزهري	(١/ ١٤٢، ١٥٣، ٢٦٠) (٢/ ٣٠٢، ٣٩٥، ٣٩٦، ٤١١) (٤/ ٢٤٩،٢١٤، ٤٢٥،٣٦٨،٣٠٧)	(٢/ ٤١١)

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
		(٥/ ٢٨٩،٢٣٥،١٨٥،١٢٢،٦٤،٣٧٠،٥٠، ٣٢٢،٣٤٠،٣٨١،٤٠٦) (٦/ ١٧٧،٢٨١،٢٩٩) (٧/ ١٦٦،١٥٩،١٥٤،٣٨،٢٠، ٤٨٣) (٨/ ١٢١، ١٩٩، ٣٩٧،٣٣٠، ٤٣٧، ٤٥٣) (٩/ ٣٨٤،٢١٠، ٤١٢، ٤١٣) .	
٦٣	أحمد بن عِوض	(٥/ ١٨٣) (٦/ ٤٢٤).	
٦٤	أحمد بن عيد	(٢/ ٢٨٤) (٣/ ٢١، ٢٢، ٢٥، ٢٨، ٢٩، ٣١، ٣٢) (٤/ ٣٢٨) (٨/ ٢٧، ٢٨، ٣٢) (٩/ ١٥٥، ١٨٦، ٢٧١).	
٦٥	أحمد بن فتحي الأسواني	(٣/ ١٤٩) (٥/ ٥٥).	
٦٦	أحمد بن كامل	(٤/ ٤١١) (٥/ ٢٨٩) (٦/ ٣٢).	
٦٧	أحمد بن محمد بن أحمد السمين	(٦/ ٤١٦).	
٦٨	أحمد بن محمد قرني	(٣/ ٢٣٧) (٤/ ٤٢٢، ٤٣٢) (٥/ ٣٦٥) (٨/ ٧٤، ١٢٥).	
٦٩	أحمد بن مصطفى المنياوي	(٧/ ١٣٩) (٨/ ٤١٩) (٩/ ٤٣٧،٣١٥،٢١٦،١٨٧).	
٧٠	أسامة آل عطوة	(٦/ ٤١٢).	
٧١	أسامة بن رجب بن محمد الفيومي	(٢/ ٢١).	
٧٢	أسامة بن عبد العاطي الشهير بأبي طلحة رحمه الله	(٥/ ٣٠٦) (٩/	(٥/ ٣٠٦)
٧٣	أسامة بن عبد العليم	(٦/ ٤١٥).	
٧٤	أسامة بن علي آل شديد	(١/ ٢٢) (٢/ ٤٢٥)	(٢/ ٤٢٥)

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
		(٥/ ١٩٠،٣٦،٣٩٠،٣٥٧، ٣٩٢، ٤٤٤،٤١٧،٤٠٥، ٤٤٦) (٦/ ٤٣٠،٤٣٠،٢٣٠،٨٧) (٩/ ٢٠٧).	
٧٥	أسامة بن محمد بن عبد العزيز	(٦/ ٤٢٠، ٤٣٥).	
٧٦	إسلام الغرباوي	(٦/ ٤٢٦).	
٧٧	إسلام بن السيد بن محمد أبو المجد	(٨/ ٣٣١، ٤٣٦، ٢٧٣،٢٦٥).	
٧٨	إسلام بن خميس الفيومي	(١/ ٤٠٧).	
٧٩	إسلام بن محمد أبو المجد	(٩/ ٢٠٢) (٩/ ٢٧٣).	(٩/ ٢٠١)
٨٠	إسلام بن محمد أبو عشرة	(٦/ ٤٢٣، ٤٢٨).	(٦/ ٤٢٣- ٤٢٤)
٨١	إسماعيل بن حامد الشرقاوي	(١/ ٤١٩، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٤٧،٤٣٩،٤٣٢، ٤٥٠، ٤٥٣، ٤٥٥، ٤٥٨) (٢/ ٥٦) (٤/ ٧١) (٧/ ٢٠٢، ٢٠٥، ٢١٢، ٢٢٣، ٢٢٦، ٢٥٢، ٤٤٥) (٨/ ٢٥، ١٣٨، ١٤٠) (٩/ ٤٨٢).	(٤/ ٧١)
٨٢	إسماعيل بن عرفة	(١/ ٢٠٩، ٤٣٥،٢٦٥) (٢/ ٢١٩، ٤٧٦) (٣/ ٥٧) (٥/ ٨٢) (٦/ ٢٦٠،٧٤) (٨/ ٣٥) (٩/ ٣٥٥).	
٨٣	إسماعيل بن موسى	(٤/ ١٨، ٢٠٣، ٣٤٦) (٧/ ٣٩٥) (٨/ ٤٠٤) (٩/ ٤١٥،٢١٤، ٤٩٨).	
٨٤	أشرف الفيومي	(٣/ ٧٥، ١٩٥).	
٨٥	أشرف بن سعد بن يعقوب	(٦/ ٤٣٠).	
٨٦	أشرف بن سلطان آل حسان	(١/ ٣١٣، ٣٥٧) (٣/ ٢٢٨،١٥٦)	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
١٠٥	تامر بن إسماعيل السويسي	(٦/ ٤٢٦).	
١٠٦	جابر دربالة	(١/ ٢٠٤، ٣٩٠) (٦/ ٤١٧).	
١٠٧	جمعة بن جمال	(١/ ٣٢٧، ٣٣٠) (٦/ ١٩٦).	
١٠٨	حازم الشربيني أبو محمد	(١/ ٢٢).	
١٠٩	حازم بن مسعد أبو زيد	(٢/ ١٣، ٥٩، ٢٧٨، ٣١٩، ٣٢٠) (٣/ ٤٠٤، ٥١، ٤٠٦) (٤/ ٦، ٨١، ٤١، ١٣، ٤٤٧) (٥/ ٣٤٤).	
١١٠	حسام الدين بن محمد بن سليمان الإسماعلاوي	(٧/ ٨٦) (٨/ ٣٥٥) (٩/ ٤٩٢، ٤٩٤).	
١١١	حسام بن يحيى بن محمود البراني	(١/ ١٢٧) (٩/ ٤٦٠، ٤٦١).	(١/ ١٢٧)
١١٢	حسان بن عبد الرحيم	(١/ ٢٢، ١٤٥) (٣/ ٢٨٤، ٥٩، ٢٨٥، ٢٨٧) (٤/ ١٣٨) (٥/ ٤٨٣، ١٠٨، ٩٥، ٧٢) (٦/ ١٣١، ٤٢٩، ١٣٤) (٧/ ٢٤٨) (٨/ ٢٢٧) (٩/ ٢٧، ١٨٣، ١٠٧، ٣٠، ٣٤٥).	(٦/ ١٣٤)
١١٣	حسن بن بشير أبو طارق	(٦/ ٢٤٣، ٤٣٢، ٤٢٤).	
١١٤	حسن بن سعد الأسيوطي	(٦/ ٤٢٤).	
١١٥	حسن بن محمد بن حسن السويسي	(١/ ٢٩٥) (٢/ ٤٥٦) (٦/ ٦٠، ١٣٨، ٨١، ٦١) (٧/ ١٨٦، ٤١٧) (٨/ ٥٩، ٣٦١) (٩/ ٤٦٤).	
١١٦	حسن بن محمد بن محمود المقراني	(٢/ ٢٧٤).	
١١٧	حسين بن سامي	(٣/ ١٩).	
١١٨	حسين بن محمد القحطاني	(٦/ ٤٤٠).	
١١٩	حسين حبشي	(٤/ ٢٤٥).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
١٢٠	حلمي بن سعد الغندور	(٢/ ٥٣، ١٩١، ٤٣٤، ٤٤٠، ٤٣٥، ٤٤١) (٥/ ٢٨١) (٧/ ٥٥) (٨/ ١٣١).	
١٢١	حمادة بن أحمد بن أبي المعاطي	(١/ ٣٥٥) (٥/ ٥٨).	
١٢٢	حمدان بن محمد بدر	(٦/ ٤١٦).	
١٢٣	حمدي	(٦/ ٤٤٢).	
١٢٤	حمدي بن السيد أبو سالمة	(٦/ ٤٤٠).	
١٢٥	حمدي بن رزق حمامو	(٩/ ٢٦٩).	
١٢٦	حمدي بن سليم	(٧/ ٣٦٩، ٤٨٥).	
١٢٧	حمزة بن عبد المقصود الكردي	(٢/ ٤٤٥، ٤٤٧، ٤٥١، ٤٥٣، ٤٥٥، ٤٦١، ٤٦٦) (٣/ ٢٣٠) (٥/ ٦٨).	
١٢٨	خالد آل محجوب	(٦/ ٤٢٤).	
١٢٩	خالد بن سعيد	(٦/ ٤٤٠).	
١٣٠	خالد بن صالح بن عبد الحميد التَّزْمَنتي	(١/ ٣٠٥، ٣٧٥) (٢/ ٣٠٣، ٢٦٢، ١٢٣) (٥/ ٤١١، ١٨٨) (٦/ ٧٧، ٢٨٧، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٧، ٢٩٨) (٧/ ٣٧٣، ٣٢١، ٤١١).	(١/ ٣٧٥)
١٣١	خالد بن عبد العال بن أحمد	(٦/ ٤١٢، ٤٢٢).	
١٣٢	خلف بن هيكل الفيومي	(٤/ ٣٤٤) (٧/ ٣٣٠) (٨/ ٨، ٤٨).	(٤/ ٣٤٤)
١٣٣	دعاء بنت محمد بركات	(٦/ ٤٣٥).	
١٣٤	ربيع بن زكريا أبو هرجة	(٦/ ٤٣٨).	
١٣٥	ربيع بن علي بن جودة الفيومي	(١/ ١٥١) (٨/ ٥٠، ٨٢).	
١٣٦	رحاب بنت سمير بن عبد الباقي	(٦/ ٤٣٤).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
١٣٧	رحاب بنت محمد الخولي	(٦/ ٤٣٧، ٤٣٨).	
١٣٨	رضا المغازي أبو عبد الهادي	(٦/ ٤٣٠).	
١٣٩	رضا بن إبراهيم البرديسي	(٩/ ٨٧) (٩/ ٤١٧).	(٩/ ٤١٧)
١٤٠	رضا بن مصطفى العِزّاوي	(٦/ ٤٤٢).	(٦/ ٤٤٢)
١٤١	رفعت بن فوزي بن عبد المطلب	(٩/ ١٣٩).	
١٤٢	رمزي بن صادق بن إبراهيم البلاصي	(١/ ٢٢) (٣/ ٢٣٧، ٢٤٠، ٢٤١) (٦/ ٤١٢، ٤١٩، ٤٢٠).	(٣/ ٢٣٨)
١٤٣	سامح بن سعيد الجرجاوي	(٣/ ١٣١،١٢٧).	
١٤٤	سعد النادي	(٦/ ٤٣٩).	
١٤٥	سعد فياض	(٦/ ٤٢٧).	
١٤٦	السعيد بن صابر بن عبده	(٦/ ٤٣٣).	
١٤٧	سعيد بن عبد التواب الجيزاوي	(٦/ ٧٧).	
١٤٨	سعيد بن عبد المنعم القاضي أبو حاتم	(١/ ٢١١، ٢٢١، ٢٢٦، ٢٦٢، ٢٨٥، ٢٨٧، ٢٨٨، ٤٠٠) (٢/ ٤٢، ٣٩٨) (٣/ ٨١) (٤/ ٤٠٢) (٥/ ٤٨١،٣٦٠،٢٩٤،١٢٤،١١٤،٨١) (٦/ ٢٤٧، ٢٦٩، ٣٠٧،٢٧١، ٤٣٨،٤٢٧) (٧/ ١٠٢).	
١٤٩	سلطان بن سيد بن سلطان السويفي	(٢/ ٩٤) (٥/ ٣٦٦).	(٢/ ٩٤)
١٥٠	سلطان بن عبد الصبور الراجحي أبو صهيب	(٢/ ١٧١، ٢٦٥) (٣/ ١٨٩، ٣٧٣) (٥/ ١٤،٨،٦، ١٦، ٢٠،١٨، ٢٤، ٣١،٢٥،	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
		١٠٦، ٣٣، ١٠٦) (٧/ ٣٢٦) (٨/ ١٣٤، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٦، ١٤٨) (٩/ ٥٥).	
١٥١	سلمان بن عبد المقصود الكردي	(٢/ ٤٨، ٢١١) (٤/ ١٧٩، ٣١٥، ٣٣٣) (٥/ ٤٣٤) (٧/ ٩٢، ٩٣، ٩٩، ١٠٧، ١٠٩، ١١٠، ١١٨، ٤٨٤، ٢٥٤، ٢٣١) (٩/ ٣٥٤، ١٧٩).	
١٥٢	سمر بنت محمد بن غالب	(٦/ ٤١٣، ٤١٣).	
١٥٣	سمير شاهين	(٦/ ٤٤١).	
١٥٤	سمير قريش	(٢/ ٤٢٥) (٣/ ١٠٩) (٧/ ٤٠٥).	(٢/ ٤٢٥)
١٥٥	سيد آل عطوة	(٦/ ٤٤٢).	
١٥٦	السيد بن إبراهيم أبو عمه	(٦/ ٤٣٣).	
١٥٧	السيد بن أحمد حمودة الشرقاوي	(١/ ٢٢) (٤/ ١٨٠) (٦/ ٤٣٤، ٤٢٧، ٤١٥، ٤٢٥، ٤٤٠، ٤٤١) (٨/ ٢٥١) (٩/ ٤٨١).	(٤/ ١٨٠)
١٥٨	سيد بن الدكروني بن عبده	(١/ ٢٨١، ٣٦٦) (٣/ ١١٤، ٤٢، ١١٥) (٤/ ٢٦٥، ٢٦٧) (٥/ ٢٥٢) (٨/ ١٩٩، ١٩٣، ٣٢٨) (٩/ ٢٠٢، ٩٨).	
١٥٩	السيد بن بدوي بن محمد	(١/ ٢٣٠، ٣٨٣) (٢/ ٣٨، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٨) (٣/ ٧٥، ٧٢، ١٥٥، ١٠٢، ٧٦، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٣، ١٦٩، ١٩٢، ٢٠٢) (٤/ ٢٣٧، ٢٤، ٢٣٩) (٥/ ٢١٥، ١٨٨، ١٨٠، ١٣) (٦/ ١٢، ١٧١، ٣٦١) (٧/ ٤١٨، ١٨٨) (٨/ ٣٩٠) (٩/ ٥٩، ١١٠، ٦٢، ٤٩٣، ١٣١، ٤٩٦).	
١٦٠	سيد بن رجب	(٦/ ٤١٦، ٤١٤، ٤١٩).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
١٦١	السيد بن رفعت العارف الشافعي	(١/ ٢٠٣، ٢٣١) (٢/ ١٦٧) (٣/ ١٧٧،٧) (٥/ ١٢٢).	(٣/ ٧)
١٦٢	السيد بن رمضان بن عبد العزيز	(٦/ ٤٢٠).	
١٦٣	سيد بن عبد التواب السحايتي	(٤/ ٤٠٢،٢٣٥) (٩/ ٧٥).	
١٦٤	سيد بن عبد العزيز الشرقاوي	(٢/ ٧، ١٠، ٤٠٠) (٣/ ١١٣، ١١٨، ١٨٢) (٥/ ٤٨٨) (٦/ ٨٦) (٧/ ٤٣، ٢٧٦، ٢٩٢، ٤٣١، ٤٣٣) (٨/ ١٥٩،١٥٦، ١٨٠، ٢٣٩،٢٥٥،٢٦٢) (٩/ ١١،١٣،٢٣،١٧٧، ٢٧٩،٢٨٧،٤٤٤).	
١٦٥	السيد بن محمد سكر الشرقاوي	(٢/ ٣٩، ٧٠) (٤/ ٢٣) (٧/ ٣٢٠،٢٢٧) (٩/ ٢٦١).	
١٦٦	سيد بيومي	(١/ ٢٠٥، ٤٤٣) (٢/ ١٥،٢٥، ٢٦، ٢٨) (٣/ ١٩٤، ٢٣٣) (٤/ ٤٧٥،٧٩) (٦/ ١١٥،٣٢٥،٣٩١، ٤١٤، ٤١٦،٤١٥، ٤١٨،٤١٩، ٤٢٠، ٤٣٦،٤٣٣،٤٢٦، ٤٣٧) (٧/ ٧٦، ١٥٢، ٣٥٨، ٣٦٠) (٨/ ١١٨) (٩/ ٤٧٣،٤٠،٣٦).	(٤/ ٧٩)
١٦٧	الشحات بن أحمد بن محمد	(٦/ ٤١٥).	
١٦٨	الشربيني بن فائق	(٨/ ٣٨، ١٨٨،١٣٢،٣٩) (٩/ ٣١٢،١٧٥).	
١٦٩	شريف بن محمد الصابر	(٢/ ٢٧١، ٢٩٩) (٣/ ٣٧٥، ٤٣٩) (٤/ ١٧٠) (٥/ ٣٤٨،١٧٨،٨٨) (٧/ ٢٢١، ٤٧١) (٨/ ٣٦، ٤٠١) (٩/ ٣٢، ٧٤،٣٣، ١٣٠، ١٦٨، ٣٢١،١٧٠).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
١٧٠	شعبان بن محمد بن عبد الله السويفي	(٥/ ٤١٠).	
١٧١	شمس البحيري	(٦/ ٤٣٥).	
١٧٢	صابر بن حماد	(٦/ ٤٢٧).	
١٧٣	صادق عبد المنعم	(٦/ ٤٤١) (٧/ ٣٧٥).	
١٧٤	الصافي بن عبد السلام	(٦/ ٤٢٦، ٤٢٩).	
١٧٥	صالح الشواف	(٦/ ٤٣١).	
١٧٦	صالح بن أحمد	(١/ ١٢٥) (٢/ ٢٣٣) (٣/ ٤٣٨،٤٣٣) (٥/ ٢١٠، ٤١٣،٢١١) (٧/ ١٦٥).	
١٧٧	صالح بن محمد حواس	(٥/ ١٧٠) (٦/ ٣١٥).	
١٧٨	صبحي بن هارون	(٦/ ٤٣٩).	
١٧٩	صبري بن خميس السكندري	(٢/ ٤٧،٤٣) (٦/ ٣٧٥).	
١٨٠	صلاح بن حمدي المرجاوي القاهري	(٩/ ١١٥).	(٩/ ١١٥)
١٨١	صلاح بن عبد الكريم الشرقاوي أبو البخاري	(٧/ ٦٩) (٩/ ٤٧٢).	
١٨٢	طارق بن جمال بن البيلي البلقاسي	(٧/ ٢٨٠) (٩/ ٣٧٩،٣٠٦،١٩٥).	(٩/ ١٩٥)
١٨٣	طارق بن عاطف حجازي	(١/ ٢٢) (٦/ ٤٣٠،٤١٥، ٤٣٤).	
١٨٤	طارق بن عبد الرازق	(١/ ٢٢).	
١٨٥	طارق محجوب القليوبي	(١/ ٣٧١) (٦/ ٢٧).	
١٨٦	طلال بن محمد الطرابيلي	(١/ ٢٢) (٦/ ٤٥) (٦/ ٤١٢، ٤٤٠).	
١٨٧	طلعت الحلواني أبو مصعب	(١/ ٢٢) (٩/	
١٨٨	عادل بن سعد مطاوع	(٦/ ٤١٩).	

(موطن التعريف بالباحث)	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	م
(١/ ٣٦٤)	(١/ ٣٦٤) (٢/ ٩٠) (٤/ ٢٨٤) (٦/ ٤٤٠).	عادل بن عبد السلام الأنصاري	١٨٩
(٤/ ٤٦٧) (٦/ ٢٥٢) (٩/ ٣٧٦)	(٤/ ٤٦٧) (٦/ ٢٥٢، ٤٢١) (٩/ ٣٧٦).	عادل بن كامل بن أبي زيد الشهير بأبي هند	١٩٠
	(٦/ ٤١٤، ٤١٥).	عادل شوشة	١٩١
	(٤/ ٤٥٠) (٥/ ٤٣٢).	عاصم بن عبد الباقي الأسواني	١٩٢
(٢/ ١١٢)	(٢/ ١١٢، ١٧٨) (٦/ ٤٣٣،٤٢٢،٤٢٢).	عاصم بن محمود القليعي الرفاعي	١٩٣
	(٦/ ٣٨٠).	عاصم بن محمود بن أحمد الهواري	١٩٤
	(١/ ١٨٠) (٢/ ٢٥٦، ٣٠٩، ٣١٠، ٣٧٢) (٣/ ٣٤، ١٠٩،٣٥، ٢٩٧) (٤/ ٣٦٢، ٤٣٣،٣٦٤) (٥/ ٣١٧) (٦/ ١٣٥) (٩/ ٤٦٣).	عاطف بن رشدي	١٩٥
	(٢/ ١٠١).	عامر بن محمود	١٩٦
	(١/ ٣٠٦) (٣/ ٧٩، ٢٣١،٢١٥،٢٠٠،٩٩) (٤/ ٢١٩، ٢٧٧) (٥/ ٥٠٣) (٦/ ٣٤٩) (٩/ ٤٦٤).	عبد التواب العشري	١٩٧
	(٥/ ٢٠٦).	عبد التواب بن راشد	١٩٨
(٧/ ١٩٧)	(٧/ ١٩٧) (٩/ ٤٨٨،٣١).	عبد التواب بن فواز السويسي	١٩٩
	(٦/ ٢٣) (٩/ ٣٠١،٢٩٧).	عبد التواب بن محمد الفيومي	٢٠٠

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٢٠١	عبد الحميد بن سيد الخولي	(٦/ ٤١٣).	
٢٠٢	عبد الرحمن الصغير	(٦/ ٤٢٥).	
٢٠٣	عبد الرحمن بن صالح	(٤/ ٣١٨) (٥/ ٤٦٠،٤١٥، ٤٦٤) (٦/ ٢٧٤) (٨/ ٤٢٢) (٩/ ٢١٨،١٧١،٦٥،٣٤، ٢٤٢، ٢٤٨، ٢٨٣،٢٥٠، ٢٨٥،٣٧٢).	(٤/ ٣١٨)
٢٠٤	عبد الرحمن بن عبد المعطي أبو حمزة السويسي	(١/ ١٠٧، ٢٠٧) (٢/ ٣٨٨) (٣/ ٣٢٠،٧٩، ٣٢٣) (٤/ ١٨٤،٤٦،٢٧) (٥/ ٣١٦) (٦/ ٤٣٩،٢٣١،١٢١) (٧/ ٥٥، ٥٦، ٢٩٧، ٣٨٥) (٨/ ٤٤، ٢٠١،٢٩٣،٢٧٠) (٩/ ٦٧، ٦٨، ٨٩، ٤٩٣،٣٤٤،٣٢٧،٢٩٨،١٤٩).	(٤/ ٤٦)
٢٠٥	عبد الرحمن بن محمد القاضي	(٦/ ٤٣٠،٤٢٥).	
٢٠٦	عبد الرحمن بن مصطفى العدوي	(٣/ ٢٧٩) (٤/ ٤١٤).	
٢٠٧	عبد الرحمن رحمة الله	(٣/ ٣٧٣).	
٢٠٨	عبد السلام بن محمد بن فاروق	(٦/ ٤١٧، ٤٣١).	
٢٠٩	عبد العزيز بن محروس الشرقاوي	(٢/ ٣١٩) (٣/ ٢٤١) (٦/ ٢٦٤).	(٦/ ٢٦٤)
٢١٠	عبد العظيم بن النجار	(١٠٢).	
٢١١	عبد الغني العريني	(٦/ ٤٢٦).	
٢١٢	عبد الغني العوامي	(٦/ ٥٠) (٨/ ٤٤٥) (٩/ ٦٢، ٩٢).	(٩/ ٩٢)
٢١٣	عبد الغني بن إبراهيم الحامولي	(٢/ ٢٤٤) (٣/ ٤٥٣).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٢١٤	عبد الغني بن نصير	(٦/ ٤٣٦).	
٢١٥	عبد الفتاح الألفي الشورى	(٦/ ٤٢٩).	
٢١٦	عبد الفتاح بن عاطي العدولي	(٨/ ٢٠٢، ٢٤٧، ٤٢٩).	
٢١٧	عبد الفتاح بن محمد مصلحي	(٦/ ٤٣١) (٩/	(١/ ٣٠٩)
٢١٨	عبد الفتاح لطفي	(٦/ ٤١٧).	
٢١٩	عبد الكريم بن إبراهيم بن أحمد	(٦/ ٤٢٣).	(٦/ ٤٢٢- ٤٤٣)
٢٢٠	عبد اللطيف سيد بن محمد	(٦/ ٤٣٩).	
٢٢١	عبد الله بن إسماعيل الهلاوي	(١/ ٣٧٧).	
٢٢٢	عبد الله بن أيمن بن سمير المنياوي	(٧/ ١٤٣) (٨/ ٢٧٩) (٩/ ٩٣، ١٤٢).	(٩/ ١٤٢)
٢٢٣	عبد الله بن حسن بن أحمد بن رجب	(٦/ ٤٢٢).	
٢٢٤	عبد الله بن سالم الحلواني	(٦/ ٤٣١).	
٢٢٥	عبد الله بن سيد بن حسنين القليوبي	(١/ ٣٧٩،١٩٢) (٢/ ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٦١، ٤٦٨، ٤٧٠) (٤/ ٣٩٤) (٧/ ٤٤٢) (٩/ ٤٩١).	(٤/ ٣٩٤)
٢٢٦	عبد الله بن صادق المرجاوي	(٦/ ٦٧) (٨/ ٢٥٢، ٣٩٤) (٩/ ٢٨٨،١٨٤).	
٢٢٧	عبد الله بن عطاء الله	(٦/ ٤٢٣) (٩/ ٤٣٢).	
٢٢٨	عبد الله بن محمد فاروق	(١/ ٤٦٥) (٣/ ٢٥٢).	(٣/ ٢٥٢)
٢٢٩	عبد المقصود الكردي أبو عمار	(٢/ ١٤١، ٢٨١) (٤/ ٣٦٧، ٤٥٦،٤٥١، ٤٥٧، ٤٦٤) (٧/ ٢١، ٣٣٣، ٣٣٧،٤٤٧،	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
		٤٤٥) (٨/ ٤٤٨، ٤٧٥) (٩/	
٢٣٠	عبد المنعم بن عبد الله البحراوي	(١/ ٢٦١) (٣/ ٦٨، ٢٧٣) (٤/ ٤١، ٣١٣) (٨/ ٣٧٦).	(١/ ٢٦١)
٢٣١	عبد الناصر بن ماضي	(٢/ ٣٢٣) (٥/ ٧١).	(٢/ ٣٢٣)
٢٣٢	عبد الوكيل القاضي	(١/ ٢٤٩).	
٢٣٣	عبد الوهاب بن عبد الله	(٦/ ٤٢٠،٤١٨).	
٢٣٤	عبد رب النبي أبو معاذ	(٤/ ٢١٩).	
٢٣٥	عبده بن غانم	(٢/ ٣١٥) (٣/ ٧١) (٥/ ٢٤٢، ٢٤٦،٢٤٥) (٦/ ٤١٨،١٥٠) (٧/ ٣٩١،٣٨٧، ٣٩٣) (٨/ ٥٢).	(٢/ ٣١٥)
٢٣٦	عزت بن عبد الجواد	(١/ ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠) (٢/ ٢٤٢،٦٣، ٢٤٣، ٤٣٣) (٣/ ١٤٥،٦٨، ٤٠٨) (٤/ ٢٠٤) (٥/ ٣٦٠،٢٠٣).	
٢٣٧	عصام بن محمد بن جمعة سبَل	(١/ ٢١٧، ٣٠٢) (٢/ ٣٧٩) (٤/ ٣٧٩) (٦/ ٤٢٥).	
٢٣٨	عصام جاد	(١/ ٢٢) (٦/ ٤٣٧) .	
٢٣٩	علاء البوهي	(٦/ ٤١٨).	
٢٤٠	علاء الطحان	(٤/ ١٩٨).	
٢٤١	علاء بن أبي بكر	(١/ ٤٢١).	(١/ ٤٣١)
٢٤٢	العلاء بن جمال السوهاجي	(٣/ ٢١٣) (٤/ ٢٦٥) (٦/ ٣٦٧،١٥٩).	
٢٤٣	علاء بن سعد عريف	(٦/ ٤١٢).	
٢٤٤	علاء بن طه	(٣/ ٢٤٥) (٤/ ٢٨٧).	
٢٤٥	علي بن إسماعيل البحراوي	(١/ ٢٠٧) (٢/ ١٩٠، ٣٤٤) (٣/ ١٩٨).	
٢٤٦	علي بن داود	(٦/ ٤٣٥) .	
٢٤٧	علي بن رضا الخواجة	(١/ ١٩٤) (٢/ ٣٠٤) (٤/ ١٠٤، ٢٨٥).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٢٤٨	علي بن عبد العزيز بن سليمان	(٤/ ٥٥، ٥٦، ٢٤٢) (٥/ ٤٥١).	
٢٤٩	علي بن عبد اللطيف السجاعي	(٤/ ٤٧) (٥/ ٤٨٦).	
٢٥٠	علي بن قاسم	(٢/ ٢٢١، ٢٢٣) (٧/ ٢٧) (٨/ ٢٥٣) .	
٢٥١	علي بن محمد المغربي	(٦/ ٤٣٣).	
٢٥٢	علي بن محمد بن إبراهيم القناوي	(٧/ ١٦٨،١٢٦،١١٥،٨٣) (٨/ ١٥١، ٣٤٥، ٣٧٦، ٤١٥) (٩/ ٩٤، ٩٦).	
٢٥٣	عماد الدمياطي	(١/ ١٣٣) (٥/ ٢٠٨) (٩/ ٣٨٤،٣١٩).	
٢٥٤	عمر بن ثابت	(٢/ ٢٤٠، ٤٧١) (٣/ ٢٢٦) (٤/ ٤٤٤) (٥/ ١٧٢) (٦/ ٢٨٤،٣٣، ٢٨٦) (٧/ ١٤٦) (٨/ ٤٢٣، ٤٢٤) (٩/ ٤١٠، ٤٨٢).	
٢٥٥	عمر بن حاتم	(٧/ ٢٩٠).	
٢٥٦	عمر بن سهل أبي سِخل	(١/ ٣٩٦).	
٢٥٧	عمر بن شوقي كرد	(١/ ٢١٧) (٣/ ٢٤٢) (٤/ ٤٥٨،١٠٩).	
٢٥٨	عمر بن عدلي الرمحي الفيومي	(٢/ ١٢٩) (٥/ ٤٧٥) (٦/ ٤١٧).	
٢٥٩	عمر بن فتحي أبو حفص	(٦/ ٤٢٩) .	
٢٦٠	عمرو الجزائري	(٣/ ١٦٨).	
٢٦١	عمرو بن أحمد	(٤/ ١٠٠).	
٢٦٢	عمرو بن عبد العزيز شومان البلقاسي	(١/ ٢٧٢) (٧/ ٤٣٦).	(١/ ٢٧٢)
٢٦٣	عمرو بن عبد المنصف بن نصر المحلاوي	(٦/ ٤٣٢) .	
٢٦٤	عمرو بن عبد الهادي	(٣/ ١٠٣، ٢٥٠) (٥/ ١١٥) (٧/ ٤٢٩،٧٨)	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
	البلقاسي	(٩/ ٣٨٣، ٤١٤).	
٢٦٥	عمرو بن عبد الوهاب أبو المقداد	(٦/ ٤٣٠) .	
٢٦٦	عمرو بن عمران الشرقاوي	(٣/ ٦٥) (٤/ ٤١٤،١٦) (٥/ ٨٤، ٩٩) (٦/ ١٣) (٧/ ١٠٧، ١٠٩) (٨/ ٦١، ٢١٩، ٣٠٢، ٤٥١،٤٣٦) (٩/ ٢١٨،٨٥).	
٢٦٧	عوض بن لطفي الجزار أبو عبد الرحمن	(٦/ ٤١٥، ٤٣٩).	
٢٦٨	عوض بن مسعد الدميري	(٦/ ٤١٢، ٤٣٤).	
٢٦٩	عيد بن عبد الغفار بن إسماعيل الشرقاوي	(٦/ ٤٣٩) (٧/ ٤٢٨).	(٧/ ٤٢٨)
٢٧٠	فارس بن عبد الشافي المِصري	(٦/ ١١١، ٤٤٢،٤٣٦) (٧/ ١٥٢).	(٦/ ١١١)
٢٧١	فاروق بن عبد القادر مجود	(٦/ ٤٣٤).	
٢٧٢	فاروق بن فاروق بن محمد الحسيني	(٧/ ٣٨٠، ٤٤٧، ٤٤٥، ٤٧٠، ٤٧٥، ٤٧٨) (٨/ ٣٨٦) (٩/ ٤٨٤،٤٤٩).	
٢٧٣	فاطمة بنت عثمان	(٦/ ٤٢٤).	
٢٧٤	فدوي بن فتحي بن عبد الرحمن	(٦/ ٤١٨).	
٢٧٥	فريد فويلة	(٦/ ٤١٢، ٤١٧، ٤٣٥،٤٢٨، ٤٤٠، ٤٤١).	(٦/ ٤١٢)
٢٧٦	كريم بن سيد بن أحمد الأقصري	(٢/ ٩٦).	
٢٧٧	كريم بن فؤاد المصري	(٢/ ٢٣١).	
٢٧٨	كريم بن محمد الإسمعلاوي	(١/ ٣٦٩، ٤٦١) (٢/ ٣٣، ٣٦) (٤/ ٣٣٦) (٧/ ٢٦٧) (٨/ ٧٩، ١١٦، ٣٤٩).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٢٧٩	كمال بن أحمد بن سعد	(٦/ ٤٣٤) (٩/	
٢٨٠	كمال بن السيد بن سالم	(٦/ ٤٣٧).	
٢٨١	مالك بن علي السوهاجي	(٤/ ١٨٩، ٢٩٧) (٦/ ١٥٥) (٧/ ٢٩٥) (٨/ ٣٨٨،٣٠، ٣٩٨، ٤٥٨) (٩/ ٣٥٢، ٤٩٥،٤٥١).	
٢٨٢	مجدي بن حمودة أبو إسحاق السمنودي	(١/ ٢٢) (٦/ ٤٢٨، ٤٣٥).	
٢٨٣	مجدي بن عبد الهادي بن صالح	(٦/ ٤٢١).	
٢٨٤	محسن البغدادي أبو عمار	(٦/ ٤١٩).	
٢٨٥	محمد أبو عسكرية	(١/ ١٥٦) (٣/ ١٤٤) (٤/ ٦٨، ٣٨١،٣٣١،٣٢٤، ٣٨٢، ٣٨٣) (٥/ ١١٨) (٨/ ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٥٨).	(٤/ ٣٢٤)
٢٨٦	محمد الجمال	(٢/ ٤٣٥) (٥/ ١٥٣) (٦/ ١٦٧).	
٢٨٧	محمد الشنتاوي	(٦/ ٤١٥، ٤٤٠، ٤١٦).	
٢٨٨	محمد العفيفي	(١/ ٢٢) (٦/ ٢١٧) (٤/ ١٣٦) (٦/ ٤١٧، ٤٢١، ٤٢٦، ٤٣٧، ٤٣٢).	
٢٨٩	محمد بن أبي بكر	(٤/ ٣٠٩) (٥/ ٥٢) (٨/ ٤٠١).	
٢٩٠	محمد بن أحمد بن خليل الشيباني	(٢/ ١٥، ٥٧، ٢١٧، ٢٢٩، ٢٣٩، ٣٣٠، ٣٣٣) (٣/ ٤٣١) (٤/ ٤٦١، ٤٠٦) (٥/ ٣٥٥) (٦/ ٢٧١) (٩/ ٤٦٢).	
٢٩١	محمد بن أحمد بن محمد بن السيد	(٦/ ٤٢٧).	
٢٩٢	محمد بن إسماعيل	(٦/ ٤٣٦).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٢٩٣	محمد بن إسماعيل البلقاسي	(٢/ ٩، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٥، ٢٨٨، ٢٨٦، ٢٨٩، ٢٩٣) (٤/ ٢٩٣، ٢٩٢، ٣٢٠، ٣١١) (٦/ ٣٥٩) (٧/ ٣٥٣).	(٤/ ٣١١)
٢٩٤	محمد بن إسماعيل عز الدين	(٥/ ١٠٣).	
٢٩٥	محمد بن السيد الفشني	(٢/ ٢٥٢) (٣/ ٢١٠، ١٣٨) (٤/ ٤٣٥، ١٠٥) (٥/ ٤٠٠).	(٣/ ٢١٠)
٢٩٦	محمد بن السيد الفيومي أبي صهيب	(٢/ ١١٩).	
٢٩٧	محمد بن السيد بن عبد المهيمن قريش	(٤/ ١٥٦) (٧/ ٥٧).	(٤/ ١٥٦)
٢٩٨	محمد بن الشحات البلقاسي	(٢/ ١٣٨، ٣٩٤) (٤/ ٤٣٨) (٥/ ١٩٧، ١٩٤، ٩١).	
٢٩٩	محمد بن باسم	(٢/ ١٣٩، ٢٤٥) (٣/ ١٢٢، ١٨٤) (٥/ ٣٦٨، ٣٤٦) (٦/ ٨٣) (٧/ ٢٤، ٣٦) (٨/ ٣١٣) (٩/ ٣٦٨، ٣٨، ٤٨٥، ٣٦٩).	
٣٠٠	محمد بن جمال الجيزاوي أبو عائشة	(٢/ ٣٣٦، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٦٠، ٣٨١) (٦/ ٢٨، ٢٥٠، ٢٤٥) (٧/ ٣٥١) (٩/ ٤٣٩).	
٣٠١	محمد بن جمال الغنامي	(١/ ٣٤٣) (٢/ ٢٠٣، ٣٢١) (٣/ ٣٧٦، ٣٨٤، ٣٨٦، ٣٨٨، ٣٩١، ٣٩٥، ٤٢٤، ٤٣٦). (٤/ ١٣٠) (٥/ ٦١، ٥٧، ٤٦) (٦/ ٢٤٩) (٧/ ٢٣٥، ٤٠٧، ٤٣٦).	(٣/ ٣٧٦)
٣٠٢	محمد بن جمال خضر	(١/ ٣٠٣) (٢/ ٤٨) (٣/ ٢١٩، ١٤٤، ٣٣٩، ٢٢١) (٨/ ٦٦).	
٣٠٣	محمد بن جمعة	(٦/ ٤٤١).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٣٠٤	محمد بن جمعة الأزهري	(٣/ ٣٦، ٣٨، ٥٤) (٥/ ٤٧٩، ٣١٣) (٦/ ٤٢٤، ٤٢٧) (٩/ ٣٤٦).	(٥/ ٣١٤)
٣٠٥	محمد بن حسن الصغير	(٣/ ٤٥٢-٤٦١) (٥/ ١٦٤، ١٠٨، ٨٦، ٧٨) (٦/ ٢٢٣) (٧/ ١٣٦) (٩/ ٤٩٣، ٣٢٦).	(٥/ ٧٩)
٣٠٦	محمد بن حسن كدواني	(٢/ ٢١٣، ٢٧٤) (٤/ ٤٧٩، ٤٧٤، ٤٥٤، ٣٥٤) (٥/ ٢٧٣، ١٤٧، ٣٨١، ٣٩٩).	
٣٠٧	محمد بن خليل آل باشا أبو حفص	(٦/ ١١٦، ١١٧) (٩/ ٣٣٣).	
٣٠٨	محمد بن راضي	(١/ ٣٨٥) (٨/ ٤٢٧).	
٣٠٩	محمد بن راضي الدكرنسي	(٢/ ١١٧).	
٣١٠	محمد بن رمضان بن شرموخ	(١/ ٢١٤، ١٦٠) (٢/ ١٣١، ١٣٣، ١٣٥، ١٢٦، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٣، ١٤٧، ١٤٥، ١٥٦، ١٥٠، ١٥٧، ١٥٩، ١٦٢، ١٦٤، ١٦٥، ٢٠٥، ٤٧٤) (٣/ ٣٨، ٣٦٩، ٣٩٦). (٤/ ٤١٨، ٢٢٧، ١٦٤) (٥/ ٤٩٩، ٣٨٣، ١٧٦، ١٦٠) (٦/ ٣٢٣) (٧/ ٢٧٤، ١١٣، ٢٨٧، ٢٧٨، ٢٨٨، ٢٩٢، ٢٩٨، ٤٤١، ٤٥٩) (٨/ ٩٢، ٣٧٢، ٤٣١) (٩/ ٣٤٣، ٢٨٠، ١١٤، ٨٥، ٧٢).	(١/ ١٦٠) (٢/ ١٣١)
٣١١	محمد بن زكريا أبو رقية	(٦/ ٤٢١).	
٣١٢	محمد بن سالم الفيومي	(٢/ ١٧٣) (٤/ ٣٩٥) (٥/ ٢٣٢، ١١٨) (٧/ ٤٦).	
٣١٣	محمد بن سلامة الأزهري	(٤/ ٤٩) (٥/ ٣٤٣، ١٩٩، ١٩٦، ١٩١)	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
		(٦/ ٣٠٨) (٧/ ١٢١، ١٥٧، ١٧٠) (٩/ ٤٨٤).	
٣١٤	محمد بن سيد بن عبد الغني الفيومي	(١/ ١٩٨) (٢/ ٦٤، ٧٣، ٩٩، ٢٥٥،١٠٤ ٢٥٩، ٣٠٦، ٤٢٠) (٥/ ١٠٩، ١٣١) (٦/ ٤٢٨،٦٨) (٧/ ٢٠٦، ٤١٩،٣٥٥، ٤٧٨) (٨/ ١١٩، ٨٦، ١٨٦،١٧٦، ٢٨٢، ٣٠٦) (٩/ ١٠، ٢٩، ٢٢٣،٢٠٩،١٥٤، ٣٦٣،٢٧٥).	(١/ ١٩٨)
٣١٥	محمد بن صبحي بن عبد الكريم المنوفي	(٩/ ٢٥، ١٠٠).	
٣١٦	محمد بن صلاح المنياوي	(١/ ٣٩٤، ٤٦٨) (٢/ ١٥١، ٢١١، ٢٦٠، ٣٤٨) (٣/ ٢٩٢) (٤/ ٣٠٧، ٤١٦) (٦/ ٢٠٨) (٩/ ٣٨١،٢٩٦،١٧).	
٣١٧	محمد بن طلعت	(١/ ٢٢) (٦/ ٤٣٧).	
٣١٨	محمد بن عادل بن مصباح	(٢/ ١٢٦، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٨) (٣/ ٣٥٦) (٤/ ٤٠٢، ٤٣٢) (٧/ ٣٠٠، ٤٠٢) (٩/ ١٥٧، ١٥٩).	
٣١٩	محمد بن عبد الباقي	(٦/ ٤٢١، ٤٣٩).	
٣٢٠	محمد بن عبد التواب الحامولي السحايتي	(٣/ ٨٤) (٦/ ٢١٢) (٧/ ١١١) (٨/ ٤٤٨،٢٤٠) (٩/ ٢٠٢، ٢٠٥، ٢٩٣،٢٠٧، ٤٠٠، ٤٩٧).	
٣٢١	محمد بن عبد الجواد القنيشي	(٦/ ٤١٩، ٤٣١، ٤٣٧).	
٣٢٢	محمد بن عبد الرازق الطنيخي	(٦/ ٩٤).	(٦/ ٩٤)

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٣٢٣	محمد بن عبد الرحمن القاضي	(٦/ ٤٢٩، ٤٤١).	
٣٢٤	محمد بن عبد الفتاح	(٧/ ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٣).	
٣٢٥	محمد بن عبد القادر بن عبد الرازق الحامولي	(٦/ ٤١٣، ٤٣٢، ٤٢٠، ٤٣٤).	
٣٢٦	محمد بن عبد المعطي بن علي الأثري	(٦/ ٤٣٣).	
٣٢٧	محمد بن عبده أبو يحيى	(٦/ ٤١٣، ٤٣٧، ٤١٩، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٨).	
٣٢٨	محمد بن علي العلاوي	(١/ ٢٢) (٦/ ٤١٥، ٤١٥، ٤١٦، ٤٣٠، ٤٣٤، ٤٢٠، ٤٣٤) (٨/ ٣٣).	(٨/ ٣٢١-٣٢٤)
٣٢٩	محمد بن علي بن أحمد الفيومي	(٦/ ٩٨).	
٣٣٠	محمد بن علي حلاوة	(٣/ ٢٩٩، ٣٠١) (٦/ ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٥، ٤٣٢).	(٣/ ٢٩٩)
٣٣١	محمد بن عيد الشرقاوي	(١/ ٤٠٤، ٤٣٨، ٤٣٨، ٤٤٥) (٢/ ٩٠، ٣٤٥) (٣/ ٢٥٣) (٥/ ٢٩٨) (٦/ ٤٢٨).	(١/ ٤٠٤-٤٠٥)
٣٣٢	محمد بن عيسى البرلسي	(٣/ ٤٠١) (٥/ ٣٥٢).	
٣٣٣	محمد بن غلاب	(٤/ ٣٥٠).	
٣٣٤	محمد بن فاضل	(٦/ ٤٣٠).	
٣٣٥	محمد بن لملوم	(١/ ١٦٩، ٢٦٠) (٤/ ٤٣، ٤٤، ٤٣٩، ٤٦٤، ١١٥، ٥٧) (٦/ ٤٣٤، ٢٢٣، ٤٣٦)، (٧/ ٣١٣) (٨/ ١٢٩) (٩/ ١١٧، ٤٦٢، ٣٤٢، ٢٦٥، ١١٨).	
٣٣٦	محمد بن مجدي بن رشدي المنوفي	(١/ ٢٨٩) (٤/ ١٣٨، ٢٥٨).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٣٣٧	محمد بن محمود آل مسلم أبو البخاري	(١/ ١٢٨، ٢٩٦) (٢/ ٣١٢، ٣٤٨) (٣/ ١٩٢،٢١٨، ٢٩٤، ٤٢٩) (٤/ ٧٧،٧، ١٠٢) (٦/ ٣٧١، ٤١٨، ٤٣٨،٤٣٦) (٧/ ٢٠٨، ٢١٠) (٨/ ٦٩، ٢٤٥) (٩/ ٢٢١).	(٤/ ١٠٢)
٣٣٨	محمد بن محمود بن عبد الهادي	(٦/ ٤٢١، ٤٢٥).	
٣٣٩	محمد بن محمود بن مرسي الإسمعلاوي	(٢/ ٢٠١) (٦/ ٤٢٦).	(٢/ ٢٠١)
٣٤٠	محمد بن مرعي	(٢/ ٦٢) (٦/ ٣٨٣، ٤٢٨،٤٢٧،٤٢٤) (٧/ ٣٥٧) (٨/ ٦٣) (٩/ ٣١٠،٢٧٢).	
٣٤١	محمد بن مشحوت بن إبراهيم السحايتي	(٨/ ١٩٥).	(٨/ ١٩٥)
٣٤٢	محمد بن ممدوح المنوفي	(٩/ ٣٢٢، ٣٩١).	
٣٤٣	محمد بن منصور الشرقاوي	(١/ ٢١٢، ٣٢٢، ٣٩٢) (٢/ ١٨٣، ١٨٥ ١٨٦، ١٨٨) (٣/ ١٩) (٦/ ٢٠٥) (٧/ ٢٩، ٤٦٧).	
٣٤٤	محمد بن وجيه الكردي	(٧/ ١٠١، ٣٣٢) (٨/ ١٥٧، ٢١٠، ٣٣٨) (٩/ ٣٢٤).	
٣٤٥	محمد بن ياسين	(١/ ٢٦٠) (٢/ ٣٤٢، ٣٦٤) (٣/ ١٥٣، ٢١٨،١٥٥). (٤/ ١٨٦) (٥/ ٢٠١،١٧١) (٦/ ٣٢٥) (٧/ ٣٣، ٢٦٣،١٢٤) (٨/ ٣٦٥،٢٨٠،١٩٨،١٩٦، ٣٦٧، ٣٦٩، ٤١١) (٩/ ١٠٥، ١٧٣،١٠٦، ٤٨٩،٤٦٢،٢٩٠،١٨١).	(١/ ٢٦٠)
٣٤٦	محمد بن يحيى البسيوني	(١/ ١١١، ١١٤، ١١٥، ١١٧، ١٨٨، ٣٦٧)	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
		(٢/ ٤٢٦) (٣/ ٤٣٤،٤١٤) (٥/ ٤٢، ٤٥،١٢٦) (٧/ ٩٠،٦٤، ٢٦٥).	
٣٤٧	محمد زين العابدين	(٦/ ٤١٣، ٤٣١، ٤٣٨، ٤٣٩).	
٣٤٨	محمود الباز	(٧/ ٢٨٣، ٢٨٤) (٨/ ٤٥٩) (٩/ ٣٨٩،٣٨٦،٣٩٢، ٣٩٧، ٤٠٢،٣٩٨، ٤٠٤).	
٣٤٩	محمود السجاعي	(٢/ ٨٤، ٨٥، ٨٧، ٨٨، ٩١، ٩٣) (٣/ ٤١٨،١٠٥) (٤/ ١٧٧،١٣٣) (٦/ ٢٦٢) (٨/ ٥٤، ١٦١، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٦، ٢٥٩، ٢٦٠) (٩/ ٤٩٣).	(٣/ ١٠٥)
٣٥٠	محمود الشربيني	(٦/ ٤١٩).	
٣٥١	محمود بن حسني بن والي الفيومي	(٧/ ١٥٨) (٩/ ٣٤٠).	(٧/ ١٥٨) (٩/ ٣٤٠)
٣٥٢	محمود بن خالد العرباني	(٣/ ١٨٧) (٤/ ٣٧) (٦/ ٤٢٧) (٧/ ٤٢٦) .	
٣٥٣	محمود بن ربيع بن كامل الأسيوطي	(٢/ ١٧١) (٤/ ٢١١، ٣٢٥، ٤٠٥، ٤٧٨،٤٧٧، ٤٧٩) (٥/ ١١٦،٩٠،٧٦، ٣٩٧) (٦/ ٢٧٨) (٧/ ٨٢) (٨/ ٤٦٠، ٤٦٢، ٤٦٨،٤٦٦،٤٦٤، ٤٧٣) (٩/ ٤٦٤).	(٥/ ٩٠)
٣٥٤	محمود بن شعبان العوفي	(١/ ٤٤٠) (٢/ ٤٠٢،٤١،٣٢، ٤٠٣) (٥/ ٤٢٦) (٦/ ٤١٦،٢١١) (٧/ ٤٢٠،٢٥٧) (٩/ ١٣٦).	(٢/ ٤١)
٣٥٥	محمود بن صابر أبو زياد	(٦/ ٤٢٥).	
٣٥٦	محمود بن عبد العليم البحراوي	(٢/ ٣١، ٣٦٣) (٣/ ١٧٩) (٤/ ١٢٧) (٥/ ٢٩٢) (٨/ ٢٨٨).	
٣٥٧	محمود بن عبد الفتاح	(١/ ٣٥١، ٣٥٢) (٤/ ٣٢١) (٩/ ١٩٢).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٣٥٨	محمود بن عبد الفتاح النحال	(٦/ ٤١٨).	
٣٥٩	محمود بن عبد الله الشيمي	(٦/ ٤١٧).	
٣٦٠	محمود بن علي الفيومي	(٣/ ٢٠٨) (٩/ ٢٦٧).	
٣٦١	محمود بن عوض	(١/ ٣٥٠) (٤/ ٢٧٢،٣٢) (٥/ ٧٤).	(٥/ ٧٤)
٣٦٢	محمود بن غانم المنوفي	(٤/ ٤٣٤).	
٣٦٣	محمود بن غريب	(٥/ ٩٧، ٩٨) (٦/ ٧٩).	
٣٦٤	محمود بن محروس الفيومي	(٧/ ٢٣٢) (٩/ ٤٨٦).	(٧/ ٢٣٢) (٩/ ٤٨٦)
٣٦٥	محمود بن محمد بن أحمد أبو زيد	(٢/ ٢٩٤، ٢٩٦، ٣٣٧) (٣/ ١٠٩) (٤/ ٣٣٨) (٦/ ٤٢٥) (٧/ ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٩).	(٢/ ٢٩٥)
٣٦٦	محمود بن مسعد البور سعيدي	(٦/ ٤٣٧).	
٣٦٧	محمود بن مسعود السكندري	(١/ ١٦٧، ٤١٢، ٤١٥، ٤١٧) (٣/ ١٢٧) (٥/ ٣٠١،١١).	
٣٦٨	محمود بن نصر الشاذلي	(٣/ ٤٣٣) (٥/ ١٠٣) (٩/ ٣٣٠، ٣٧٤).	
٣٦٩	محمود بن هادي بن أحمد الشيخ	(٦/ ٤٣٦).	
٣٧٠	محمود عدلي أبو شهاب السيوطي	(٦/ ٤٢٢).	
٣٧١	محمود محيي الدين	(٩/ (٤١٦،)	
٣٧٢	مختار بن حسين بن سلام البرلسي	(٧/ ١٩٩،) (٨/ ٤٣٢، ٤٧٧).	(٨/ ٤٣٢- ٤٣٤)
٣٧٣	مرافق بن رجب بن محمود	(٥/ ١٩٨) (٦/ ٧٦).	
٣٧٤	مسعد بن كامل الحامولي	(٦/ ٤١٢، ٤١٧، ٤١٤، ٤٢٨، ٤٣٥، ٤٣٢).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٣٧٥	مشهور بن عبد العزيز الفيومي	(٨/ ٤٤٠).	(٨/ ٤٤٠)
٣٧٦	مصطفى أبو الغيط	(٦/ ٤٣١).	
٣٧٧	مصطفى المحلاوي أبو حازم	(١/ ١٧١، ١٧٢، ٣٥٤) (٣/ ٨١) (٥/ ٥٠٢،٤٩٤).	
٣٧٨	مصطفى بن فرغلي الربعي الأسيوطي أبو سهل	(٢/ ٢٨٧) (٣/ ٤٠٢، ٤٠٣) (٤/ ٢٠١،١٨١، ٢٧٢،٢٩٦) (٥/ ١٢٩، ٥٠٠) (٦/ ٣٨٥) (٨/ ٣٤٠).	
٣٧٩	مصطفى بن محمود	(٧/ ٣٩٤).	
٣٨٠	مكرم أبو الخير	(٦/ ٤٢٥).	
٣٨١	منصور بن عبد الحميد النجار	(٢/ ٤١٩) (٦/ ٤٢١، ٤٤٠).	
٣٨٢	منصور بن محمد بن منصور الشرقاوي	(٤/ ٤٢، ٤٥، ٢٧٤) (٥/ ٢٧٧) (٦/ ٣٠٥، ٤١٨) (٨/ ٢٢٢،٢٢١، ٤٥٤، ٤٥٨).	(٤/ ٢٧٤)
٣٨٣	ناجي بن محمد السويسي	(١/ ٢٦٧) (٢/ ٣٩٣).	
٣٨٤	ناصر بن أحمد الدمياطي	(٦/ ٤١٣، ٤١٣، ٤١٥، ٤١٦).	
٣٨٥	نشأت بن كمال المصري	(٦/ ٤١٤).	
٣٨٦	نصر بن حسن شحاته الكردي	(١/ ١٥٥، ١٦١) (٤/ ٣٤٨، ٤٠٢) (٩/ ١٥،١٤،١٠).	
٣٨٧	نعيم بن محمد بن إبراهيم البدهاوي البلقاسي	(١/ ٣٣٣) (٥/ ٢١٩،٢١٣) (٦/ ٢٨٣).	
٣٨٨	نفيسة السلاب	(٦/ ٤٣٢).	
٣٨٩	هالة بنت عسكر	(٦/ ٤٣٣، ٤٣٤).	
٣٩٠	هاني العشماوي	(١/ ٣٣٧) (٣/ ٤٢٠،١٤٦) (٤/ ٢٥) (٦/ ٤٢٨).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٣٩١	هاني بن إبراهيم غز الليل	(٦/ ٤٣١).	
٣٩٢	هاني بن سعد بن غنيم	(٦/ ٤٣١).	
٣٩٣	هاني بن عبد الحميد	(٣/ ٨١، ٢٩٥).	
٣٩٤	هاني بن محمد بن السيد الإمبابي الدميري	(١/ ٣٧٨، ٤٣٤، ٤٤٤) (٢/ ٣٨٢، ٣٨٥) (٣/ ٤٤١،٣٣٧،٣١٨،١٢٢) (٤/ ٢٦٢، ٢٧٠) (٦/ ٣٦، ٣٧٣،١٨١، ٤٤٢،٤٢٦،٤٢٠).	
٣٩٥	هشام بن علي الفيومي	(٧/ ٧٢) (٩/ ٤٩٨).	(٧/ ٧٢)
٣٩٦	هشام بن مجدي السويفي	(٨/ ٣٨٢) (٩/ ١١١،١٠٥، ٤٩٨،١٢٤).	
٣٩٧	وائل بن عبد الله	(١/ ١٨٠).	
٣٩٨	وليد الجمل	(٦/ ٤١٥).	
٣٩٩	وليد بن خليل القليوبي	(٢/ ٤٤٢، ٤٤٤) (٣/ ١١٦).	(٢/ ٤٤٢)
٤٠٠	ياسر الدسوقي	(١/ ١٣٣) (٣/ ١٤٦، ٢٧٥) (٤/ ٤٧٧) (٥/ ٢٣٤،١٥٨،١٣٢،١٠٨، ٣٥٢،٢٣٧، ٤٩٦،٣٧٩،٣٥٣) (٦/ ٤٣٣) (٧/ ٣٩٩) (٩/ ١٤٠،٦٩، ١٤١، ٤٨٢،١٤٢).	(١/ ١٣٣)
٤٠١	ياسر بن أحمد النجار	(٦/ ٤٢٩).	
٤٠٢	ياسر بن سعيد اللقاني	(٣/ ١٣) (٤/ ٤٦٣) (٥/ ٣٨٨) .	(٤/ ٤٦٣)
٤٠٣	ياسر بن لطفي	(٦/ ٤٢٠).	
٤٠٤	ياسر بن محمد بن صفوت	(٧/ ٢٠٤) .	
٤٠٥	ياسر بن مصطفى الشيخ	(٦/ ٤٢١) .	
٤٠٦	يحيى بن محمد سوس الأزهري	(٦/ ٤١٥،٤١٤،٤١٢، ٤٣٩،٤٣٨،٤١٦).	
٤٠٧	يحيى بن مصطفى العدوي	(١/ ٢٣٣، ٣٨٧، ٤٥٥) (٢/ ٦٩) (٣/ ٤٦) (٤/ ٢١٧،٤٥، ٢١٩) (٥/ ١٩٢).	

م	اسم الباحث أو المؤلف أو المحقق أو المفيد	(الجزء والصفحة من سلسلة الفوائد)	(موطن التعريف بالباحث)
٤٠٨	يسري بن لبيب	(٦/ ٤٣١).	
٤٠٩	يسري بن محمد القاضي	(٦/ ٤٣٢).	
٤١٠	يوسف بن الحسيني الحامولي	(٣/ ٣٨١) (٤/ ١١٩،١١٦،١١٢، ١٢٢، ١٢٤، ١٤٠،١٢٧، ١٥٠، ١٥٤، ١٦٧) (٦/ ٢٧٦) (٨/ ٢٤٩).	
٤١١	يوسف بن رجب العزازي	(٦/ ٤٢١، ٤٤٠،٤٣٩).	
٤١٢	يوسف بن محمد نجيب السناري	(٦/ ٤٠٣).	(٦/ ٤٠٣)
٤١٣	من لم يذكر باسمه	(١/ ٢٢) (٢/ ١٢) (١/ ٨٢)، (٢/ ١٨٤) (٢/ ٤٥٢) (٣/ ٩) (٣/ ١٥)(٣/ ١٦، ١٢١) (٤/ ١١، ٦٠،٥٣، ٤٦٩،٤٢٤) (٤/ ٢٦٦) (٥/ ٣٣٨،٢٦٣،٢٣٦) (٦/ ٢٧٩، ٢٩٨) (٧/ ٢٦٢، ٢٦٨) (٨/ ٣٣٦،١٢٣) (٩/ ١٩١) أخي القليوبي (١/ ١١٩) (٩/ ١٣٩)، أبو حفص (١/ ٣٦٧) .	